

AL-KHAWLI

MIFTAH AL-SUNNAH

Princeton University Library



32101 062277726

2270  
01  
757


2270.01.757


al-Khawālī

Miftāh al-Sunnah, aw Tārīkh fun  
ūn al-Hadīth

DATE ISSUED DATE DUE DATE ISSUED DATE DUE







# مفتاح الحكمة

(أو)  
تاريخ فنون الحديث

تأليف المرحوم

محمد عبد العزيز الطوني

مدرس الشريعة الإسلامية بمدرسة القضاء الشرعي [سابقا]

يطلب من

المكتبة التجارية الكبرى: شلّاع محمد على مصر


[حقوق الطبع محفوظة]

[الطبعة الثالثة]

مطبعة الاستقامة بالقاهرة

شلّاع فربار باشانلي

١٢



al-Khawli, Muhammad Abd al-'Aziz

# مفتاح السنّة

## لأول تاريخ فون الحدیث

Miftah al-Sunnah

تأليف المرحوم

محمد عبد العزّيز الموزي

مدرس الشريعة الإسلامية بمدرسة القضاء الشرعي [سابقا]

يطلب من

المكتبة التجارية الكبرى: شلّع محمد على مصر

[حقوق الطبع محفوظة]

[الطبعة الثالثة]

مطبعة الاستقامة بالقاهرة

شارع فؤاد بناشئ

١٢

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل من السنة تبياناً للكتاب ونوراً يهتدى به أولو الألباب وبعث إليها من الحفاظ المتقين ، والرواة الصادقين ، والنقدة البصیرین ، من قام بصادق خدمتها ، وحفظ عليها جلال حرمتها ، ونفي عنها تحریف الغالین واتصال المبطلين ، وتأویل الجاهلين <sup>(١)</sup> وصانها من إفك المفترین ، ودَغْل الدجالین ، فحفظت على مر العصور ، من يد الدثور ، وصيانته - بعنایة الله - من أرباب الفجور . فله من يد الحمد والمنة على ما حفظ من معلم دینه وسبل رشاده ، وعلى صفيه وخليله محمد بن عبد الله صلواته وسلامه ، وعلى آلـه وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد فإن من لا علم له بالكتاب والسنّة لا حظ له من ملة الخنيفة ، والشرعية المحمدية ، وليس له من نور الهدایة ومصباح النبوة ما يهتدى به في دياجير الشبهات وظلمات الترّهات <sup>(٢)</sup> وإن صدره لغفل من برديقين ، وعقله يعزل من إصابة الحق المبين ، وقلبه خلُو من واعظ الإيمان ، وخشية الديان فالخير كل الخير في اتباع الكتاب والسنّة واقتفاء هديهما والاغتراف من بحرهما الواسع ، وجودهما السانع ، ولا شيء أهدى للنفوس وأجاب لسعادتها

(١) روى البهقى في المدخل من حديث ابراهيم بن عبد الرحمن العذرى مرسلا قال : قال رسول الله ﷺ « يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحریف الفالین واتصال المبطلين وتأویل الجاهلين » .

(٢) الزهات: الطرق الصغار المشتبعة من الجادة واحدتها ترهة ثم استعير للباطل .

وأرجى لطهارتها ، من تفهم هذين الصنوين والukoف على درسهما ، وتدبر معانيهما ، والنفوذ إلى مغزاها . فهناك طهارة القلب وصفاء العقل وكمال النفس .

فكان خليقاً بالعلماء ورواد الدين أن يجعلوا مقاصدهم الأساسية وغاياتهم القصوى معرفة هذين الأصرين ، والاستظلال بظل هاتين الدوحتين ، والاحتماء بمحاجماها وابتغاء الهدایة من سبيلهما . ولكن - وأسفاه - صرفوا عنهم العناية ولو لوا وجوههم نحو الفروع وما إليها ، وتحكموا بها في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فآثروا الفروع على الأصول ، وقدموا آراء الرجال على قول الله وقول الرسول . وما ذلك إلا إغماض لمقام الكتاب والسنة ، وتغال في وضع الآراء مواضع النصوص ، وإنه خطأ - لو يعلمون - عظيم تذكره أصولهم ، وتأباه عليهم - لو أنصفوا - عقوتهم .

ومن عجيب أمرهم أن يعدوا من كبار المفسرين من درس مثل تفسير الجنان أو النسق دون أن تكون له ملحة فهم في القرآن وذوق يدرك به سر فصاحته وكمال اقتدار على تطبيقه على سير الناس ومعاملاتهم ، وأعجب من ذلك أن يعدوا بخارى زمانه ومسلم أو أنه من مر على صحيح البخارى من السحاب دون أن يطاق لنفسه العنان في تفهم الأحاديث واستنباط الأحكام ومقارنته ذلك بأفهام المتقدمين وما استنبطاوه منها . وأين صحيح البخارى من كتب الصحاح والمسانيد والأجزاء التي يكاد يخطمها العدد ولا يضيّعها الحساب ؟ وإن من المضحكات المبكيات أن تسأل كثيراً من العلماء عن أسماء الكتب الستة فلا يغير جواباً كأن ذلك ليس لديه من الدين في ورود ولا صدر ولا قبيل أو دير ، فلا حول ولا قوة إلا بالله .

تسكرت معالم الدين ، وطبق الجهل على المنتسبين إليه ، وسادت الفروع

وَعَبَدَتْ هُنَّا الْأَصْوَلُ، وَأَنْكَرَ عَلَى الْمُؤْثِرِ هُنَّا، الْمُقْنَى هُدَيْهَا، فَزَالْ جَلَالُ الدِّينِ  
مِنَ النُّفُوسِ وَكَادَ يَرْحُلُ مِنْ دُورِ الْقَضَاءِ، وَيَهَاجِرُ مِنْ أَرْضِ الْمَعَامِلَاتِ .  
كُلُّ ذَلِكَ دُعَانٌ لَآنَ أَصْعَبَ هَذَا الْمُؤْلَفُ ، فِي تَارِيخِ فُنُونِ الْحَدِيثِ -  
وَالْكَشْفُ عَمَّا طَرَأَ عَلَيْهَا مِنْ جَمْعٍ وَتَصْنِيفٍ وَتَرْتِيبٍ وَتَهْذِيبٍ وَشَرْحٍ وَتَدْبِينٍ  
حَتَّى تَمْثِيلُ لَكَ - أَيْهَا الْقَارِئُ الْكَرِيمُ - صُورَةً وَاضْجَعَةً تَرَى فِيهَا كُتُبَ السَّنَةِ  
مَاثِلَةً ، وَتَلْمِحُ فِي ثَنَيَاهَا تَلْكَ الْخَدْمَاتِ الْجَلِيلَةِ الَّتِي أَدَاهَا لِلسَّنَةِ سَلْفُنَا الصَّالِحُ  
وَتَبَصِّرُ فِي أَسَارِيرِهَا رَفِيعَ مَقَامِ السَّنَةِ وَنَاصِحَّ بِيَاضِهَا وَجَلِيلَ أَمْرِهَا . وَسَأَتْبِعُ  
ذَلِكَ بِجَمْلَةِ فَصُولٍ تَذَلِّلُ لِلنَّاسِ صَعَابَهَا وَتَرْشِدُهُمْ إِلَى طَرِيقِ الْإِسْتِبْطَاطِ مِنْهَا .  
وَإِنِّي وَإِنِّي لَمْ أَسْبِقْ إِلَى هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْكِتَابَةِ - حَسْبُ مَا أَعْلَمُ - وَلَمْ يَهُدِ أَحَدٌ  
قَبْلِ صَعَابِهِ فَإِنْ أَمْلَى فِي اللَّهِ عَظِيمٌ وَرَجَائِي فِي وَاسِعِ فَضْلِهِ كَبِيرٌ أَنْ يَسْدِدَ لِي  
خَطَايَ وَيُوفَقَنِي لِمَسْعَاهِ وَيَمْدُنِي بِرُوحٍ مِنْ عَنْدِهِ يَهْدِنِي بِهَا قَصْدَ السَّيْلِ ،  
إِنَّهُ نَعَمُ الْمَوْلَى وَنَعَمُ النَّصِيرُ .

### معنى تاريخ السنة

السَّنَةُ فِي الْلُّغَةِ الْطَّرِيقَةِ الْمُسْلُوكَةِ مِنْ سَنَنِ الشَّيْءِ بِالْمِسْنَنِ إِذَا أَمْرَرَهُ عَلَيْهِ  
حَتَّى يُؤْثِرُ فِيهِ سَنَنًا أَى طَرِيقًا . وَهِيَ إِذَا أَطْلَقَتْ تَنْصُرَفُ إِلَى الْطَّرِيقَةِ الْمُحْمُودَةِ  
وَقَدْ تَسْتَعْمِلُ فِي غَيْرِهَا مَقْيِدَةً كَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مِنْ سَنَنِ سَيِّنَةِ كَانَ عَلَيْهِ  
وَزَرَهَا وَوَزَرَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَتَطَلَّقُ فِي حُكْمِ الشَّرِعِيْنِ  
عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْعَالِهِ وَتَقْرِيرِهِ - عَدَمِ إِنْكَارِهِ لِأَسْرِ رَآءٍ أَوْ بِلَغَهِ عَنْهِ  
يَكُونُ مَنْقَادًا لِلشَّرِعِ - فَهُوَ مَرَادَهُ لِلْحَدِيثِ . وَأَعْنَى بِتَارِيْخِهَا الْأَدْوَارِ الَّتِي  
تَقْلِبَتْ فِيهَا مِنْ لَدُنِ صُدُورِهَا عَنْ صَاحِبِ الرِّسَالَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ  
وَصَلَتْ إِلَيْنَا مِنْ حَفْظِ الصُّدُورِ ، وَتَدوِينِهَا فِي الصُّحُفِ ، وَجَمْعِ لِمَشْوِرِهَا  
وَتَهْذِيبِ لِكِتَابِهَا وَنَفِي لِمَا انْدَسَ فِيهَا ، وَاسْتِبْطَاطِ مِنْ عَيْنِهَا وَتَأْلِيفِ بَيْنِ

كتبها وشرح لغامضها ونقد لرواتها - إلى غير ذلك مما يعرفه القائمون على خدمتها ، والعاملون على نشر رايتها .

### أدوار من تاريخ السنة

حفظها في الصدور . تدوينها مختلطة بالفتاوی . إفرادها بالتدين . تحرير الصحيح . تهذيبها بالترتيب والجمع والشرح . فنون الحديث المهمة وتاريخ كل علم وأحسن المصنفات فيه .  
وستعقب ذلك بخاتمة فيها مسائل قيمة .

### مكانة السنة من الكتاب

قبل أن نشرع في موضوعنا نقدم لك بين يديه فصلاً نبين فيه مكانة السنة من الكتاب ومنزلتها منه حتى تتجلى لك مكانة الموضوع الذي نحن بصدده  
فندقول وبالله توفيقنا وعليه اعتمادنا .

﴿ درجة السنة ﴾ لما كان القرآن مقطوعاً بجملته وتفصيله من جهة النقل والسنة من هذه الجهة مظونة في تفصيلها وإن كان مقطوعاً بجملتها وكانت مرتبة المظنون دون مرتبة المقطوع به كان ذلك آية على أن السنة في الدرجة الثانية من الكتاب . وأية أخرى أن السنة إما بيان الكتاب وشرح له أو زيادة على ذلك فإن كانت بياناً وتفسيرياً فشأن البيان أن يكون في المرتبة الثانية من المبين فإن النص الأصلي أساس والتفسير بناء عليه ولا قيام للبناء بدون أساس وقد يكون الأساس ولا بناء وإن كانت زيادة عليه فلا اعتبار بها إلا إذا خلا الكتاب

منها وذلك دليل على تقدمه عليها . يوضح ذلك مارواه أبو داود والترمذى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له : بم تقضى ؟ قال بكتاب الله قال : فان لم تجده قال : فبستة رسول الله قال : فان لم تجده قال : برأي . وكتب عمر بن الخطاب إلى شريح : انظر ما تبين لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً وما لم يتبين لك في كتاب الله فاتبع فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فإن قيل إن السنة كثيرة ما تقضى على الكتاب فتعين محتمله وتقيد مطلقه وتحصص عame وتحمله على غير ظاهره فالكتاب ظاهره قطع الميدمن كل سارق نخصت السنة ذلك بسارق النصاب المحرز <sup>(١)</sup> وظاهره أخذ الزكوة من جميع الأموال فقصره على بعضها وقضى قوله تعالى (وأحل لكم ما ورآتم ذلک) محل ما ورآه المحرمات المذكورات في صدر الآية والأية قبلها فأخرجت السنة من ذلك نكاح المرأة على عمتها أو خالها <sup>(٢)</sup> إلى غير ذلك مما يدل على تقديم السنة على الكتاب فالجواب عن ذلك أن السنة لم تغير المراد من نصوص الكتاب حتى تكون قاصية عليه بل يثبت المراد منها فينبت في قوله تعالى (والسارقة فاقطعوا أيديهم) أن المراد بالسارق هنا سارق النصاب المحرز وأن المراد بقطع اليدين قطعهما إلى الكوعين لا إلى المرفقين فالسنة لم تثبت أحکاماً جديدة تخالف أحکام القرآن بل يثبت المراد منه فقط بدليل قوله تعالى ( وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ) .

(١) ذهب الحسن البصري وبعض المتكلمين والخوارج إلى الفطع في قليل المسروق وكثيره عملاً بعموم الآية وحديث أبي هريرة عند البخاري ومسلم أن النبي عليه السلام قال « لمن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الجبل فتقطع يده » ، انظر ص ٢٧٣ ج ٢ من بداية الجهد <sup>(٢)</sup> يرى بعض الخوارج العمل بعموم الآية فأجازوا الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها وينسب ذلك إلى عثمان البني وبعض الشيعة والروايات انظر ص ٢٨٧ ج ٦ نيل الأوطار وقلما يخلو أمثال هذه المسائل التي تعارض فيها ظاهر الكتاب والسنة من الاختلاف

( القرآن أصل كل ما في السنة ) كل ما في السنة من المعانى لا بد أن يكون له أصل قرآنى يدل على ذلك الآيات التي تنص على أن كل شيء في القرآن وأن الدين قد كمل به وأن الرسول صلى الله عليه وسلم وظيفته البيان وتبلیغ ما أنزل إليه من ربها كما أن ذلك وظيفة الذين أوتوا الكتاب من العدامة وذلك مثل قوله تعالى ( وزانا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين ) ( ما فرطنا في الكتاب من شيء ) وقوله ( اليوم أكملت لكم دينكم وأنتم علىكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ) يعني إكماله بنزول القرآن وقوله ( وأنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم ) .

وقد دل الاختبار على أنه لم يلتجأ عالم مفكّر إلى القرآن في مسألة إلا وجد لها فيه أصلاً فهذا ابن عباس استدل بقوله تعالى ( وحمله وفصله ثلاثة شهور ) مع قوله ( وفصله في عامين ) على أن مدة الحمل قد تكون ستة أشهر وهذا مالك بن أنس استدل على أن من سب الصحابة لاحظ له في الفيء بقوله تعالى - في معرض تقسيم الفيء بين المهاجرين والأنصار - ( والذين جاءوا من بعدهم يقولون : ربنا أغفر لنا ولأخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا يجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ) وذلك المنذر بن سعيد استدل على أن العربي غير مطبوع على العربية بقوله تعالى ( والله أخرجكم من بيوتكم لا تعلمون شيئاً ) وسمعت عالماً معاصرًا يستدل على أن الولد يلتقي لأولاده المراضع السليمة من الأمراض والعياوب بقوله تعالى ( وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتتكم بالمعروف ) أى لا بأس بالاسترضاع فإذا وجدتم المرضع التي تعطونها الولد سليمة من العياوب بطرق البحث المتعارفة واستدل على أن ذلك معنى ( سلمتم ) بقوله تعالى في بقرة بنى إسرائيل ( مسلمة لاشية فيها ) - إلى غير ذلك من الاستدلالات .

فإن قيل قد ورد في القرآن والسنة ما يدل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم يستقل بالتشريع ووجد في السنة أحكام كثيرة لم يظهر لها أصل قرآن فيها ورد في القرآن قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ) وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تومنون بالله واليوم الآخر (وما آتاكم الرسول فذوه وما نهَاكم عنْهُ فاتّهُوا واتّقُوا الله إن الله شديد العقاب) ففي الآية الأولى أمرنا بِإطاعة الله وإطاعة الرسول وإطاعة الله أمثال ما أمره واجتناب ما نهى مما جاء في كتابه وكذلك إطاعة الرسول والظاهر أن ما في الطاعة لكل منها يخالف الآخر بدليل أننا أمرنا بِإطاعة كل منها استقلالاً وكذلك أمرنا في الآية بأن نزد ماتنازع عنافيه إلى الله وإلى الرسول والرد إلى الله بتحكيم كتابه وإلى الرسول بتحكيمه في حياته وتحكيم سنته بعد وفاته ولو كان ما يحکم به الرسول في كتابه لاكتفى بذلك الرد إلى الله وفي الآية الثانية أمرنا بأخذ ما أعطانا الرسول والاهتمام بما نهى عنه وحذرنا من العقاب إن لم نتثنّل . وعما ورد في السنة ما أخرجه أبُو حمْدَ وابن ماجه والحاكم عن المقدام بن معد يكرب قال قال رسول الله ﷺ يوشك رجل منكم متكتأ على أريكته يحدث بحدث بحديث عن يقول : بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحلله وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ألا وإن ما حرم رسول الله مثل الذي حرم الله ،

ومن الأحكام الواردة في السنة تحرير نكاح المرأة على عمتها أو خالتها وتحريم الحرج الأهلية وكل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير وترجم المحسن إلى كثير مما ملئت به مدونات فقه الحديث والكتب الجامعة لأحاديث الأحكام كبلغ المرام لابن حجر والمتقد للجند بن تيمية وشرحه نيل الأوطار للشوكياني . فالجواب أنه ليس فيما ذكر ما يدل على استقلال السنة بتشريع الأحكام

وذلك لأن القرآن نص على أن الرسول إنما يتبع ما يوحى إليه فهو لا يأمر ولا ينهى إلا بما أمر به الله أو نهى عنه باعتبار أن الأمر أو النهي يصدر منه بعبارة وبياته صح أن تضاف الطاعة إليه يؤيد ذلك قوله تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله) بجعل إطاعة الرسول إطاعة الله ماذاك إلا لأنه لا يأمر إلا بما أمر به الله ثم إن الرسول ﷺ وظيفته البيان والبيان غير المبين فالبيان مفصل والمبين بمحمل فكان هناك نوع مختلفة فمن اتبع المبين فقد أطاع الله ومن اتبع بيان الرسول لكلام الله فقد أطاع الرسول ومن عمد إلى بيان غيره مع وجود بيته فقد عصاه فقوله «وأفيه» واصلة، بمحمل بيته وفصله عمل الرسول ﷺ من قيام وركوع وسبود وقعود وسلام الخ فنفس الصلاة بغير ما فعل الرسول فقد عصاه واتبع هواء ومن ترك الصلاة فقد خالف الإله . والرد إلى الرسول هو الرد إلى سنته وما سنته إلا بيانه للقرآن وتطبيقه على سير الناس ومعاملاتهم على أنه قد يكون حكم ماتنازعنا فيه في القرآن واضحًا جلياً فلا يحتاج المختلف إلى مرشد وقد لا يعرفه بنفسه فيسأل عنه أعلم الناس بكتاب الله وهو رسوله ومصطفاه وأما حديث المقدم ابن معد يكرب في سنته زين بن الحباب قال فيه الإمام أحمد : إنه صدوق كثير الخطأ وكذلك قال فيه ابن حبان وقد تكلم في أحاديث له رواها عن سفيان وقد تركه الشيخان لذلك .

وأما ما ورد في سنته من الأحكام فإن كان خالف الظاهر القرآن فالقرآن مقدم عليه كما ثبتناه في صدر هذا الفصل ويعتبر ذلك طعنًا في الحديث من جهة متنه ولفظه وإن صحيحة سنته فإن الحديث لا يكون حجة إلا إذا سلم سنته ومتنه من الطعن . ولذلك أجاز بعض المسلمين نكاح المرأة على عمتها أو خالتها كما قدمنا وكان ابن عباس وابن عمر وعائشة يحتجون بقوله تعالى (قل لا أجد فيها أوصى إلى محrama على

طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به ) على حصر محرمات الطعام في الأربع المذكورة وإباحة ما عداها من لحوم الحمر الأهلية وكل ذي قاب أو مخلب . ورجم المحسن مع اضطراب الأدلة فيه يصح أن تشمله آية (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ) الآية . فإن الذي يعني على أعراض النساء وينتقل الحديث وتحت يده الطيب لاشك محارب الله وللنبي وساع في الأرض فساداً فالرسول ﷺ تخير له عقوبة مناسبة من العقوبات الأربع المذكورة في الآية وإن كان ما في السنة لا يخالف ظاهر القرآن فهو اجتهاد من الرسول ﷺ يرجع إلى أصل قرآن عرفه الرسول وجهاته نحن أو عرفناه .

» طريقة رجوع السنة إلى الكتاب « قد بين ذلك أبو إسحاق الشاطبي المتوفى سنة ٧٩٠ في كتابه المواقفات (ص ١٣ - ٣٠ ج ٤) ونحن نحمل ما قاله : من الناس من يجعل طريقة رجوعها إليه نص الكتاب على الاتساع بالرسول والرضا بقضائه وطاعته فيما أمر ونهى ومن هذا القبيل ماروى عن عبد الرحمن بن يزيد أنه رأى محرماً عليه ثيابه فهماه فقال : أئتي بأية من كتاب الله تنزع ثيابي فقرأ عليه ( وما آتاكم الرسول نخدوه ) الآية وماروى عن طاوس أنه كان يصلّي ركعتين بعد العصر فقال له أبر عباس : اتركهما فقول إيمانه عنهم ما أن تتخذا سنته فقال ابن عباس : قد هى رسول الله ﷺ عن صلاة بعد العصر فلا أدرى أتعذب عليها أم تؤجر لأن الله قال ( وما كان المؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يسكنون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد خل صللاً مبيناً ) .

ومنهم من يجعل طريقة الرجوع أن الكتاب بمحمل والسنة مفصلة له لقوله

تعالى ( وأنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس مانزل إليهم ) فالقرآن أمر بالصلة وبين أنها موقته فبيّنت السنة أوقاتها وعدها وعدد ركعات كل منها وصفتها وما يبطلها وأمر القرآن بالزكاة وبيّنت السنة أوقاتها ونطْبُتها ومقدارها والأموال التي تخرج منها الخ وقد قيل لمطرف بن عبد الله : لا تحدثونا إلا بالقرآن فقال له مطرف : والله لا زرید بالقرآن بدلا ولكن زرید من هو أعلم بالقرآن منا - يعني بذلك رسول الله ﷺ

وهناك طريقة ثالثة وهي النظر إلى المعانى الكلية التي يرجع إليها التشريع القرآنى وأن ما في السنة من أحكام لا يهدى هذه المعانى وذلك أن القرآن جاء معرفاً لطريق السعادة في الدارين نادينا إلى سلوكه ولطريق الشقاوة فيما يحذر ناسن افتخاره والسعادة في الدارين إنما توفر للمرء بثلاثة أشياء (١) بالمحافظة على الدين والنفس والنسل والمال وعقل وهي الضروريات الخمس (٢) وبتشريع ما يؤودى إلى التوسيعة ورفع الضيق والحرج كيماحة الفطر في السفر والمرض وذلك قسم الحاجيات (٣) وبالتحلي بمحكمة الأخلاق ومحاسن العادات وهي المعروفة بالتحسينيات فالكتاب أتى بهذه الأمور الثلاثة أصولاً يرجع إليها والسنة أتت بها تفصيلاً على الكتاب وتفصيلاً لما ورد فيه منها فليس في السنة إذا حملها ما لا يرجع إلى هذه العناصر الثلاثة فالكتاب والسنة بعد التحليل يرجعان إلى أصول واحدة .

ومن طرق الرجوع أنه قد نص في القرآن على الحكم في طرفين ويكون بينهما ما فيه شبهة بكل ممّهداً فيبين الرسول حكمه وأنه لا حق بأحد الطرفين أوله حكم خاص يناسب الشهرين وقد ينص في القرآن على حكم شيء لعلة فيه فيلحق به الرسول ﷺ ما اجتمع معه في العلة بطريق القياس .

فن قبيل الأول (١) أن الله تعالى أحل النكاح وحرم السفاح وسكت عن النكاح المخالف للشرع فإنه ليس بنكاح شخص ولا سفاح شخص خام في السنة «أيماء امرأة نكحت بغير إذن ولها فنكاحها باطل فإن دخل بها فلها المهر بما استحصل منها» (٢) وأن الله أحل صيد البحر فيما أحل من الطيبات وحرم الميتة فيما حرم من الخبائث فدارت ميزة البحر بين الطرفين فأشكل حكمها فقال عليه السلام «هو الطهور مأوه الحل ميته» (٣) وأن الله حرم المية وأحل المذكاة فدار الجنين الخارج من بطن المذكاة ميتاً بين الطرفين فاختلط لها خام في الحديث «ذكارة الجنين ذكرة أمه» ترجيحاً لجانب الجزئية على جانب الاستقلال .

(٤) وإن الله تعالى قال (فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلاثة ماترك وإن كانت واحدة فلها النصف ) فبقيت البلتان مسکوتاً عنهما فألحقتهما السنة بما فوق الثنتين . فالنص على حكم الطرفين في هذه الأمثلة وما شابها بهشاشة النص على مدار ينهمـا .

ومن قبيل الثاني (١) أن الله عز وجل حرم الربا ورثاجه الذي قالوا  
فيه (إنما البيع مثل الربا) هو فسخ الدين في الدين يقول الطالب : إما أن تفتقضي  
إما أن تربى وهو الذي دل عليه قوله تعالى (ولن تبتم فلكم رؤوس أموالكم  
لا انطلقون ولا تظلوون) ولما كان تحريم الربا إنما هو من أصل الزيادة في  
أحد العوصين بلا مقابل لحقت السنة به كل ما فيه مثُل هذه الزيادة فقال عَزَّوَجَلَ اللَّهُ  
«الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشاعر بالشاعر والمر بالمر بالتمر  
والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يدأ ييد فمن زاد أو ازداد فقد أربى فإذا  
اختللت هذه الأصناف فيبيعوا كيف شئتم إذا كان يدأ ييد، (٢) أن الله تعالى  
حرم الجمع بين الأم وأبنتها في النكاح وبين الأخرين وكان هذا التحرير لأن  
الجمع فيه قطع صلات الرحم فألحق النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الجمع بين

المرأة وعمتها أو خالتها لـ مكان الملة .

وهناك طريقة خامسة في بيان الرجوع وهو أن كل ما في السنة من المعانى والأحكام التفصيلية موجود في تفصيات القرآن لأن فقهه وتدبره وإن كان في السنة أبین وأوضح .

ومن أمثلة ذلك (١) حديث عبد الله بن عمر لما طلق زوجه وهي حائض فقال ﷺ لعمر «مره فليرجوها ثم ليتركها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق ف تلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء» يعني بذلك قوله تعالى (يا أيها النبي إذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن) (٢) حديث فاطمة بنت قيس أنه ﷺ لم يجعل لها سكناً ولا نفقة لما طلقها زوجها أبلته مع أن المبتوة لها السكنا دون النفقة ولكن حرمتها منها الرسول لما بذلت على أهلها بسانها فكان ذلك يiana للفاحشة المبينة في قوله تعالى (ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) .

(٣) حديث سُبْتَيْعَةُ الْأَسْلَمِيَّةِ إِذْ وَلَدَتْ بَعْدَ وَفَاتَهَا زَوْجَهَا بِنْصَفِ شَهْرٍ فَأَخْبَرَهَا ﷺ أن قد حللت في بين الحديث أن قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً) خاص بغير الحامل وأن قوله تعالى (وأولات الأحوال أجلهن أن يضعن حملهن) عام في المطلقات وغيرهن قال أبو اسحق : وهذا النطاف في السنة كثير ولكن القرآن لا يبي في هذا المقصود على النص والإشارة العربية التي تستعملها العرب أو نحوها وأول شاهد في هذا الصلاة والحج والزكاة والحيض والنفاس الخ فالملزم لهذا لا يبي بما ادعاه إلا أن يتتكلف في ذلك ما أخذ لا يقبلها كلام العرب ولا يوافق على مثلها السلف الصالح ولا العلماء الراسخون في العلم ، ولقد رأى بعض الناس فتح هذا الباب الذي شرع في التبييه عليه فلم يوف إلا على التتكلف المذكور

والرجوع إلى المآخذ الأول في مواضع كثيرة لم يتأت له فيها نص ولا إشارة إلى خصوصيات ما ورد في السنة فكان ذلك نازلاً بقصده الذي قصده وهذا الرجل المشار إليه لم ينصب نفسه في هذا المقام إلا لاستخراج معان الأحاديث التي خرجها مسلم في صحيحه دون ما سواها مما نقله الأئمة سواه وهو من غرائب المعانى المصنفة في علوم القرآن والحديث.

ذلك ملخص الطرق التي ذكرها أبو إسحاق في كتابه لبيان أن السنة ترجع إلى الكتاب وقد ذكر بعد ذلك أن هذا الرجوع إنما هو بالنسبة للأمر والنهى والإذن وما يقتضى ذلك أى بالنسبة لما يتعلق بأفعال المكلفين من جهة التكليف وأما ما جاء فيها من الأخبار عمما كان ويكون مما لا تعلق له بأمر أو نهى أو إذن فقد يأتي في السنة مفسراً لما في القرآن وقد لا يكون له أصل قرآنى كقصص بعض الأنبياء والصالحين لأنه أمر زائد على موقع التكليف وإنما أنزل القرآن لذلك ولكن في هذا النوع من الاعتبار نحو ما في القصص القرآنية وهو نمط ربما رجع إلى الترغيب والترهيب فهو خادم للأمر والنهى ومحدود في المكملات لضرورة التشريع فلم يخرج بالكلية عمما تعلق بالتكليف جملة القول أن القرآن الذي هجره المسلمون أصل هذا الدين وأن ما في السنة يرجع إلى نصوصه وإشاراته أو عموماته أو قواعده الكلية التي هي أساس ما فيه من الأحكام الجزئية ولو أن المسلمين أنفقوا من أوقاتهم في تدبر القرآن ما ينفقونه في تعرف آراء الناس للمسوا بأيديهم هذه الحقيقة وهي أن في القرآن تبياناً لكل شيء والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم

## الدور الأول حفظ السنة في الصدور

لم تكن السنة في القرن الأول - عصر الصحابة وأكابر التابعين - مدونة في بطون الكتب وإنما كانت مسطورة على صفحات القلوب فكانت صدور الرجال مهد التشريع النبوى ومصدر الفتيا ومبعد الحكم والأخلاق .

ولم يقيدوا السنة بكتاب لما ورد من النهى عن كتابتها؛ روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تكتبوا على غير القرآن فليسمحه وحدثوا على فلا حرج ومن كذب على متعتمداً فليتبوا أو مقعده من النار، قال كثير من العلماء إنما عن كتابة الحديث خشية اختلاطه بالقرآن . وهذا لا ينافي جواز كتابته إذا أمن اللبس . وبذلك يحصل الجمع بين هذا وبين قوله ﷺ في مرضه الذي توفي فيه «اتتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده»، وقوله عام الفتح «اكتبوا لأبي شاه»، وإذنه لعبد الله بن عمر وتقدير العلم .

ولما توفي النبي ﷺ بادر الصحابة إلى جمع ما كتب في عهده من القرآن في موضع واحد وسموا ذلك «المصحف»، واقتصرت عليه ولم يتتجاوزه إلى كتابة الحديث وجمعه في موضع واحد كما فعلوا بالقرآن لكن صرفاً لهم إلى نشره بطريق الرواية إما بنفس الألفاظ التي سمعوها منه ﷺ إن بقية في إدھاهم أو بما يؤدى معناها إن غابت عنهم فان المقصود بالحديث هو المعنى ولا يتعلق في الغالب حكم بالمعنى بخلاف القرآن فإن للألفاظ مدخلان في الإعجاز فلا يجوز إبدال لفظ منه بأخر ولو كما مر آدفأ له خشية النسيان مع طول الزمان فوجب أن يقيد بالكتابة وأما السنة فتقيد بها مباح ما أمن الاختلاط .

فأفت تراهم سلكوا ملوك الجماع بين هذه الأحاديث المتضاربة لكن نظرت  
لابن القيم في كتابه (زاد المعاد) أثناء الكلام على فضة الفتح ما يأتي: وفي القصة  
أن رجلاً من الصحابة يقال له أبو شاه قام فقال: اكتبوا إلى فضال النبي ﷺ  
ـ «اكتبوا لأبي شاه، يريد خطبته ففيه دليل على كتابة العلم ونسخ النهي عن  
كتابة الحديث فإن النبي ﷺ قال «من كتب عن شيئاً غير القرآن فليمحه»  
ـ وهذا كان في أول الإسلام خشية أن يختلط الوحي الذي يتلى بالوحي الذي لا يتلى  
ـ ثم أذن في الكتابة لحديثه وصح عن عبد الله بن عمرو أنه كان يكتب حدثه  
ـ وكان بما كتبه صحفة تسمى الصادقة وهي التي رواها حفيده عرو بن شعيب عن  
ـ أبيه عنه وهي من أصح الأحاديث وكان بعض أئمة أهل الحديث يجعلها في  
ـ درجة: أيوب عن نافع عن ابن عمر. والأئمة الأربع وغيرهم احتجو بها.  
ـ وإلى القول بالنسخ أميل. ذلك أن القرآن وإن كان بداعاً في أسلوبه فريداً  
ـ في نظمها يمتاز على غيره بالإعجاز. لكن المسلمين في أول الإسلام كانوا أحاديث  
ـ عهد بنزوله وكان النازل منه يسيرأ فلم تكن ميزة المثلث قد توطنت النفوس  
ـ جد التوطن، ولا تمكنت فيها فضل التمسك. فكان من الممكن أن يشتبه  
ـ على من دون فرسان البلاغة الوحي المتنو بغير المتنو فوجب التمييز بالكتاب  
ـ فلما سرنا على أسلوبه وطال عهدهم بسماعه وتلاوته حتى أصبحوا إذا سمعوا  
ـ الآية تتلى أو السورة تقرأ أدركوا لأول كلمة تقرع أسماءهم أن ذلك وحي  
ـ الله المتنو ولم يحتم الاشتباه حول نفوسيهم - لما سرنا على ذلك أذن لهم في  
ـ كتابة الحديث لأنهم لآمن اللبس.

ولعل من دواعي النهي عن كتابة الحديث أولًا ثم الإذن في كتابته ثانياً أن  
ـ العارفين بالكتاب كانوا في غربة الإسلام قليلاً فاقتصرت الحكمة قصرهم على  
ـ كتابة القرآن فلما توافر عددهم أذن صلوات الله وسلامه عليه في كتابة الحديث

ولا يقنن في نفسك مما أسلفت أنه لم يدون شيء من السنة في القرن الأول - وإن كان هذا هو الشأن الكبير - فقد كان عبد الله بن عمر و يقييد كل ما سمعه من رسول الله ﷺ وروى أبو عمر يوسف بن عبد البر في كتابه « جامع بيان العلم وفضله » عن مطراف من طريف قال سمعت الشعبي يقول أخبرني أبو جحيفة قال : قلت لعلي بن أبي طالب : هل عندكم من رسول الله ﷺ شيء سوى القرآن : فقال : لا والذى فلق الحياة وبرأ النسمة إلا أن يعطى الله عبداً فهما في كتابه وما في هذه الصحيفة قلت وما في الصحيفة ؟ قال العقل وفكاك الأسير وألا يقتل مسلم بكافر . وكتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقات والديات والفرائض والسنن لأمرو بن حزم وغيره . وعن أبي جعفر محمد بن علي قال : وجد في قائم سيف رسول الله ﷺ صحيفة مكتوب فيها « ملعون من أضل أعمى عن سبيل ، ملعون من سرق تخوم الأرض ، ملعون من تولى غير مواليه ، أو قال ملعون من جحد نعمة من أذم عليه » وعن معن قال : أخرج إلى عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود كتاباً وحلقلي أنه خط أبيه بيده . وعن سعيد بن جبير أنه كان يكتب مع ابن عباس فيسمع منه الحديث فيكتبه في واسطة الرحل فإذا نزل نسخه . وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال : كنا نكتب الحلال والحرام وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع فلما احتج إليه علمت أنه أعلم الناس . وعن هشام بن عروة عن أبيه أنه احترقت كتبه يوم الحزرة في خلافة يزيد وكان يقول : لو أن عندي كتبى بأهلى ومالى .

## تبني الصحابة في رواية الحديث

عساك تقول : إذا كانت الصدور وعاء السنة في القرن الأول فكيف يؤمن عليها الناس وأن يندرس بين المسلمين من يقول على الرسول ؟ فتفعل إجابة على ذلك إن الصحابة وأكابر التابعين كانوا على علم بالكتاب وكانوا أسبق الناس إلى الاتهار بأمره والاتهام بنبيه وقد علّموا ما أوعده الله به كاتم العلم من لعن وطرد وإبعاد من رحمة رب فكانوا إذا علموا شيئاً من سنن الرسول بادروا إلى تعليمه وإبلاغه خروجاً من التبعية وابتغاء للرحمة سرعاً ما ينشر بين الجماهير فإن ذى بعض منهم فرب مبلغ أوعى من سامع فن البعد بمكان أن يضيع شيء من السنة أو يخفى على جهور المسلمين ولم يكن الصحابة يقبلون الحديث من كل محدث بل علّموا أن الحديث محرماً ومحللاً ومحظياً ومصوباً وأن سبيل ذلك اليقين أو الظن الآخذ بأهدابه لذلك ثبتوه في رواية الحديث جد الثبات فكان لهم في الرواية نظرة كما كانت لهم في المروي وكان كثير منهم يأبى إلا شاهداً معضداً أو يميناً حاسمة تحيط لثام الشك عن وجه اليقين . فهذا أبو بكر الصديق كان أول من احتاط في رواية الحديث . روى ابن شهاب عن قبيصة أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتسم أن تورث فقال : ما أجد لك في كتاب الله شيئاً ثم سأله الناس فقام المغيرة فقال كان رسول الله ﷺ يعطيها السادس فقال له : هل معك أحد ؟ فشهد محمد بن مسلمة بذلك فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه . وعمر بن الخطاب سن للمحدثين الثبات في النقل وربما كان يتوقف في خبر الواحد إذا ارتتاب : روى الجرجي عن أبي نصرة عن أبي سعيد أن أبي موسى سلم على عمر من وراء الباب ثلاث مرات فلم يؤذن له فرجع فأرسل عمر في أثره فقال : لم رجعت ؟ قال سمعت رسول الله

ﷺ يقول إذا سلم أخوك ثلثا فلم يُحب فليرجع، قال: لتأتني على ذلك  
 بيته أو لا فعلن بك. جاء أبو موسى متقدعاً لونه ونحن جلوس فقلنا: ما شأْنك؟  
 فأخبرنا وقال: فهل سمع أحد منكم فقلنا: نعم كنا سمعه فأرسلوا معه رجلاً  
 منهم حتى أتى عمر فأخبره وقال على رضي الله عنه: كنت إذا سمعت عن رسول  
 الله ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء منه وإذا حدثني عنه محدث استحلفته  
 فإن حلف لي صدقته وإن أبا بكر حدثني وصدق أبو بكر. ولقد كان كثير  
 من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون من الرواية عن رسول الله ﷺ خشية أن يدخلوا في الحديث ما ليس منه سهواً أو خطأً فينا لهم من وعيد  
 الكذب على رسول الله ﷺ ومن أولئك الزبير وأبو عبيدة والعباس بن  
 عبد المطلب وكانوا ينكرون على من يكثر من الرواية إذ إلا كثار مظنة الخطأ  
 والخطأ في الدين عظيم الخطأ وأنكروا على أبي هريرة كثرة حديثه حتى اضطر  
 لتبرئه ساحتة أن يبين السبب الذي حمله على الإكثار فقال: إن الناس  
 يقولون أكثر أبو هريرة ولو لا آيتان في كتاب الله ما حدث حديثاً ثم يتلو  
 (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البيانات والهدى من بعد ما بیناه للناس في  
 الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعون) إلا الذين تابوا وأصلحوا  
 وينبأوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم (إن إخواننا من المهاجرين  
 كان يشغلهم الصدق في الأسواق وإن إخوةنا من الأنصار كان يشغلهم العمل  
 في أموالهم وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم يشبع بطنه  
 وينحضر ما لا يحضر وينحفظ ما لا يحفظون .

## مبدأ تدوين السنة

لما انتشر الإسلام واتسعت البلاد وشاع الابداع وتفرق الصحابة في الأقطار ومات كثير منهم وقل الضبط دعت الحاجة إلى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة . ولعمري إنها الأصل فإن الخاطر يغفل والقلم يحفظ فلما أن أفضت الحياة إلى الإمام العادل عمر بن عبد العزيز كتب على رأس المائة إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عامله وقاضيه على المدينة : انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ، وأوصاه أن يكتب له ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية ( توفيت سنة ٩٨ ) والقاسم بن محمد بن أبي بكر ( ١٢٠ ) وكذلك كتب إلى عماله في أمهات المدن الإسلامية بجمع الحديث ومن كتب إليه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى المدى أحد الأئمة الأعلام وعالم أهل الحجاز والشام ( ١٢٤ ) ثم شاع التدوين في الطبقة <sup>(١)</sup> التي تلى طبقة الزهرى فكان أول من جمعه ابن جرير بمكة ( ١٥٠ ) وابن إسحاق ( ١٥١ ) أو مالك بالمدينة ( ١٧٩ ) والريبع بن صبيح ( ١٦٠ ) أو سعيد بن أبي عربة ( ١٥٦ ) أو حماد بن سلمة بالبصرة ( ١٧٦ ) وسفیان الثوری بالکوفة ( ١٦١ ) والأوزاعی بالشام ( ١٥٦ ) وهشیم بواسط ( ١٨٨ ) ومعمر بالین ( ١٥٣ ) وجریر بن عبد الحمید بالرى ( ١٨١ ) وابن المبارك بخراسان ( ١٨١ ) وكل هؤلاء من أهل القرن الثاني وكان جمعهم للحديث مختلطا بأقوال الصحابة وفتاوی التابعين .

---

(١) الطبقة في أصلاح المحدثين عبارة عن جماعة اشتراكوا في السن ولقاء المشايخ

## أشهر الكتب المؤلفة في القرن الثاني

من أشهر الكتب المؤلفة في المائة الثانية : الموطأ للإمام مالك بن أنس المدنى إمام دار الهجرة (توفي سنة ١٧٩) ومسند الإمام الشافعى (٢٠٤) و مختلف الحديث له<sup>(١)</sup> والجامع للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١) ومصنف شعبية بن الحجاج (١٦٠) ومصنف سفيان بن عيينة (١٩٨) ومصنف الليث ابن سعد (١٧٥) وبمجموعات من عاصرهم من حفاظ الحديث ومقيدى أوابده كالأوزاعى والجیدى (٢١٩) .

ولما كان موطأ مالك أسير هذه الكتب ذكرًا وأبعدها صيتا وأجلها قبولا رأيت أن أفرد له فصلا يحلى شأنه ويوضح ما لاقاه من عناء الأمة وأئمته الدين .

## موطأ الإمام مالك

من مؤلف الموطأ ؟ رأينا أن نذكر لك نبذة يسيرة من تاريخ صاحب الموطأ حتى تعرف من سيرته قيمة مؤلفه وكذلك نضع في أصحاب الكتب الستة فنقول : هو أبو عبد الله مالك بن أنس إمام دار الهجرة وسيد فقهاء الحجاز وهو عربي من سلالة أقيال حمير ولد سنة ٩٥ بالمدينة المنورة ونشأ بها وأدرك خيار التابعين من الفقهاء والعباد ورحل إليهم وأخذ عنهم وما زال يدرب على التحصيل وجمع السنن حتى صار حجة من حجج الله في أرضه وضرب به المثل فقيل « لا يفتى ومالك بالمدينة » وعرف بالخلافاء قدره وحملوا إليه بدرهم وسعى به إلى عامل المنصور بالمدينة فجرده وضربه سبعين سوطا ولما بلغ ذلك

(١) يطلق مختلف الحديث على الأحاديث المعارضة بعثتها في القوة ويمكن الجمع بينها بغير تعسف .

المنصور غضب على عامله وعزله وأقدمه إلى بغداد على قتله ولقب المنصور  
مالك من قابل في موسم الحج فاعتذر إليه واستسمحه وفاته في كثير من  
مسائل الدين وطلب منه أن يجمع مائتة لدية ويدونه في كتاب ويوطنه للناس  
فاعتذر فلم يقبل منه عذرًا فألف كتابه **الموطأ** في الحديث والفقه بغا المهدى  
من قابل حاجا فسمع منه وأمر له بخمسة آلاف دينار وألف لتلاميذه ولم  
يلبث أن مات المنصور وزاحم فقه أهل العراق فقهه ولكن ذلك لم يمنع الرشيد  
أن يرحل هو وأولاده إليه بالحجاج ليسمع **موطأه** فسمعه وأغدق عليه وكان  
مالك أول أمره فقيراً فلما كثرت منح الخلفاء له حسن حاله فأظهر نعمة الله  
عليه ووصل أهل العلم وأشركهم في ماله ومنهم الشافعى . أما أخلاقه من  
الكرم والطلاقة والوقار والنبل والتواضع والحب لرسول الله ﷺ فانها  
تجعل عن الوصف حتى إنه كان لا يركب دابة في المدينة إجلالاً لأرض ضممت  
جسد رسول الله ﷺ . وتوفي سنة ١٧٩ بالمدية ودفن بالبقع .

درجة حديثه - قال الحافظ ابن حجر : إن كتاب مالك صحيح عنده  
وعند من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمقطوع<sup>(١)</sup>  
وغيرها - قال الحدث الدهلوى صاحب كتاب (حججة الله البالغة) أما على  
رأى غيره فليس فيه مرسل ولا مقطوع إلا قد اتصل السند به من طرق  
أخرى فلا جرم كانت صحيحة من هذا الوجه ، وقد صنف ابن عبد البر كتاباً  
في وصل ما في **الموطأ** من المرسل والمقطوع والمعضل قال: وجميع ما فيه من قوله  
بلغى ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يسنته واحد وستون حديثاً كلها مسندة  
من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف: أحدها حديث لا أنسى ولكن أنسى

(١) المرسل من الحديث ماسقط من سنته الصحابي بأن يرويه التابعى عن  
الرسول ﷺ مباشرة ، والمقطوع ماسقط من أثناء سنته راو أو أكثر مع عدم  
التوالى فإن كان مع التوالى فذلك المعضل .

لأنسَ والثاني أن النبي أرى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك فكانه تفاصِرُ أعمار أمتَهُ ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغه غيرهم في طول العمر فأعطيَه الله ليلة القدر. والثالث قول معاذ: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ في الغرزان (مفرده غرز وهو ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب وقيل هو الكور مطلقاً مثل الركاب للسرج) قال «حسن خلقك للناس». والرابع إذا نشأت بحرية (أي سفابة بحرية) فتشاءمت فتاك عين غديقة (أي كثيرة الماء).

وقد صنف في زمان مالك موطآت كثيرة في تخريج أحاديثه ووصل منقطعه كمثل كتاب ابن أبي ذئب وابن عيينة والثورى وغيرهم من شارك مالكا في الشيوخ.

عدد أحاديث الموطأ - ذكر ابن الهباب أن مالك روى مائة ألف حديث جمع منها في الموطأ عشرة آلاف حديث لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة ويختبرها بالآثار حتى رجعت إلى خمسة قال الأبهري أبو بكر: جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي ﷺ عن الصحابة والتابعين ١٧٢٠ حديث المسند منها ٦٠٠ والمُرسَل ٢٢٨ والموقوف ٦١٣ ومن قول التابعين ٢٨٥ وقال السيوطي في تقريره نقلًا عن ابن حزم: أحصى ما في الموطأ مالك وما في حديث سفيان ابن عيينة فوجدت في كل واحد منها من المسند <sup>(١)</sup> خمسة ونيفًا مسندة وثلثمائة مرسلاً وفيه نيف وسبعون حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها وفيها أحاديث ضعيفة وهما جمهور العلماء.

ولامنافاة بين مانقله السيوطي وما قاله الأبهري لأن روایات الموطأ كثيرة مختلفة زيادة ونقصاً وإن ما في موطأ الإمام محمد من الأحاديث المرفوعة والآثار

(١) المسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال

الموقوفة على الصحابة ومن بعدهم مسندة كانت أو غير مسندة ١١٨٠ منها عن مالك ١٠٠٥ ومن غير طريقة ١٧٥ منها عن أبي حنيفة ١٣ ومن طريق أن ي يوسف ٤ والباقي عن غيرهما .

عنابة الناس به - أخرج ابن عبد البر عن عمر بن عبد الواحد صاحب الأوزاعي قال : عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً فهل : كتاب ألفه في أربعين سنة أخذته موهاف في أربعين يوماً ما أقل ما تفقهون فيه ؟ وقال علي بن أحمد الخانجي سمعت بعض المشايخ يقول : قال مالك : عرضت كتابي هذا على سبعين فقيها من فقهاء المدينة فكلهم وأطافن عليه فسميت الموطأ . وقد روى الموطأ عن مالك وغير واسطة أكثر من ألف رجل وقد ضرب الناس فيه أكباد الإبل إلى مالك من أقصى البلاد مصدراً لقول النبي ﷺ - « يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل في طلب العلم فما يجدون بأعلم من عالم المدينة » ، قال عبد الرزاق هو مالك بن أنس رواه الترمذى - فهم المبرزون من الفقهاء كالشافعى و محمد بن الحسن (توفي سنة ٢٠) وابن وهب والقاشانى و منهم شيخ الحمدان كيحيى ابن سعيد القطان (١٩٨) و عبد الرحمن بن مهدى (١٩٨) و عبد الرزاق بن همام (٢١١) و منهم الملوك والأمراء كالرشيد (١٩٣) وابنه الأمين (١٩٨) و المأمون (٢١٨) وقد اشتهر فى عصره حتى بلغ على جميع ديار الإسلام ثم لم يأت زمان إلا وهو أكثر به شهرة وأقوى به عنابة وعليه بنى فقهاء الأوصاف مذاهبهم حتى أهل العراق فى بعض أمرهم ولم يزل العلماء يخرون حديثه ويزد كرون متابعته وشواهده<sup>(١)</sup>

(١) الحديث الذى ينفرد بروايته واحد يسمى غريراً فإن انفرد به فى موضع واحد من الإسناد قيل للحديث إنه فرد نسبي أيضاً وإن كان فى كل موضع منه سمي فرداً حقيقياً فإذا وافق ذلك المنفرد غيره فى رواية ذلك الحديث عن نفس الصحابى الذى رواه عنه قيل له وجد للأول متابع وأن وجد هن يشبه متنه وهو مرسى عن صحابى آخر قيل للثانى شاهد .

روايات الموطأ - ذكر الفاضي عياض أن الذي اشتهر من نسخ الموطأ

نحو عشرين نسخة وذكر بعضها أنها ثلاثة وقيل الشيخ عبد العزيز الدلهلي المتوفى سنة ١١٣٩ في كتابه بستان المحدثين المؤلف باللسان الفارسي إن نسخ الموطأ التي توجد في بلاد العرب في هذه الأيام متعددة عددها ١٦ نسخة كل نسخة عن روا خاص وقال أبو القاسم بن محمد بن حسين الشافعى : الموطات المعروفة عن مالك أحد عشر معناها متقارب والمستعمل منها أربعة: موطأ يحيى بن يحيى وموطأ ابن بكير وموطأ أبي مصعب وموطأ ابن وهب ثم ضعف الاستعمال في الآخرين وبين الروايات اختلاف كبير من تقديم وتأخير وزيادة ونقص ومن أكبرها وأكبرها زيادات رواية أبي مصعب فقد قال ابن حزم : إنها تزيد على سائر الموطات نحو مائة حديث .

أقول ومن الموطآت المشهورة المنشورة، وطأ الإمام محمد بن الحسن الشیعیانی

### شرح الموطأ وختصراته

من شرح الموطأ أبو مروان بن عبد الملك بن حبيب المالكي (توفي ٢٣٩) وصنف الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر (٣٦٤) كتاباً سماه (التقى) لحديث الموطأ (التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد) قال ابن حزم : هو كتاب في الفقه والحديث ولا أعلم نظيره . وكذلك شرح الموطأ أبو محمد عبد الله بن محمد النحوى البطليوسى (توفي ٥٢١) والقاضى الحافظ أبو بكر محمد بن العربي المغربي (٥٤٦) وسماه (القبس) وعما جاء فيه في وصف الموطأ : هذا أول كتاب ألف في شرائع الإسلام وهو آخره لأنه لم يوْلِف مثله إذ بناء مالك رحمة الله على تهذيد الأصول للفروع ونبه فيه على معظم أصول الفقه التي ترجع إليه في مسائله وفروعه . ومن شرحة جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١) وسمى شرحة (كشف المعطا) في شرح الموطأ واختصره في شرحة (تنوير الحوالك) طبع هذا الشرح مع المتن مشكولاً بمصر في ثلاثة أجزاء صغيرة . ومحمد بن عبد الباق الزرقاني المصري المالكي (١٠١٤) شرحة شرحاً بسيطاً في ثلاث مجلدات وكذلك شرحة الشيخ ولی الله المحدث الحنفى الدھلوی قطب الدين أحمد بن عبد الرحيم المتوفى (١١٧٦) شرحة شرحين أحدهما باللسان الفارسى سماه المصون جرد فيه الأحاديث والأثار وحذف أقوال مالك وبعض بلاغاته وتتكلم فيه كلام المجتهدين وثانيهما بالعربية وسماه المسوى اكتفى فيه بذكر اختلافات المذاهب وعلى قدر من شرح الغريب وغيره مما لا بد منه . وشرحة أيضاً الشيخ على القارى المروى المذکى (١١٢٢) وشرحة يقع في مجلدين ومشتمل على نفائس لطيفة وغرايبة شريفة ولا يخلو كلامه في نقد الرجال من مساحات كثيرة وكذلك شرحة عبد الحى بن محمد الهندى المولود سنة ١٢٦٤

فـ كتابه التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد .  
وللموطأ مختصرات كثيرة فـ منها مختصر الإمام الخطابي أـحمد بن محمد البستي  
المتوفى (٢٨٨) وـ مختصر أبي الـ ولـ يـ سـ لـ يـ هـ اـ بـ نـ خـ لـ فـ الـ بـ اـ جـ (٧٤) وـ ابن رـ شـ يـ قـ  
الـ قـ يـ رـ وـ اـ نـ يـ (٤٥٦) .

### المؤلفات على الموطأ في أغراض مختلفة

من أـلـ فـ في شـ رـ حـ غـ رـ يـهـ الـ بـ رـ قـ وـ أـ حـ دـ بنـ عـ مـ رـ اـ الـ أـ خـ فـ شـ وـ أـ بـ وـ الـ قـ اـ سـ  
الـ عـ ثـ اـ مـ صـ رـ يـ وـ أـ لـ فـ فيـ رـ جـ الـ اـ قـ اـ نـ يـ أـ بـ وـ عـ دـ الـ لـ لـهـ الـ حـ دـ اـ وـ أـ بـ وـ عـ دـ الـ لـ لـهـ مـ فـ رـ حـ  
وـ الـ بـ رـ قـ وـ أـ بـ وـ عـ مـ الـ طـ لـ مـ نـ كـ يـ وـ جـ لـ الـ دـ يـنـ السـ يـ وـ طـ أـ سـ مـ كـ تـ اـ بـ إـ سـ عـ اـ فـ الـ بـ طـ اـ  
بـ رـ جـ الـ مـ وـ طـ أـ وـ قـ دـ طـ بـ عـ مـ شـ رـ حـ تـ نـ وـ يـرـ الـ حـ وـ الـ مـ اـ كـ وـ أـ لـ فـ الـ قـ اـ ضـ اـ إـ سـ عـ اـ يـلـ  
شـ وـ اـ هـ دـ الـ مـ وـ طـ أـ وـ أـ لـ فـ أـ بـ وـ حـ سـ نـ الدـ اـ رـ قـ طـ يـ كـ تـ اـ بـ اـ خـ تـ لـ اـ فـ الـ مـ وـ طـ اـتـ وـ كـ دـ اـ  
الـ قـ اـ ضـ اـ أـ بـ وـ الـ لـ يـ الـ بـ اـ جـ وـ لـ أـ بـ يـ بـ كـ يـ بـ حـ بـ يـ أـ لـ عـ رـ اـ فـ الـ مـ وـ طـ أـ وـ لـ اـ بـ  
عـ دـ الـ بـ رـ التـ قـ ضـ يـ فـ مـ سـ نـدـ حـ دـ يـتـ الـ مـ وـ طـ أـ وـ مـ رـ سـ لـهـ غـ يـرـ هـ دـ اـ كـ ثـ يـرـ  
وـ كـ اـ فـ بـ كـ أـ يـهـ الـ قـ اـ رـ يـ وـ قـ دـ رـ اـ يـتـ تـ لـ كـ الـ عـ نـ اـ يـةـ الـ فـ اـ ئـ قـ ةـ بـ كـ تـ ا~ مـ كـ تـ بـ  
الـ سـ نـهـ قـ دـ أـ كـ بـ رـ تـ الـ حـ دـ يـثـ رـ شـ آـ نـهـ وـ عـ رـ فـ هـ دـ اـ دـ يـنـ مـ تـ ا~ نـهـ وـ فـ ضـ لـهـ وـ رـ فـ عـتـ  
مـ نـ شـ ا~ وـ الـ حـ دـ يـنـ وـ عـ لـ مـ ا~هـ الـ مـ سـ يـ بـ إـ دـ تـ عـ بـ وـ ا~ لـ فـ سـ تـ رـ يـعـ وـ غـ رـ سـ وـ ا~ لـ تـ جـ يـ فـ ا~ فـ تـ لـ فـ  
هـ نـ ثـ ا~ مـ بـ ا~ذـ رـ وـ قـ لـ رـ بـ ا~ حـ زـ هـ أ~ حـ سـ نـ ما~ كـ ا~ نـ و~ ي~ ع~ م~ ل~ و~ ن~

## إفراد الحديث بالتأليف

### ﴿ من مبتدأ القرن الثالث ﴾

فَأُولَئِنَّا هُوَ الْأَخْذُ رَوَاةً الْحَدِيثَ فِي جَمِيعِهِ طَرِيقَةً غَيْرَ الَّتِي سَلَفَتْ فَبَعْدِهِ  
أَنْ كَانُوا يَجْمِعُونَهُ مَزْوِجاً بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَفَتاوَى التَّابِعِينَ أَخْذُوهُ اِنْفَرَادًا  
بِالْجَمِيعِ وَالْتَّأْلِيفِ ثُمَّ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ مِنْ جَمِيعِ مَصْنَفِهِ كُلُّ مَارُوِيٍّ عَنِ الرَّسُولِ.

وَكَانَتْ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُكُنْ مُؤْمِنًا بِالصَّحِيحِ وَسَقِيمًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَفْرَدَ الصَّحِيحَ بِالْجَمِيعِ لِبَخْلِهِ  
طَالِبُ الْحَدِيثِ مِنْ عَنَاءِ السُّؤَالِ وَالْبَحْثِ ، وَكَانَ أَوَّلَ الرَّاسِمِينَ لِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ  
الْمُشْتَلِّي شِيْخُ الْمُحَدِّثِيْنَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيَّ فِيْ جَمِيعِ كِتَابِهِ الْمُشْهُورِ مَا تَبَيَّنَ  
لَهُ صَحَّتْهُ ، وَكَانَتِ الْكِتَابُ قَبْلَهُ مَزْوِجاً فِيهَا الصَّحِيحُ بِالْعَلِيلِ بِحِمْثَ لَا يَتَبَيَّنُ  
لِلنَّاظِرِ فِيهَا دَرْجَةُ الْحَدِيثِ مِنَ الصَّحِيحِ إِلَّا بَعْدَ الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رَوَايَهِ  
وَالْوُقُوفِ عَلَى سَلَامَتِهِ مِنَ الْعَلْمِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْبَحْثِ وَلَمْ يَظْفَرْ بِهِنْ  
يَتَعْرَفَ مِنْهُ درْجَتِهِ بِقِبَلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ مُجْهُولُ الْحَالِ عَنْهُ : وَاقْتَنَى أُثْرُ الْبَخَارِيِّ  
فِي ذَلِكَ الْإِمامِ مُسْلِمُ بْنِ الْحَجَاجِ الْقَشِيرِيِّ وَكَانَ مِنَ الْآخْذِينَ عَنْهُ ثُمَّ ارْتَسَمَ  
خَطَّاهُمَا كَثِيرُونَ .

وَإِنْ ذَلِكَ الْقَرْنُ الْثَالِثُ لِأَجْلِ عَصُورِ الْحَدِيثِ وَأَسْعَدَهَا بِخَدْمَةِ الْسَّنَةِ  
فَفِيهِ ظَهَرَ كُبَارُ الْمُحَدِّثِيْنَ وَجَهَادُذِيْنَ الْمُؤْلِفِيْنَ وَحَدَّاقُ النَّاقِدِيْنَ وَفِيهِ أَشْرَقَتْ  
شَمْسُ الْكِتَابِ السَّنَةِ الَّتِي كَادَتْ لَا تَغْفَلُ مِنْ صَحِيحِ الْحَدِيثِ إِلَّا بِالنَّزَرِ الْيَسِيرِ  
وَالَّتِي عَلَيْهَا يَعْتَدُ الْمُسْتَنْبِطُونَ وَبِهَا يَعْتَضِدُ الْمُنَاظِرُونَ وَعَنْ مَحِيَاهَا تَنْجَابَ  
الشَّبَهُ وَبِضُوْهُ يَهْتَدِي الصَّالِ وَبِرِدِ يَقِينِهَا تَشَاجِعُ الصَّدُورِ .

وَبِالْنَّسَلَخِ هَذَا الْقَرْنُ يَكَادُ يَتمُّ جَمِيعُ الْحَدِيثِ وَتَدْوِينِهِ ، وَيَبْتَدِيْ عَصْرَ  
تَرْتِيْبِهِ وَتَهْذِيْبِهِ ، وَتَسْهِيلِهِ عَلَى رَوَايَهِ وَتَقْرِيْبِهِ .

وَقَبْلَ أَنْ نَأْتِي عَلَى الْمُشْهُورِ مِنْ كِتَابِ السَّنَةِ فِي هَذَا الْقَرْنِ نَعْقَدُ فَصْلًا  
فَكَشَفُ فِيهِ عَنْ طَرْقِ التَّصْنِيفِ فِي الْحَدِيثِ حَتَّى نَكُونُ عَلَى بَيْنَهُ مِنْ تَأْلِيفِهِ

## طرق التصنيف في الحديث

للعلماء في تصنيف الحديث وجمعه طریقان (إحداهما) التصنيف على الأبواب وهو تخریجہ على أحكام الفقه وغيره وتنوعه أنواعاً وجمع ماورد في كل حکم وكل نوع في باب بحیث يتمیز ما يتعلّق بالصلة مثلاً عمما يتعلق بالصيام وأهل هذه الطريقة منهم من اقتصر على إبراد ما صح فقط كالشیخین ومنهم من لم يقتصر على ذلك كأبی داود والترمذی والنمسائی (ثانیتهما) التصنيف على المسانید وهو أن يجمع في ترجمة كل صحابی<sup>(١)</sup> ما عنده من حدیثه سواء كان صحيحاً أو غير صحيح ويجعله على حدة وإن اختلفت أنواعه وأهل هذه الطريقة منهم من رتب أسماء الصحابة على حروف المعجم كالطبرانی في المعجم الكبير والضیاء المقدسی في المختارۃ التي لم تسکمل وهذا أسهل تناولاً ، ومنهم من رتبها على القبائل فقدم بنی هاشم ثم الأقرب فالاقرب إلى رسول الله ﷺ في النسب ، ومنهم من رتبها على السبق في الإسلام فقدم العشرة ثم أهل بدر ثم أهل الحدبیة ثم من أسلم وهاجر بين الحدبیة والفتح ثم من أسلم يوم الفتح ثم أصغر الصحابة سناً وختم بالنساء وقد سلک ابن حبان في صحیحه (طریقة ثالثة) مرتبة على خمسة أقسام وهي الأوامر والنواهي والأخبار والإباحات وأفعال النبي ﷺ ونوع كل واحد من هذه الخمسة إلى أنواع : والكشف في كتابه عسر جداً ، وقد رتبه بعض المتأخرین على الأبواب وعمل له الحافظ أبو الفضل العراقي أطرافاً<sup>(٢)</sup> وجرد الحافظ أبو الحسن الهیتمی زوانده على الصحیحین في مجلد .

(١) الصحابی من لقى النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك .

(٢) سیانی معنی الأطراف بعد أسطر .

ولهم في جمع الحديث طرق أخرى (منها) جمعه على حروف المعجم فيجعل مثلاً حديث (إنما الأعمال بالنيات) في حرف الألف وقد جرى على ذلك أبو منصور الديلى في مسنده الفردوس وأبن طاهر في أحاديث كتاب الكامل لأبن عدى والسيوطى في كتابه الجامع الصغير (ومنها) جمعه على الأطراف وذلك بأن يذكر طرف الحديث ثم تجمع أسانيده إماماً مع عدم التقيد بكتب مخصوصة أو مع التقيد بها، وذلك مثل ما فعل أبو العباس أحد ابن ثابت العراقي في أطراف الكتب الخمسة.

ومن أعلى المراتب في تصنيف الحديث تصنيفه معللاً بأن يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواية فيه فإن معرفة العلل أجل أنواع علم الحديث وبها يظهر إرسال بعض ما عد متصلة أو وقف ما ظن مرفوعاً وغير ذلك من الأمور المهمة . والذين صنفو في العلل منهم من رتب كتابه على الأبواب كابن أبي حاتم وهو أحسن لسموته تناوله؛ ومنهم من رتب كتابه على المسانيد كالحافظ الكبير يعقوب بن شيبة البصري (المتوفى ٢٦٢) فإنه ألف مسنداً معللاً غير أنه لم يتم ولو تم لكان في نحو مائة مجلد والذي تم منه مسد العشرة والعباس وأبن مسعود وعتبة بن غزوان وبعض الموالى وعمار ويقال إن مسنده على منه في خمس مجلدات ويقال إنه كان في منزله أربعون لحافاً أعدها لمن كان عنده من الوراقين الذين يبيضون المسند ، ولزمه على ما خرج من المسند عشرة آلاف دينار (خمسة آلاف جنيه مصرى تقريباً) قال بعض المشايخ : إنه لم يتم مسندة معلمقط .

هذا وقد جرت عادة أهل الحديث أن يفردوا بالجمع والتأليف بعض الأبواب والشيخ والترجم والطرق .

أما الأبواب فقد أفرد بعض الأئمة بعضها بالتصنيف كتاب رفع اليدين

في الصلاة أفرده البخاري بالتصنيف ، وباب القضايا باليمين مع الشاهد أفرده الدارقطني بالتصنيف وأما الشيوخ فقد جمع بعض العلماء حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراده بجمع الإسماعيلي حديث الأعمس وجمع النسائي حديث الفضيل بن عياض . وأما التراجم فقد جمعوا ماجاه بترجمة واحدة من الحديث كاللوك عن نافع عن ابن عمر وكسيهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

وأما الطرق فقد جمعوا بعض طرق الأحاديث كحديث قبض العلم جمع طرقه الطاوي وحديث «من كذب على متعمداً، جمع طرقه الطبراني وغير ذلك

### كتب السنة في القرن الثالث

أشهر الكتب في القرن الثالث صحيح البخاري (توفي سنة ٢٥١) وصحيح مسلم (٢٦١) وسنن أبي داود (٢٧٥) وسنن النسائي (٣٠٣) وجامع الترمذى (٢٧٩) . وسنن ابن ماجه (٢٧٣) ومسند الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١) والمتفقى في الأحكام لابن الجارود (٣٠٧) ثم مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥) وكتاب محمد بن نصر المروزى (٢٩٤) ومصنف سعيد بن منصور (٢٢٧) وكتاب تهذيب الآثار لمحمد بن جرير الطبرى (٣١٠) وهو من عجائب كتبه ابتدأ فيه بما رواه أبو بكر الصديق وتكلم على كل حديث وعلمه وطريقه وما فيه من الفقه واختلاف العلماء وحججه ولغة قلم مسند العشرة وأهل البيت والموالى وقطعة من مسند ابن عباس والمسند الكبير لبيهقي بن مخلد القرطبي (٢٧٦) رتبه على أسماء الصحابة روى فيه عن ألف وثلاثمائة صحابي ونيف ثم رتب حديث كل صاحب على أبواب الفقه فجاء كتاباً حافلاً مع ثقة

عوّلّفه وضيّطه وإتقانه ومسند عبّيد الله بن موسي (٢١٣) ومسند إسحاق بن راهويه (٢٢٧) ومسند عبد بن حميد (٢٤٩) ومسند الدارمي (٢٥) ومسند أبي يعلى الموصلى (٣٠٧) ومسند ابن أبيأسامة الحارث بن محمد التميمي (٢٨٢) ومسند ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو الشيباني (٢٨٧) وفيه نحو خمسين ألف حديث ومسند ابن أبي عمر و محمد بن يحيى العدّى (٢٤٢) ومسند أبي هريرة لإبراهيم بن العسكري (٢٨٢) ومسند الإمام علي بن أحمد ابن شعيب النسائي (٣٠٣) ومسند العنبرى لإبراهيم بن اسماعيل الطوسي (٨٠) والمسند الكبير للبخارى ومسند مُسَّدَّدِ بْنِ مُسَّدَّدٍ (٢٨) ومسند محمد بن مهدي (٢٧٢) ومسند الحميري (توفي سنة ٢١٩) ومسند لإبراهيم بن معقل النسفي (٢٩٥) ومسند إبراهيم بن يوسف المنهجاني (٣٠١) ومسند مالك لأحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣) والمسند الكبير الحسن بن سفيان (٣٠٣) والمسند المعلم لأبي بكر البزار (٢٩٢) ومسند ابن سنجر (٢٥٨) والمسند الكبير ليعقوب بن شيبة (٢٦٢) ولم يوّلّف أحسن منه - لكنه لم يتم - ومسند على ابن المديني (٢٣٤) ومسند ابن أبي عزرة أَحْمَدُ بْنُ حَازَمُ (٢٧٦) ومسند عثمان بن أبي شيبة (٢٣٩) وكتب المسانيد كثيرة جداً وفيها ذكرنا كفاية وإن أردت زيادة فانظر كشف الظنون تجد فيه بعض الحاجة .

(تنبيه) كتب المسانيد دون كتب السنّة في الرتبة إذ جرت عادة مصنفاتها أن يجمعوا في مسند كل صحابي ما يقع لهم من حدثه صحيحًا كان أو سقيماً ولذلك لا يسوغ الاحتجاج بما يورد فيها مطلقاً واستثنى بعض المحدثين منها مسند الإمام أحمد بن حنبل وستعمل ما فيه .

## كتب السنة في القرن الرابع

الحد الفاصل بين المتقدمين والمؤخرين من رواة الحديث وحملته هو رأس سنة ثلثمائة وقد أبنا فيما سلف أن القرن الثالث أسعد القرون بخدمة السنة وتحقيقها ونقد روايتها وكل من أتى بعد ذلك فعيال على المتقدمين - إلا قليلاً - يجمع ما جمعوا ويعتمد في نقاده على ما نقدوا لذلك كانت كتب السنة في القرن الثاني والثالث تمتاز في الأكثري بأولية الجمع فيها دون الأخذ عن غيرها وهذا مادعاني إلى أن أفرد كتابة السنة في القرن الرابع بالذكر دون أن أدرجها مع كتب السنة في القرن الثالث .

وأشهر الكتب في القرن الرابع المعاجم الثلاثة الكبير والصغير والأوسط للإمام سليمان بن أحمد الطبراني (توفي سنة ٣٦٠) رتب في الكبير الصحابة على الحروف وهو مشتمل على نحو خمسمائة وعشرين ألف حديث ورتب في الأوسط والأصغر شيوخه على الحروف أيضاً ولقد رتب الكبير الإمام علاء الدين علي بن بلسبان الفارسي (٧٢١) ترتيباً حسناً وسنن الدارقطني (٣٨٥) وصحيحة أبي حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤) وصحيحة أبي عوانة يعقوب بن إسحاق (٣١٦) وصحيحة ابن خزيمة محمد بن إسحاق (٣١١) وصحيحة المنقى لابن السكن سعيد بن عثمان البغدادي (٣٥٣) والمتقى لقاسم بن أصبغ محدث الأندلس (٣٤٠) ومصنف الطحاوي (٣٢١) ومسند ابن جعيم محمد بن أحمد (٤٠٢) ومسند محمد بن إسحاق (٣١٣) ومسند الخوارزمي (٤٣٥) ومسند أبي إسحاق ابن نصر الرازي (٣٨٥) وسنن عبد الله بن حميد كل كتاب من كتب السنة الشهيرة في القرنين الثالث والرابع فصلاً يعرف به وبين درجة أحاديثه وما لقيه من عناية مبتدئين في ذلك بمسند الإمام أحمد رضي الله عنه .

## مسند الإمام أحمد بن حنبل

### من الإمام أحمد؟

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني . خرجت أمه من مرو حاملاً به فولادته في بغداد سنة ١٦٤ كان إمام المحدثين في وقته وحسبه أنه جمع في مسنده من الحديث مالم يتفق لغيره وكان من أصحاب الإمام الشافعى وخصواصه لم يزل مصاحبه إلى أن ارتحل الشافعى إلى مصر وقد قال في حقه : خرجت من بغداد وما خلفت بها أثني ولا أفقه من ابن حنبل ودعى إلى القول بخلق القرآن فلم يجب فضرب وحبس وهو مصر على الامتناع وكان ذلك أيام المعتصم في العشر الأخير من رمضان سنة ٢٢٠ وقد أخذ عنه الحديث جماعة من الأماثل منهم محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابورى ولم يكن في آخر عصره مثله في العلم والورع وكان أحمد حسن الوجه ربيعة يخضب بالحناء خضبا ليس بالقافي في لحيته شعيرات سود وقد توفي أحد ضحوة يوم الجمعة ١٢ ربيع الأول سنة ٢٤١ ومشى في جنازته من لا يحصون ودفن بمقبرة باب حرب وقد ترك نجليين عالدين هما صالح قاضى أصفهان (٢٠٣ - ٢٦٦) وعبد الله الذى كان يكفى به (٢١٢ - ٢٩٠) .

### وصف مسنده

مسند الإمام أحمد كتاب جليل من جملة أصول السنة يشتمل على أربعين ألف حديث تكرر منها عشرة آلاف ومن أحاديثه ما ينفي على ثلاثة حديث ثلاثة الإسناد (أى بين راوياها والرسول ثلاثة رواة) .

### درجة حديثه

روى أبو موسى المدينى عن الإمام أحمد أنه سئل عن حديث فقال :

افظروه فإن كان في المسند ولا فليس بحججة . لأن الإمام يرى صحة كل ماساقه في مسنده لكن عبارته ليست صريحة في أن كل ما فيه حجة إنما هي صريحة في أن ما ليس فيه ليس بحججة لكن ثم أحاديث مخرجة في الصحيحين وليست فيه الحق أن الكتاب فيه كثير من الأحاديث الضعيفة بل ذكر ابن الجوزي في موضوعاته خمسة عشر حديثاً من المسند لاحت له فيها سمة الوضع وذكر الحافظ العراقي تسعه . لكن أجاب عن هذه الأحاديث الحافظ ابن حجر في كتابه ( القول المسدد في الذب عن المسند ) وقال في كتابه ( تعجيز المفعة ب الرجال الأربع ) ليس في المسند حديث لأصل له إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة منها حديث عبد الرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة زحفاً قال : ويعذر عنه لأنها مما أمر بالضرب عليه فترك سهواً أو ضرب عليه وكتب من تحت الضرب ، ويعجبني ما قاله العلامة ابن تيمية في كتابه ( منهاج السنة ) شرط أحمد في المسند أن لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده وإن كان في ذلك ما هو ضعيف ، قال : ثم زاد ابن أحمد زيادات على المسند خمسة إليه وكذلك زاد أبو بكر القطبي وفي تلك الزيادات كثير من الأحاديث الموضوعة فظن من لا علم عنده أن ذلك من روایة أحمد في مسنده .

شرحه و اختصاره - شرح المسند أبو الحسن بن عبد الهادي السندي

( توفي سنة ١١٢٩ ) نزيل المدينة المنورة و اختصره زين الدين عمر بن أحمد

الشمامي و سمي مختصره ( در المتقدمن ) مسنند الإمام أحمد وكذلك

اختصره سراج الدين عمر بن علي المعروف بابن الملقن الشافعي ( ٨٠٥ ) .

## الجامع الصحيح المسند للإمام البخاري

من الإمام البخاري مؤلف الجامع الصحيح ؟ هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ولد بخاري يوم الجمعة ١٣ شوال سنة ١٩٤ هـ وقد أخذ يحفظ الحديث ولم يتجاوز سنه عشر سنوات ثم اختلف إلى المشايخ يتلقى عنهم الحديث والفقه ولم يبلغ سنة ١٦ سنة حتى عرف عنهم الكثير ثم رحل في طلب العلم فدخل إلى الشام ومصر والجزيرة مرتين وإلى البصرة أربع مرات وأقام بالحجاج ستة أعوام ودخل مع المحدثين إلى الكوفة وبغداد ما لا يحصى من المرات . وقد أخذ الناس في تلقى العلم عنه ولم يبلغ ١٨ عاماً وكان لا يختار في حفظ الحديث سندًا ومتناً مع تمييزه للصحيح منه والسفيف وعما أثر عنه قوله : لا أعلم شيئاً يحتاج إليه إلا وهو في الكتاب والسنن فقيل له يسكن معرفة ذلك ؟ فقال : نعم . وكان البخاري من الأئمة المجتهدين قال الحافظ ابن حجر :رأى البخاري ألا يخلو صحيحه من الفوائد الفقهية والنكت الحكيمية فاستخرج بفهمه من المتون معانٍ كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بأيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البدعة وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبيل الواسعة ، ومن اختياراته أن الغسل من التقاء الختاين دون إنزال لا يجب وإنما هو أحوط وجواز غسل المني وفركه وأن الماء لا ينجس بوقوع الرجس فيه إلا بالتغيير وأن الجنب لا يأس بقراطته القرآن وأن الجنب إذا خاف المرض من الماء البارد تيمم وصلى وأن الفخذ ليس بعورة وأن لله المصلى في السفينة أن يدور معها حيث دارت وجواز الصلاة في النعال وسقوط الجمعة عن صلوة العيد وهو مذهب أحد وجواز جمع المريض بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء . ويرى أن

أمر البيوع مردها إلى ما يتعارف الناس به منها وجواز اغتياب أهل الفساد والريب وجواز تعليم أهل الكتاب القرآن كا هو مذهب أبي حنيفة وجواز خدمة المرأة الرجال وقيامتها عليهم ولو عروساً كما عليه نساء القرى والبوادي الفطريات واختار مذهب ابن عباس أن الطلاق عن وطرأى نية وقد إلية واختار مذهب مجاهد وعطاه في آية عدة الحول أنها محكمة لامنسوخة وذلك إن قبلت الوصية بسكنى الحول وجواز عيادة النساء للرجال وأن الخضر ليس بمحى الآن - إلى غير ذلك من الاستنباطات ، وقد كان البخاري محسوداً من أقرانه وكثيراً ما أثاروا عليه الفتن وللبخاري مؤلفات كثيرة عدا جامعه الصحيح فله : قضايا الصحابة والتابعين . التاريخ الكبير . التاريخ الأوسط . التاريخ الصغير . الأدب المفرد . القراءة خلف الإمام . بر الوالدين خلق أفعال العباد . كتاب الضعفاء . الجامع الكبير . المسند الكبير . التفسير الكبير كتاب الأشربة . كتاب العلل . كتاب الكنى . هذا وقد كان البخاري قليل الأكل كثير الإحسان إلى الطلبة شديد الورع يكثر من قراءة القرآن ليه ونهاره ، وقد توفي ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦ وكانت مدة عمره اثنين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوماً تغمده الله برحمته .

وصف إجمالي للجامع - هو أول كتاب ألف في الصحيح المجرد وقد اتفق جهور العلماء على أنه أصبح الكتاب بعد القرآن الكريم ويقاربه في ذلك صحيح مسلم وذلك أنهما لا يخترجان من الحديث إلا ما اتفق على ثقة ناقليه إلى الصحابي المشهور مع كون الإسناد إليه متصلة غير مقطوعة ( وذلك ما يسمى بشرط الشيفيين ) .

ولقد جمع البخاري صحيحه في ست عشرة سنة وما كان يضع فيه حدثاً إلا بعد أن يغتسل ويصلّي ركعتين ويستخير الله في وضعه ، وقد ذكر الحافظ

ابن حجر أن عدة ما فيه من الأحاديث بالمكرر ٧٣٩٧ سوى المعلقات والتابعات والموقفات<sup>(١)</sup> وبغير المكرر من المتون الموصولة ٢٦٠٢ ومن المتون المعلقة المرفوعة التي لم يصلها في موضع آخر منه ١٥٩ حديث فمجموع غير المكرر ٢٧٦١ وفيه من المعلقات ١٣٤١ حديث وفيه من التتابعات والتتبّيه على اختلاف الروايات ٣٤٤ حديث ولم يذكر عدد الموقفات على الصحابة والمقطوعات الواردة عن التابعين فنبعدهم بجملة ما فيه بالمكرر سوى الموقف والمقطوع ٩٠٨٢ حديث وإنما جمع في صحيحه الأحاديث المعلقة والموقفة والمقطوعة وليس من موضوع كتابه لأنّه قصد بها الاستئناس والاستشهاد خسـبـ ، ولذلك غير في سياقها لمتازـ .

وقد اتقده الحفاظ في عشرة أحاديث ومائة منها ما وافقه مسلم على تخرّيجه وهو ٣٢ حديثاً ومتناها ما انفرد بتخرّيجه وهو ٧٨ حديثاً قال الحافظ ابن حجر في مقدمة شرحه (فتح الباري - على صحيح البخاري) : وليس عللها كلها قادحة بل أكثرها الجواب عنه ظاهر والقبح فيه مندفع وبعضاً الجواب عنه محتمل واليسير منه في الجواب عنه تعسف . وقد أوضح ذلك الحافظ مفصلاً في المقدمة .

من مثل ذلك (١) قال الدارقطني : أخرج البخاري ومسلم حديث مالك عن الزهرى عن أنس قال : كنا نصلى العصر ثم يذهب الذاهب منا إلى

(١) المعلق من الحديث ما كان في سنته سقط من أوله كأن يقول البخاري عن ابن عمر رضى الله عنه عن النبي ﷺ كذا - والموقف ما انتهى سنته إلى الصحابي فلم يذكر فيه قوله للنبي ولا فعلًا ولا وصفًا ولا تقريرًا - والمقطوع ما انتهى سنته إلى من دون الصحابي كالتابعى وقد يطلق على المقطوع موقف على فلان أى الذي انتهى إليه السند .

قباء فأيتهم والشمس من تفعة . وهذا ما يعتقد به مالك لأن رفعه وقال فيه :  
إلى قباء وخالفه عدد كثير منهم شعيب بن أبي حمزة وصالح بن كيسان  
و عمرو بن الحمرث ويونس بن يزيد ومعمر والليث بن سعد وابن أبي ذئب  
وآخرون أهـ وقد تعقبه النساـي أيضاً على مالـك وموضع التعقيـب منه إلى  
قباء والجـماعة كـلـهـمـ قالـواـ : إـلـىـ العـوـالـىـ : قالـ ابنـ حـجـرـ : وـمـثـلـ هـذـاـ الـوـمـ الـيـسـيرـ  
لـأـلـزـمـ مـنـهـ الـقـدـحـ فـيـ صـحـةـ الـحـدـيـثـ لـأـسـيـاـ وـقـدـ أـخـرـ جـاـ الرـوـاـيـةـ الـحـفـوـظـةـ  
(بـ) قالـ الدـارـقـطـنـىـ : وـأـخـرـ جـاـ جـمـيـعـاـ حـدـيـثـ عـفـانـ عـنـ وـهـيـبـ عـنـ أـبـىـ  
حـيـانـ عـنـ أـبـىـ زـرـعـةـ عـنـ أـبـىـ هـرـيـرـةـ أـنـ أـعـرـاـيـاـ قـالـ لـنـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ  
دـلـىـ عـلـىـ عـمـلـ إـذـاـ عـمـلـتـ دـخـلـتـ الجـنـةـ قـالـ : تـعـبـ اللـهـ لـأـتـشـرـكـ بـهـ شـيـئـاـ وـتـقـيمـ  
الـصـلـةـ الـمـكـتـوـبـةـ وـتـؤـدـيـ الـزـكـاـةـ الـمـفـرـوـضـةـ وـتـصـوـمـ رـمـضـانـ قـالـ : وـالـذـىـ  
نـفـسـيـ يـدـهـ لـأـزـيدـ عـلـىـ هـذـاـ فـلـمـ وـلـىـ قـالـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : مـنـ سـرـهـ  
أـنـ يـنـظـرـ إـلـىـ رـجـلـ مـنـ أـهـلـ الـجـنـةـ فـلـيـنـظـرـ إـلـىـ هـذـاـ . هـذـاـ الـحـدـيـثـ روـاهـ يـحـيـىـ  
الـقـطـانـ عـنـ أـبـىـ حـيـانـ فـخـالـفـ وـهـيـأـ فـأـرـسـلـهـ وـلـمـ يـذـكـرـ أـبـىـ هـرـيـرـةـ قـالـ ابنـ  
حجـرـ : وـقـدـ أـخـرـ البـخـارـىـ حـدـيـثـ يـحـيـىـ القـطـانـ عـقـيـبـ حـدـيـثـ وـهـيـبـ  
فـأـشـعـرـ بـأـنـ الـعـلـةـ لـيـسـتـ بـقـادـحةـ لـأـنـ وـهـيـأـ حـافـظـ فـقـدـ رـوـاـيـتـ لـأـنـ مـعـهـ  
زـيـادـةـ وـفـيـ مـعـنـيـ روـاـيـتـ حـدـيـثـ آخـرـ اـنـفـقـاـ عـلـيـهـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ فـيـ كـتـابـ  
الـإـيمـانـ مـنـ طـرـيقـ جـرـيرـ وـإـسـمـاعـيلـ بـنـ عـلـيـهـ عـنـ أـبـىـ حـيـانـ وـهـوـ مـاـ يـقـوـىـ  
رـوـاـيـةـ وـهـيـبـ أـهـ (جـ) قالـ الدـارـقـطـنـىـ : أـخـرـ البـخـارـىـ حـدـيـثـ مـحـمـدـ بـنـ طـلـحـةـ  
عـنـ أـيـهـ عـنـ مـصـعـبـ بـنـ سـعـدـ قـالـ : رـأـىـ سـعـدـ أـنـ لـهـ فـضـلـاـ عـلـىـ مـنـ دـوـنـهـ  
فـقـالـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : هـلـ تـنـصـرـونـ وـتـرـزـقـونـ إـلـاـ بـضـعـفـائـكـ وـهـذـاـ  
حـدـيـثـ مـرـسلـ : قـالـ ابنـ حـجـرـ : صـورـتـهـ صـورـةـ الـمـرـسـلـ إـلـاـ أـنـهـ مـوـصـولـ فـيـ  
الـأـصـلـ مـعـرـوفـ مـنـ رـوـاـيـةـ مـصـعـبـ بـنـ سـعـدـ عـنـ أـيـهـ وـقـدـ اـعـتـمـدـ الـبـخـارـىـ

كثيراً من أمثال هذا السياق فأخرجه على أنه موصول إذا كان الرواى معروفاً بالرواية عمن ذكره وقد روينا في سنن النسائي وفي مستخرجي الإسماعيلي وأبي نعيم وفي الخلية لأبي نعيم وفي الجزء السادس من حديث أبي محمد بن صاعد من حديث مصعب بن سعد عن أبيه أنه رأى الخ ( انظر المقدمة من ص ٣٤٤ - ٣٨٠ )

وقد ضعف الحفاظ من رجال الجامع للبخارى نحو المئتين ولكن أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحواهم واطلع على أحدائهم وميز صحيحتها من ضعيفها فهو بهم وبأحواهم أعرف لهم أخبار وإنك لنجد بيان ذلك في المقدمة ( ص ٣٨١ - ٤٦٥ ) وقد روى عن البخارى جامعه الصحيح نحو من مائة الف منهم كثير من أمثلة الحديث كمسلم وأبي زرعة والترمذى وابن خزيمة .

شروحه — لم يعن علماء المسلمين بشيء بعد الكتاب العزيز عناتهم بالجامع الصحيح للإمام البخارى فما أكثر شارحيه الكتابين في رجاله والمؤلفين في أغراضه والمحتصرين لكتابه وقد عد الفاضل ملا كاتب جلي في كتابه كشف الظنون ما ينفي على اثنين وثمانين شرحاً للبخارى دفعها يراعي المحاهدة من السلف والأذكياء من الخلف ما بين كامل وزائف ، ييد أن منهم من مال إلى الإجمال كالإمام الخطابي المتوفى سنة ٣٠٨ فإنه عمل شرحاً سماه ( أعلام السنن ) في مجلد واحد ومنهم من آثر التطويل فلم يغادر صغيرة ولا كبيرة مما يتعلق بسنده أو منه إلى كتب عليها كالإمام مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادى الشيرازى ( ٨١٧ ) فإنه شرحه شرعاً وافياً سماه « منح البارى بالسبيل القسمين المجرى » كمل ربع العبادات منه في عشرين مجلداً أتى فيه بما لم يسبق إليه . ومنهم من سلك سبيل التوسط مقتصرأ على

ما لا بد منه في فهم الأحاديث مع تقدير أوابده وتدليل شوارده .  
وهو لام على اختلاف مشاربهم وتبين مسالكهم قد فاقوا حد الكثرة  
إلا أن المحسنين من الشراح إحساناً أربعة نفر .

الإمام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشى (توفي سنة ٧٩٤) في شرحه (التنقىح) والعلامة بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفى (٨٥٥) في شرحه «عمدة القارى»، وقد طبع الشرح مرتين ويطبع الآن سنة ١٣٤٧ هـ بصر مرتان أخرى في شرحه والحافظ جلال الدين السيوطي (٩١١) «التوسيع، وشيخ الإسلام أحمد بن علي بن حجر العسقلانى (٨٥٢) في شرحه «فتح البارى»، ولعمرى إنه لأمير أولئك المحسنين فإن شرحه لا يدانيه شرح ولا يحيط بجماليه وصف، ولو لم يكن له إلا مقدمته لكان ذلك كافية في الإشارة بذلك عنه والإبانة عن جلالته قدره. ولما طلب من مجتهد اليمن العلامة الشوكانى أن يشرح الجامع الصحيح للبخارى قال: لا يجرأ بعد الفتح. وقد بدأ تأليف شرحه الفتح مفتتح سنة ٨١٧ بعد أن أكمل مقدمته في سنة ٨١٣ وانتهى منه في غرة رجب سنة ٨٤٢ وقد أولم عند ختمه ولية عظيمة لم يختلف عنها من وجوه المسلمين إلا اليسيير أفق فيها نحو خمسةمائة دينار «مائتين وخمسين جنيهاً» مصرىاً، وقد لقى ما يستحق من الحظوة في عصر مؤلفه حتى طلبه ملوك الأطراف بالاستكتاب واشتري بنحو ثلاثةمائة دينار «مائة وخمسين جنيهاً» مصرىاً، وانتشر في الآفاق حتى غطت شهرته سائر الشروح وهو يقع في ثلاثة عشر مجلداً ومقدمته في مجلد ضخم وقد طبع بكل من مصر والهند مرتين الحافظ بن حجر: ولأن ابن حجر له بد عظيمة على المسلمين بشرحه

هذا ل الصحيح البخاري وبه لفاته القيمة في علوم الحديث وفنونه المختلفة نذكر  
لك كلمة في تاريخه قضاها بضم حقه فنقول : هو أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ أَبُو الْفَضْلِ

الكتانى الشافعى المعروف بابن حجر العسقلانى حامل لواء السنة قاضى  
القضاء أوحد الحفاظ والرواية . ولد بمصر فى شعبان سنة ٧٧٣ وبها نشأ  
وحفظ القرآن والحادي وختصر ابن الحاجب وغيرها وسافر صحبة أحد  
أوصيائه إلى مكة المكرمة فسمع بها ثم حبب إليه الحديث فاشتغل بطلبه من  
كبار شيوخه فى البلاد المجازية والشامية والمصرية ولا سيما الحافظ العراقى  
وتفقه بالبلقينى وابن الملقن وغيرهما وأذنوا له بالتدريس والإفتاء وأخذ  
الأصلين وغيرهما عن العز بن جماعة واللغة عن المجد الفيروز أبادى والعربيه  
عن العمارى والأدب والعروض عن البدر البشتى والكتابية عن جماعة وقرأ  
بعض القرآن بالسبعين على التنوخي وجد فى الفنون حتى بلغ فيها وتصدى للنشر  
الحديث وعكف عليه مطالعة وقراءة وإقراء وتصنيفا وإفتاء وبادر القضاة  
بالديار المصرية استقلالاً مدة تزيد على إحدى وعشرين سنة بأشهر تحملها  
ولاية جماعة ، ودرس التفسير والحديث والفقه والوعظ بعدة أماكن وخطب  
بالأزهر وجامع عمرو وغيرهما وأ Merlin من حفظه الكبير ولقد توافق عليه  
الفضلاء ورؤوس العلماء ليغترقوا من فضله ويرروا من علمه .

ولقد بلغت تصانيفه مائة وخمسين وقل أن تجد فنا من فنون الحديث إلا  
له مؤلفات حافلة فيه - وسيمر بك كثير منها - وحسبه فتح البارى . أما  
أخلاقه فتواضع وحمل واحتمال وصبر وبهاء وظرف وقيام وصوم واحتياط  
وورع وبذل وكرم وهضم للنفس وميل إلى النكث اللطيفة والتوادر الظرفية  
وأدب مع الأئمة المتقدمين والمتاخرين ومع كل من يجالسه من صغير وكبير  
وقد اختاره الله لجواره ليلة السبت ٢٨ ذى الحجة سنة ٨٥٢ هـ فرحمه الله  
رحمة واسعة .

مختصرات الجامع : له مختصرات كثيرة من أشهرها مختصر الإمام جمال الدين أحد بن عمر الانصارى القرطبي (توفي سنة ٦٥٦) ومختصر بدر الدين حسن بن عمر الحلبي (٧٨٩) المسمى (إرشاد السارى والقارى) ومختصر الحسين بن المبارك الزيدي (٨٩٣) جرد فيه حديثه من أسانيده وسماه (التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح) وقد شرحه شرحاً وافياً حسن صديق خان ملك بهو بال باهند وكذلك شرحه الشيخ عبد الله الشرقاوى وكلا الشرحين مطبوع .

كتب رجاله - منها (أسماء رجال البخارى) للشيخ الإمام أحد بن محمد الكلباذى (٣٩٨) وكتاب (التعديل والتجریح) لرجاله لأبي الوليد سليمان ابن خلف الباقي (٤٧٤) و (الإفهام بما وقع في البخارى من الإبهام) (\*) لجلال الدين عبد الرحمن بن عمر البلقيني (٨٢٤) .

### الجامع الصحيح للإمام الحافظ مسلم بن الحجاج

من الإمام مسلم ؟ هو مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أحد الأئمة في الحديث ولد سنة ٤٠٢ وطلب الحديث صغيراً وسمع من مشايخ البخارى وغيرهم وروى عنه أئمة من كبار عصره وحافظه وألف الكتب النافعة وأهمها صحيحه الذي نحن بصدده بيانه والذى فاق الصلاح الآخرى بحسن ترتيبه وتفصيله وكان من أشد الناس إخلاصاً لشيخه البخارى ولكن حصل بينهما فتور آخر أيامه دعا إلى أن يلتقض من طريقة شيخه في مقدمة صحيحه وقد توفي عشية الأحد لأربع بقين من شهر رجب سنة ٤٦١ هـ ودفن يوم

(\*) لم يتم الرأى إلا ذكر اسمه ولا يقبل حديث المبهم ولو أبهم بلفظ التعديل على الأصح

الاثنين بنيسابور وقبره بها مشهور مزور .

صحيح مسلم - هو ثانى الكتب الستة وأحد الصحيحين المشهود لها بعلو  
الرتبة وقد ذكر النوى فى أول شرحه له أن الحسين بن علي النيسابوري  
قال : ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم وافقه على ذلك بعض شيوخ  
المغرب ، ولكن الذى لا يبلغ الامتراء فيه رجحان صحيح البخارى عليه  
لأن الصفات التي تدور عليها الصحة فى كتاب البخارى أتم منها فى كتاب  
مسلم أما من حيث الاتصال فلا شرط ابطال البخارى أن يكون الرواى ثبت له  
لقاء المروى عنه ولو مرة واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة وما ألزم به مسلم  
البخارى من أنه يحتاج إلى ألا يقبل العنونة<sup>(١)</sup> أصلا ليس بلازم لأن  
الراوى إذا ثبت له لقاء من روى عنه مرة لا يجرى في روایاته احتمال  
ألا يكون سمع منه لأنه يلزم من جريانه أن يكون مدلساً والمسألة مفروضة  
في غير المدلس . وأما من حيث العدالة والضبط فلان من تكلم فيهم  
من رجال مسلم ستون ومائة ومن تكلم فيهم من رجال البخارى ثمانون ؛  
مع أن الثاني لم يكثر من إخراج حديثهم وأغلبهم من شيوخه الذين أخذوا  
عنهم ومارس حديثهم وأمامن جهة عدم الشذوذ والإعلال<sup>(٢)</sup> فلأن الأحاديث  
التي انتقد فيها البخارى عالم يشاركه فيها مسلم ثانية وسبعون حديثاً وما انتقد  
فيه مسلم كذلك ثلاثة وثمانون ومائة أضف إلى هذا ما في البخارى من الاستنباطات  
الفقهية وال دقائق الحكيمية مما عرى منه كتاب مسلم ، هذا إلى اتفاق العلماء  
على أن البخارى كان أجل من مسلم في العلوم وأعرف بصناعة الحديث

(١) العنونة أن يكون في السند لفظة عن كهن فلان عن فلان

(٢) الشذوذ مخالفة الثقة من هو أرجح منه والإعلال وجود علة خفيفة  
قادحة في السند أو الحديث .

منه وأن مسلماً تلميذه وخرجه ولم يزل يستفيد منه ويتعذر آثاره حتى قال الدارقطني : لو لا البخاري لما راح مسلم ولا جاء . لكن الإنصاف يدفعنا إلى الاعتراف لمسلم بتلك المزايا الجليلة والطريقة الحكيمية نعني بها سهولة التناول من كتابه إذ جعل لكل حديث موضعًا واحداً يليق به جمع فيه طرقه التي ارتكبها وأورد فيه أساسياته المتعددة وألفاظه المختلفة مما يسهل على الطالب النظر في وجوبه واقتضاف ثماره ويوليه الثقة بجميع الطرق التي للحديث ولم يحتم حول ذلك البخاري بل فرق طرق الحديث في الأبواب المختلفة .

وقد روى عن مسلم أن كتابه أربعة آلاف حديث دون المكرر وبالمكرر ٧٢٧٥ حديث .

شروحه — شرح صحيح مسلم كثير من العلماء ذكر منها صاحب كشف الظنون نحو عشرة شروح من أشهرها المنهج للحافظ الإمام أبي زكرياء يحيى بن شرف النووى الشافعى (توفي سنة ٦٧٦) وإكمال الإكمال لأبي الفرج عيسى بن مسعود الزواوى (٧٤٣) وهو شرح كبير في خمس مجلدات جمع عدة شروح سبقته ، وإكمال المعلم بفوائد كتاب مسلم للإمام أبي عبد الله محمد بن خلفة الأبي المالكي (المتوفى سنة ٨٢٨) في أربع مجلدات ضمنه شروح المازرى وعياض والقرطى والنوى مع بعض الزيادات ، والابهام للشيخ أحد بن محمد الخطيب القسطلاني الشافعى (٩٢٣) بلغ إلى نحو نصفه في ثمانية أجزاء كبيرة ، وشرح الشيخ على البقارى المروى زيل مكة المكرمة (١٠١٦) في أربع مجلدات .

مختصراته — من أشهر مختصراته تلخيص كتاب مسلم وشرحه لأنحد بن عمر القرطى (٦٥٦) وختصر الإمام ذى الدين عبد العظيم المنذري

(٦٥٦) ومحضر زوائد مسلم على البخاري لسراج الدين عمر بن علي بن المقلن الشافعى (٨٠٤) وهو كبير في أربع مجلدات ولا يبكي بكر أحد بن على الأصبهانى (٢٧٧) كتاب في أسماء رجال مسلم .

### نماذج من كتب السنة

تقدّم لك ذكر أربعة كتب من أمهات كتب السنة وهي موطأ مالك ومستند أحمد وجامع البخاري وصحيحة مسلم وقد كتبنا في كل منها ما يعرّفك بها ورأينا أن نذكر لك نماذج منها لتكون المعرفة بها تامة والوقوف على مسلكها عن روبيه .

#### نماذج من موطأ مالك

{ما جاء في حسن الخلق} وحدثني<sup>(١)</sup> عن مالك أن معاذ بن جبل قال : آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعت رجل في الغرز<sup>(٢)</sup> أن قال : أحسن خلقك للناس يامعاذ بن جبل .

وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت : ما خير رسول الله ﷺ في أمرين فقط إلا أخذ أيسرهما مالم يكن إيماناً فإن كان إيماناً كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم الله بها .

وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال : من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه .

(١) الحديث هو يحيى بن يحيى الليثي أحد رواة الموطأ .

(٢) الغرز موضع الركاب من رحل البعير .

وحدثني عن مالك أنه بلغه عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت : استأذن رجل على رسول الله ﷺ - قالت عائشة : وأنا معه في البيت - فقال رسول الله ﷺ : بنس ابن العشيرة<sup>(١)</sup> ثم أذن له رسول الله ﷺ - قالت عائشة - فلم أنشب أن سمعت ضحكت النبي ﷺ معه فلما خرج الرجل قلت : يا رسول الله قلت فيه ما قلت ثم لم تنشب أن ضحكت معه فقال رسول الله ﷺ إلن من شر الناس من اتقاه الناس لشره .

وحدثني عن مالك عن عم أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن كعب الأحبار أنه قال : إذا أحببتم أن تعلموا ما للعبد عند ربه فانظروا ماذا يتبعه من حسن الثناء .

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال : بلقني أن المرء ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظائم بالهواجر<sup>(٢)</sup> .

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : ألا أخبركم بخيرٍ من كثيرٍ من الصلاة والصدقة ؟ قالوا : بلى قال : إصلاح ذات البين<sup>(٣)</sup> وإياكم والبغضة فإنها هي الحالة<sup>(٤)</sup> .

وحدثني عن مالك أنه قد بلغه أن رسول الله ﷺ قال : بعثت لأنتم حسن الأخلاق .

**﴿ما جاء في لبس الخز﴾** وحدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه

(١) ذكره بذلك لعلم حاله فيحذر وليس ذلك من باب الغيبة .

(٢) العطشان في أوقات اشتداد الحر .

(٣) الحال التي بين الناس :

(٤) التي تذهب بالحسنات كما يذهب الحلق بشعر الرأس .

عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كست عبدالله بن الزبير مُظرف خز<sup>(١)</sup> كانت عائشة تلبسه.

(٢) ما يكره للنساء لبسه من الشباب ) وحدثني عن مالك عن علقة ابن أبي علقة عن أمها قالت . دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعلى حفصة خمار<sup>(٣)</sup> رقيق فشقته عائشة وكستها خماراً كثيفاً .

وحدثني عن مالك عن مسلم بن أبي هريرة أنه قال : نساء كاسيات عاريات مائلات<sup>(٤)</sup> لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وريحها يوجد من مسيرة خمسة عشر عام .

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل فنظر في أفق السماء فقال . ماذا فتح الليلة من الخزائن وماذا وقع من الفتن كم كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة أيقظوا صواب الحجر<sup>(٥)</sup>

(٦) ما جاء في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ) وحدثني عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن<sup>(٧)</sup> ولا بالقصير ولا بالأيض الأيمق<sup>(٨)</sup> ولا بالأدم<sup>(٩)</sup> ولا بالجعد القيطط<sup>(١٠)</sup> ولا بالبساط<sup>(١١)</sup> بعثه الله على رأس أربعين

(١) المظرف مثل الميم الثوب الذي في طرفه عمان والخز أصله دابة الحرير وأطلق على الثوب المتعدد من وبرها . (٢) الخمار ما غطى به المرأة رأسها

(٣) يتايلان في المشية فيملن النفوس المريضة اليهن . (٤) يعني بصواب الحجر أزواجه يواظن للصلوة لتكون كسام طن يوم القيمة . (٥) البائن :

الذى يضطرب من طوله . (٦) الأيمق الذى لا يخالط بياضه حمرة . (٧) الأدم فرق الأسمى يعلوه سواد قليل . (٨) الجعد من شعره قائم غير مسترسل والقطط

الذى تعقد شعره من شدة جعودته . (٩) المسترسل .

سنة فأقام بعده عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله عز وجل على رأس ستين سنة<sup>(١)</sup> وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وعليه السلام ورحمة الله وبركاته .

{ما جاء فيمن أدرك ركعة يوم الجمعة} حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب أنه كان يقول : من أدرك من صلاة يوم الجمعة ركعة فليصل إليها الأخرى قال ابن شهاب وهي السنة قال مالك : وعلى ذلك أدرك أهل العلم بيلدنا وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة قال مالك في الذي يصبه زحام يوم الجمعة فيرکع ولا يقدر على أن يسجد حتى يقوم الإمام أو يفرغ الإمام من صلاته إنه إن قدر على أن يسجد إن كان قد رکع فليسجد إذا قام الناس وإن لم يقدر على أن يسجد حتى يفرغ الإمام من صلاته فإنه أحب إلى أن يبتعد صلاته ظهراً أربعاً .

{قصر الصلاة في السفر} حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأله عبد الله بن عمر فقال : يا أبا عبدالرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر : يا ابن أخي إن الله عز وجل بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئاً فاما نفعل كما رأيناها يفعل .

وحدثني عن مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : فرضت الصلاة ركعتين في الحضر والسفر فأقررت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر .

(١) هذا قول طائفه من الصحابة والتبعين وذهب آخرون إلى أنه أقام بعده ١٣ سنة وتوفي وهو ابن ٦٣ سنة قال البخاري : وهذا أصح .

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال لسالم بن عبد الله : ما أشد ما رأيت أباك آخر المغرب في السفر فقال سالم : غربت الشمس ونحن بذات الجيش فصل المغرب بالحقيقة .

﴿جزية أهل الكتاب والمجوس﴾ صشي يحيى عن مالك عن ابن شهاب قال : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين وأن عمر بن الخطاب أخذها من مجوس فارس وأن عثمان بن عفان أخذها من البربر .

وصحبي عن مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس فقال : ما أدرى كيف أصنع في أمرهم فقال عبد الرحمن بن عوف : أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سنوا بهم سنة أهل الكتاب .

وصحبي عن مالك عن نافع عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب ضرب الجزية على أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الورق أربعين درهما مع ذلك أرزاق المسلمين وضيافة ثلاثة أيام .

وحدثني عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال لعمر بن الخطاب : إن في الظهر ناقة عميماء : فقال عمر : ادفعها إلى أهل بيت يلتقطون بها قال : فقلت : وهى عميماء ؟ فقال عمر : يَقْطُرُونَهَا بِالإِبْلِ قال : فقلت كيف تأكل من الأرض قال : فقال عمر : أمن نعم الجزية هي أم من نعم الصدقة فقلت : بل من نعم الجزية فقال عمر : أردتم والله أكلها فقلت إن عليها وسم الجزية فأمر بها عمر فحررت وكان عندده صحاف<sup>(١)</sup> تسع فلا تكون فاكهة ولا

(١) الصفحة إناء كالقصبة

طريقة<sup>(١)</sup> إلا جعل منها في تلك الصحاف فبعث بها إلى أزواج النبي ﷺ ويكون الذي يبعث به إلى حفصة ابنته من آخر ذلك فإن كان فيه نقصان كان في حظ حفصة قال : فعل في تلك الصحاف من لحم تلك الجزر فبعث به إلى أزواج النبي ﷺ وأمر بباقي من لحم تلك الجزر فصنع فدعا عليه المهاجرين والأنصار قال مالك : لا أرى أن تؤخذ النعم من أهل الجزية إلا في جزائهم وحدثني عن مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عمالة أن يضعوا الجزية عن المسلمين من أهل الجزية حين يعلمون قال مالك : قضت السنة إلا جزية على نساء أهل الكتاب ولا على صبيانهم وأن الجزية لا تؤخذ إلا من الرجال الذين بلغوا الحلم<sup>١</sup> وليس على أهل الذمة ولا على المجوس في تخليهم ولا كرومهم ولا زروعهم ولا مواسيم صدقة لأن الصدقة إنما وضعت على المسلمين تطهيرأ لهم وردا على فقرائهم ووضعت الجزية على أهل الكتاب صغارا لهم فهم ما كانوا يلادهم الذين صالحوا عليه ، ليس عليهم شيء سوى الجزية في شيء من أموالهم إلا أن يتجرروا في بلاد المسلمين ويتخلفوا فيها فيؤخذ منهم العشر فيها يديرون من التجارات وذلك أنهم إنما وضعت عليهم الجزية وصالحوا عليها على أن يقروا يلادهم ويقاتل عنهم عدوهم فن خرج منهم من بلاده إلى غيرها يتجر فيها فعليه العشر من يتجر منهم من أهل مصر إلى الشام ومن أهل الشام إلى العراق ومن أهل العراق إلى المدينة أو الين أو ما أشبه هذا من البلاد فعليه العشر ولا صدقة على أهل الكتاب ولا المجوس في شيء من أموالهم ولا من مواسيم ولا ثمارهم ولا زروعهم قضت بذلك السنة ويقرون على ما كانوا عليه وإن اختلفوا في العام الواحد

(١) الطريف الحديث من المال ويضم كالطارف والطريف والمطرف .

مراً في بلاد المسلمين فعلىهم كلها اختلفوا العشر لأن ذلك ليس مما صاحوا  
عليه ولا ما شرط لهم وذلك الذي أدركـت عليه أهل العلم ييلـنا له

### نماذج من مسنـد أـحمد

**{ من مسنـد عمر بن الخطاب }** حدثـنا عبد الله حدثـنا أبي حدثـنا  
عبد الرحمن بن مهدـى عن سفيـان عن أبي إسـحـاق عن حارـثـة قال : جاء ناسـ  
من أـهل الشـام إلى عمر رضـى الله عنه فـقالـوا : إـنـا قد أـصـبـنا أـمـوـالـا وـخـيـلاـ  
وـرـقـيـقاـ نـحـبـ أنـ يـكـونـ لـنـافـهـا زـكـاـ وـطـهـورـ قالـ : ماـفـعـلـهـ صـاحـبـاـيـ قـبـلـ فـأـفـعـلـهـ  
وـاسـتـشـارـ أـصـحـابـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـفـيهـمـ عـلـيـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـ فـقـالـ عـلـيـ : هـوـ حـسـنـ إـنـ  
لـمـ يـكـنـ جـزـيـةـ رـاتـبـةـ يـؤـخـدـونـ بـهـاـ مـنـ بـعـدـكـ .

حدـثـنا عبدـ اللهـ حدـثـنيـ أبيـ حدـثـناـ عـفـانـ حدـثـناـ شـعـبـةـ عنـ أبيـ إـسـحـاقـ قالـ :  
سمـعـتـ عمـروـ بـنـ مـيمـونـ قـالـ : صـلـىـ بـنـ عـمـرـ بـجـمـعـ (١) الصـبـحـ ثـمـ وـقـفـ وـقـالـ  
إـنـ المـشـرـكـيـنـ كـانـوـاـ لـاـ يـفـيـضـونـ حـتـىـ تـطـلـعـ الشـمـسـ وـإـنـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ  
خـالـفـهـمـ ثـمـ أـفـاضـ قـبـلـ أـنـ تـطـلـعـ الشـمـسـ .

حدـثـنا عبدـ اللهـ حدـثـنيـ أبيـ حدـثـناـ يـعقوـبـ حدـثـناـ أبيـ عنـ ابنـ إـسـحـاقـ قالـ  
حدـثـنيـ نـافـعـ مـوـلـىـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ عنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ قالـ : خـرـجـتـ أـنـاـ وـالـزـيـرـ  
وـالـمـقـدـادـ بـنـ الـأـسـوـدـ إـلـىـ أـمـوـالـنـاـ بـخـيـرـ نـتـعـاهـدـهـاـ فـلـمـ قـدـمـنـاـهـاـ تـفـرـقـنـاـ فـيـ أـمـوـالـنـاـ  
قـالـ فـعـدـىـ عـلـىـ تـحـتـالـلـيـلـ فـقـدـعـتـ (٢) يـدـايـ مـنـ مـرـفـقـ فـلـمـ أـصـبـحـتـ اـسـتـضـرـخـ  
عـلـىـ صـاحـبـاـيـ فـأـتـيـانـيـ فـسـأـلـانـيـ عـمـنـ صـنـعـ هـذـاـ بـكـ قـلـتـ : لـاـ أـدـرـىـ قـالـ :  
فـأـصـلـحـاـ مـنـ يـدـيـ ثـمـ قـدـمـوـاـ بـيـ عـلـىـ عـمـرـ فـقـالـ : هـذـاـ عـمـلـ يـهـودـ ثـمـ قـامـ فـيـ النـاسـ  
خـطـيـباـ فـقـالـ : أـيـهـاـ النـاسـ إـنـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ كـانـ عـاـمـلـ يـهـودـ خـيـرـ عـلـىـ أـنـاـ

(١) جـعـ هـيـ المـزـدـلـفـةـ (٢) الفـدـعـ هـرـ زـوـالـ المـفـاـصـلـ عـنـ أـمـاـكـهـاـ .

خرجهم إذا شئنا وقد عدوا على عبد الله بن عمر رضي الله عنه فقد عدوا يديه  
كما بلغكم مع عدوتهم على الأنصار قبله لانشك أنهم أصحابهم ليس لنا هناك  
عدو غيرهم فمن كان له مال بخبير فليتحقق به فإني مخرج يوم فآخر جهنم .

حدثنا عبد الله حدثنا أبي حدثنا حسن بن موسى وجسرين بن محمد قالا  
حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه بينما هو يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فقال عمر : لم تختبسو  
عن الصلاة فقال الرجل : ما هو إلا أن سمعت النداء فتوصأت فقال أيضاً :  
أولم تسمعوا أن رسول الله ﷺ يقول إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليعتزل  
(من مسند سعد بن أبي وقاص) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا  
عفان حدثنا عبد الوارث حدثنا ابن أبي نجيح قال سألت طاووساً عن رجل  
رمى الجمرة بست حصيات فقال ليطعم قبضة من طعام قال فلقيت مجاهداً  
فسألته وذكرت له قول طاووس فقال رحم الله أبا عبد الرحمن أما بلغه قول  
سعد بن مالك قال : رمي الجمار أو الجمرة في حجتنا مع رسول الله ﷺ ثم  
جلسنا نتذاكر ف هنا من قال : رمي بست ومنا من قال رمي بسبعين ومنا من  
قال رمي بثمان ومنا من قال رمي بتسعم فلم يروا بذلك بأساً .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا وهب حدثنا أبوب عن  
عمر وبن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد عن  
سعد أن رسول الله ﷺ دخل عليه يعوده وهو مريض وهو بمكة فقال  
يا رسول الله قد خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد  
بن خولة فادع الله أن يشفيني قال اللهم اشف سعداً اللهم اشف سعداً اللهم  
اشف سعداً فقال يا رسول الله إن لي مالاً كثيراً وليس لي وارث إلا ابنة  
أفاوصي بمالها ؟ قال لا . قال : أفاوصي بثلثتها ؟ قال لا : قال أفاوصي

بنصفه ؟ قال : لا قال : أفالصى بالثلث ؟ قال : الثلث والثلث كثير إن  
نفقتك من مالك صدقة وإن نفقتك على عيالك لك صدقة وإن نفقتك على  
أهلك لك صدقة وإنك إن تدع أهلك بعيش - أو قال بخير - خير من أن تدعهم  
يتکففون الناس .

(من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا وكيع حدثنا يوسف بن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي سرير السُّلول عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي قال علمي رسول الله ﷺ عليه السلام صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَّمَ كلاماً أقولهن في قنوت الوتر . اللهم اهدنـ فـيمـن هـديـت وعـافـيـ فـيمـن عـافت وـتـولـيـ فـيمـن تـولـيـت وـبارـكـ لـ فـيمـا أـعـطـيـت وـقـيـ شـرـ ماـقـضـيـت فـانـكـ تـقضـيـ ولا يـقضـيـ عـلـيـكـ إـنـهـ لاـ يـذـلـ مـنـ وـالـيـتـ تـبـارـكـتـ رـبـنـاـ وـتـعـالـيـتـ .

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا يزيد يعني ابن ابراهيم وهو التستري أباينا محمد قال نبأ أن جنازة مرت على الحسن بن علي وابن عباس رضي الله عنهم فقام الحسن وقعد ابن عباس رضي الله عنهم فقال الحسن لابن عباس ألم تر إلى النبي صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقال ابن عباس بلى وقد جلس فلم ينكر الحسن ما قال ابن عباس رضي الله عنهم.

(مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب) حثنا عبد الله محتى أبي حثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمر رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجر اثنان دون واحد.

هـ شـ نـا عـبـدـ اللـهـ صـدـقـتـ أـبـي حـشـنـا إـسـحـاقـ بـنـ يـوـسـفـ عـنـ سـفـيـانـ عـنـ اـبـنـ عـجـلـانـ عـنـ الـقـعـقـاعـ بـنـ حـكـيمـ قـالـ : كـتـبـ عـبـدـ الـعـزـيزـ بـنـ مـرـوـانـ إـلـىـ اـبـنـ عـمـرـ أـنـ اـرـفـعـ إـلـىـ حـاجـتـكـ قـالـ : فـكـتـبـ إـلـيـهـ اـبـنـ عـمـرـ : إـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ كـانـ يـقـولـ : إـنـ الـيـدـ الـعـلـيـاـ خـيـرـ مـنـ الـيـدـ السـفـلـيـ وـابـدـأـ بـنـ تـعـوـلـ وـلـسـتـ أـسـأـلـكـ شـيـئـاـ وـلـاـ أـرـدـ رـزـقـاـ رـزـقـيـهـ اللـهـ مـنـكـ .

هـ شـ نـا عـبـدـ اللـهـ صـدـقـتـ أـبـي حـشـنـا إـسـمـاعـيلـ أـنـ أـيـوبـ عـنـ نـافـعـ عـنـ اـبـنـ عـمـوـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ : الـبـيـعـانـ بـالـخـيـارـ حـتـىـ يـتـفـرـقـ أـوـ يـكـونـ بـيـعـ خـيـارـ قـالـ : وـرـبـمـاـ قـالـ نـافـعـ : أـوـ يـقـولـ أـحـدـهـمـاـ لـلـآـخـرـ اـخـتـرـ .

هـ شـ نـا عـبـدـ اللـهـ صـدـقـتـ أـبـي حـشـنـا إـسـمـاعـيلـ أـنـ أـيـوبـ عـنـ نـافـعـ عـنـ اـبـنـ عـمـوـ قـالـ : فـرـضـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ صـدـقـةـ الـفـطـرـ عـلـىـ الـذـكـرـ وـالـأـنـثـيـ وـالـحـرـ وـالـمـلـوـكـ صـاعـ تـمـرـ أـوـ صـاعـ شـعـيرـ قـالـ : فـعـدـ النـاسـ بـهـ بـعـدـ نـصـفـ صـاعـ بـرـ قـالـ أـيـوبـ وـقـالـ نـافـعـ : كـارـبـنـ عـمـرـ يـعـطـيـ التـمـرـ إـلـاـ عـامـاـ وـاحـدـاـ أـعـوزـ التـمـرـ فـأـعـطـيـ الشـعـيرـ هـ شـ نـا عـبـدـ اللـهـ صـدـقـتـ أـبـي حـشـنـا إـسـمـاعـيلـ أـنـ أـيـوبـ عـنـ نـافـعـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ : إـنـاـ الشـهـرـ تـسـعـ وـعـشـرـ وـنـفـرـ فـلـاـ تـصـوـمـ وـاحـتـيـ تـرـوـهـ وـلـاـ تـفـطـرـ وـاـتـرـهـ فـإـنـ غـمـ عـلـيـكـ فـاقـدـرـ وـالـلـهـ قـالـ نـافـعـ : فـكـانـ عـبـدـ اللـهـ إـذـاـ مـضـىـ مـنـ شـعـبـانـ تـسـعـ وـعـشـرـ وـنـفـرـ يـبـعـثـ مـنـ يـنـظـرـ فـإـنـ رـأـىـ فـذـاكـ وـإـنـ لـمـ يـحـلـ دـوـنـ مـنـظـرـهـ سـحـابـ وـلـاـ قـتـرـ أـصـبـحـ مـفـطـرـاـ وـإـنـ حـالـ دـوـنـ مـنـظـرـهـ سـحـابـ أـوـ قـتـرـ أـصـبـحـ صـائـماـ .

هـ شـ نـا عـبـدـ اللـهـ صـدـقـتـ أـبـي حـشـنـا إـسـمـاعـيلـ أـنـ أـيـوبـ عـنـ نـافـعـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ أـنـ الـنـبـيـ ﷺ قـالـ : كـلـكـمـ رـاعـ وـكـلـكـمـ مـسـؤـولـ فـالـأـمـيرـ الـذـيـ عـلـىـ النـاسـ رـاعـ وـهـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ وـالـرـجـلـ رـاعـ عـلـىـ أـهـلـ بـيـتـهـ وـهـ مـسـؤـولـ وـالـمـرـأـةـ

راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول  
ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول.

صَدِّقَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْزَّهْرَىٰ عَنْ  
سَلَمَ عَنْ أَبْنَىٰ عَمْرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنْتُ أَحَدَكُمْ  
أَمْرَأَهُ أَنْ تَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَلَا يَمْنَعُهَا قَالَ : وَكَانَتْ امْرَأَهُ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ تَصْلِي فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهَا : إِنَّكَ لَتَعْلَمِينَ مَا أَحَبُّ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ  
لَا أَتَهِي حَتَّى تَنْهَايَ قَالَ : فَطَعَنَ عَمْرَ وَأَنْهَا فِي الْمَسْجِدِ

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا أبو معمر سعيد بن خثيم حدثنا حنظلة عن سالم بن عبد الله قال . كان أبي عبد الله بن عمر إذا أتى الرجل وهو يريده السفر قال : ادع حتى أودعك الله كما كان رسول الله ﷺ يودعنا فيقول : استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك .

صَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدْثَةَ يَزِيدَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي  
عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مَسْكُرٍ خَرَ وَكُلُّ خَرٍ حَرَامٌ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدْثَةَ يَزِيدَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرَو عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ حَاطِبٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ : مَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَقَرْ فَقَالَ : إِنْ هَذَا  
لِيَعْذِبَ الْآنِ يَكَادُ أَهْلَهُ عَلَيْهِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : غَفَرَ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ  
وَهَلْ <sup>(١)</sup> إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ( وَلَا تَرْ وَازْرَةُ وَزْرٍ أَخْرَى ) . إِنَّمَا قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ هَذَا لِيَعْذِبَ الْآنِ وَأَهْلَهُ يَكُونُ عَلَيْهِ .

( حديث أبي رمثة رضي الله عنه ) حدثنا عبد الله حدثى شيبة بن أبي شيبة حدثنا جرير يعني ابن حازم حدثنا عبد الملك بن عمير عن إبراد بن

(١) أى ذهب وهمه اليه ويجوز أن يكون بمعنى سها وغلط يقال منه وهل في الشيء وعن الشيء بالكسر - يوهـلـ وهـلـ بالـ تـحرـكـ .

لقيط عن أبي رمثة قال : فدمت المدينة ولم أكن رأيت رسول الله ﷺ  
خرج عليه ثوبان أخضران فقلت لابي : هذا والله رسول الله ﷺ  
يُخْلِلُ ابْنَيْ بَرْ تَعْدِه هِيَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقلت يارسول الله إني رجل طيب  
وإِنَّ أَبِي كَانَ طَيِّبًا وَإِنَا أَهْلُ بَيْتِ طَبٍ وَاللَّهُ مَا يَخْفِي عَلَيْنَا مِنَ الْجَسَدِ عَرَقٌ  
وَلَا عَظَمٌ فَأَرْنَى هَذِهِ الَّتِي عَلَى كَيْفِكَ فَإِنْ كَانَتْ سَلْعَةً قَطَعْتُهَا ثُمَّ دَأْوَيْتُهَا قَالَ .  
لَا، طَيِّبِهَا اللَّهُ ثُمَّ قَالَ : مَنْ هَذَا الَّذِي مَعَكَ قَلْتَ : أَبِي وَرْبُ الْكَعْبَةِ فَقَالَ :  
أَبِنِكَ . قَالَ : أَبِنِي أَشَهِدُ بِهِ قَالَ : أَبِنِكَ هَذَا لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ .

(مسند أبي هريرة رضي الله عنه) حدثنا عبد الله محدثي أبي أنا هشيم  
عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال دخل عبيدة بن حصن على  
رسول الله ﷺ فرأه يقبل حسناً أو حسيناً فقال له لا تقبله يارسول الله  
لقد لدلي عشرة ماقبلت أحداً منهم فقال رسول الله ﷺ إن من لا يرحم  
حدثنا عبد الله محدثي أبي حشيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن  
أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : الْبَكْرُ تَسْأَمْ وَالثَّيْبُ تَشَاؤِرُ قَيْلَ  
يارسول الله : إِنَّ الْبَكْرَ تَسْتَحِيَ قَالَ سَكُوتُهَا رَضَاهَا .

## نماذج من صحيح البخاري

(باب تعلم الرجل أمنه وأهله) أخرنا محمد — هو ابن سلام  
حدث المخاربي قال حدثنا صالح بن حيان قال : قال عامر الشعبي حدثني أبو بُرْدَة  
عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب  
آمن بآمنه وآمن بمحمد ﷺ والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه  
ورجل كانت عنده أمة فأدبهما فأحسن تأدبهما وعلمهما فأحسن تعليمهما ثم  
أعتقها فتزوجها فله أجران ثم قال عامر أعطينا كها<sup>(١)</sup> بغير شيء قد كان

(١) أى أعطيناك المسألة بغير أجر دينوى يخاطب بذلك رجلاً من أهل  
خراسان سأله عن يعتق أمنه ثم يتزوجها

يركب فيما دونها إلى المدينة .

( باب عظة الإمام النساء وتعلمهن ) حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا شعبة عن أيوب قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس قال أشهد على النبي ﷺ أو قال عطاء أشهد على ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج ومعه بلال فظن أنه لم يسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه وقال إسماعيل : عن أيوب عن عطاء وقال : عن ابن عباس أشهد على النبي ﷺ

( باب السمر في العلم ) حدثنا سعيد بن عفرين : قال حدثني الليث قال : حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة أن عبد الله بن عمر قال صلى الله عليه وسلم العشاء في آخر حياته فلما سلم قام أرأيتمكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا ييقن من هو على ظهر الأرض أحد .

حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم قال سمعت سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال : بنت في بيته ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء إلى منزله فصلى أربع ركعات ثم قام ثم قال نام الغلائم أو كامة تشبهها ثم قام فقدمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيته أو خططيته<sup>(١)</sup> ثم خرج إلى الصلاة .

(١) الغطيط تردد نفس النائم صاعدا إلى حلقه حتى يسمه من حوله والخطيط

قريب منه .

(باب ماجاه في الوضوء) وقول الله تعالى (إذا قتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) قال أبو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وسلم أن فرض الوضوء مرة مررتة وتوضاً أيضاً مرتين وثلاثة ولم يزد على ثلاثة وكره أهل العلم الإسراف فيه وأن يتجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم.

(باب وجوب القراءة للإمام والمأمور في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يُجهر فيها وما يُخافت) حدثنا هوسى قال حدثنا أبو عوادة قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال : شكا أهل الكوفة سدا إلى عمر رضى الله عنه فعزله واستعمل عليهم عمارة فشكوا حتى ذكروا أنه لا يحسن يصلى فأرسل إليه فقال يا أبا إسحاق إن هؤلاء يزعمون أنك لا تحسن تصلى قال أبو إسحاق : أما أنا والله فاني كنت أصلى بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أخرم عنها أصلى صلاة العشاء فأركد في الأولين وأخف في الآخرين قال : ذاك اظن بك يا أبا إسحاق فأرسل معه رجلاً أو رجلاً إلى الكوفة فسأل عنه أهل الكوفة ولم يدع مسجداً إلا سأله عنه ويثنون معروفاً حتى دخل مسجداً لبني عبس فقام رجل منهم يقال له أبو أسامة بن قتادة يكنى أبا سعدة قال أما إذ نشدتنا فان سعداً كان لا يسير بالسريّة<sup>(١)</sup> ولا يقسم بالسوية ولا يعدل في القضية قال سعد : أما والله لا دعون بثلاث اللهم إن كان عبدي هذا كاذباً قام رياه وسمعة فأطل عمره وأطل فقره وعرضه بالفتن وكان بعد إذا سئل يقول شيخ كبير مفتون أصابتني

(١) السريّة طائفة من الجيش أقصاها أربعمائة ومعنى لا يسير بالسريّة أي لا يخرج منها للغزو وقيل معناه لا يسير فيها بالسريّة السريّة أي النفيضة .

دعاوة سعد قال عبد الملك فأننا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عيشه من الكبر وإنه ليتعرض للجوارى في الطرق يغمزهن .

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهرى عن محمود بن الربع عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لاصلاة ملن لم يقرأ بفاتحة الكتاب .

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصل فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد وقال : ارجع فصل فانك لم تصل فرجع يصلى كما صل ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فقال : ارجع فصل فانك لم تصل - ثلثا - فقال : والذى بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلنى فقال : إذا قلت إلى الصلة فكبرا ثم اقرأ ما تيسر منك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا واعمل ذلك في صلاتك كماها ) باب مداواة النساء الجرحى في الغزو ) حدثنا علي بن عبد الله حدثنا بشر بن المفضل حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بن شبيب مولى ذلك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقي ونداوي الجرحى وبرد القتلى إلى المدينة .

( ) باب فضل من حل متاع صاحبه في السفر ) حدثني إسحاق بن فصر حدثنا عبد الرزاق عن مَعْمِر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل سلامي <sup>(١)</sup> عليه صدقة كل يوم يهين الرجل

(١) السلامي جمع سلامية وهي الأئمة من أنامل الأصاغر وقيل : هي كل عظم مجوف من صغار العظام

فِي دَابِّهِ يَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدْقَةً وَالْكَلَامَةُ الطَّيْبَةُ وَكُلُّ خَطْوَةٍ  
يَشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدْقَةً وَدُلُّ الْطَّرِيقِ صَدْقَةً .

﴿ بَابُ مِنْ عَلْقٍ سِيفَهُ بِالشَّجَرَةِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ الْقَاتِلَةِ ﴾ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانُ  
أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سَنَانَ الدَّوْلِيَّ وَأَبُو سَلَمَةَ  
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَ أَنَّهُ غَزَا مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدِ فَلَمَّا قَفَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَفَلْ مَعَهُ فَأَدْرَكُتُهُمُ الْقَاتِلَةَ فِي وَادِ كَثِيرِ الْعَصَاهِ<sup>(١)</sup> وَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُونَ بِالشَّجَرَةِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ تَحْتَ سَفَرَةَ<sup>(٢)</sup> وَعَلَقَ بِهَا سِيفَهُ وَنَمَّا نُومَةً فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَدْعُونَا وَإِذَا عَنْهُ أَعْرَابٌ فَقَالَ إِنَّ هَذَا الْخَرْطَ<sup>(٣)</sup> عَلَى سِيفٍ وَأَنَا نَافِمٌ  
فَاسْتَيْقَظَتْ وَهُوَ فِي يَدِهِ حَلْتَنَا فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقَلَتِ اللَّهُ - ثَلَاثَةَ<sup>(٤)</sup> -  
وَلَمْ يَعْاقِبْهُ وَجَلَسَ .

﴿ بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ﴾ حَدَّثَنَا مُسْلِيْمَانَ بْنَ حَرْبَ حَدَّثَنَا شَعْبَةَ  
عَنْ مَحَارِبِ بْنِ دَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ  
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: ادْخُلِ الْمَسْجِدَ  
فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ .

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمَ عَنْ جُرَيْجَ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ كَعْبٍ عَنْ أَيْهِ وَعَمِهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ كَعْبٍ عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ صُنْحِيَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ  
قَبْلَ أَنْ يَحْلِسَ .

(١) الْعَصَاهُ كُلُّ شَجَرٍ عَظِيمٍ لِهِ شُرُكٌ وَاحِدَةٌ عَصَاهُ بِالنَّاهِ . (٢) شَجَرَةُ الْطَّلْحَ

(٣) سَلَهُ عَلَى . (٤) فِي رَوَايَةِ أُخْرَى فَشَامَ السِّيفُ أَوْ أَغْدَهُ

( باب الغلول )<sup>(١)</sup> وقوله تعالى ومن يغسل يأت بما غسل حدثنا مسدد حدثنا  
يحيى عن أبي حيان قال حدثني أبو زرعة قال حدثني أبو هريرة رضي الله عنه  
عنه قال قام فينا النبي صلي الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره  
قال لا ألفين أحدكم يوم القيمة في رقبته شاء لها ثغاء على رقبته فرس له  
حمحمة يقول يا رسول الله أغنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك وعلى  
رقبته بغير له رغاء<sup>(٢)</sup> يقول يا رسول الله أغنى فأقول لا أملك لك شيئاً قد  
أبلغتك وعلى رقبته صامت فيقول : يا رسول الله أغنى فأقول : لا أملك  
للك شيئاً قد أبلغتك وعلى رقبته رقاع تتحقق فيقول يا رسول الله أغنى فأقول  
لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك وقال أياوب عن أبي حيان فرس له حمحمة .

( باب قد نرى تقلب وجهك في السماء - إلى - عما تعملون )<sup>(٣)</sup> حدثنا علي بن عبد الله حدثنا معمر عن أبيه عن أنس رضي الله عنه قال لم يبق من  
صلى القبلتين غيري .

( ولئن أتيت الذين آتوكم الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك إلى قوله )  
إذك إذآ من الظالمين حدثنا خالد بن تجحد حدثنا سليمان حدثني عبد الله  
ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما بينما الناس في الصبح بقباء جام  
وحل فقال : إن رسول الله صلي الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن  
وأمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكان وجه الناس إلى الشام فاستداروا  
بوجوههم إلى الكعبة .

( الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم

(١) الخيانة من الغنيمة .

(٢) الثغاء صوت القم والحمدمة صوت الخيل والرغاء صوت البعير .

ليكتمون الحق - إلى قوله - من المترفين ) حدثنا يحيى بن فزعة حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الحيرات أينما تكونوا يأتكم الله جبيعاً إن الله على كل شيء قادر . حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن سفيان حدثني أبو إسحاق قال : سمعت البراء رضي الله عنه قال : صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو بيات المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا ثم صرفه نحو القبلة .

( ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وإن للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون ) شعره تلقاءه . حدثنا موسى بن ابياعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول : بينما الناس في الصبح بقباء إذ جاءهم رجل فقال أنزل الليلة قرآن فأمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها واستداروا كهينتهم فتوجهوا إلى الكعبة وكان وجه الناس إلى الشام .

( باب الاقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم ) حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب فاتخذ الناس خواتيمهم من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني اتخذت خاتماً من ذهب فنبذته وقال إني لن ألبسه أبداً فنبذ الناس خواتيمهم .

نماذج من صحيح مسلم

﴿ باب بيان خصال من أتصف بهن وجد حلاوة الإيمان ﴾ حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ومحمد بن بشار جيعاً عن الثقفي قال ابن أبي عمر : حدثنا عبد الوهاب عن أبى أيوب عن أبى قلابة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ثالث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواها وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يهذف في النار .

حدثنا محمد بن المثنى وأبن بشار قالا : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبية قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثالث من كن فيه وجد طعم الإيمان من كان يحب المرء لا يحبه إلا الله ، ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواها ومن كان يحب أن يلقى في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه .

حدثنا إسحاق بن منصور أباانا التضير بن شمائل أباانا حاد عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم غير أنه قال من أن يرجع يهوديا أو نصراينا

﴿ باب بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ﴾

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان ح (٢) وحدثنا محمد

(١) هذه الترجم ليست في صلب الكتاب بل هي على الامامش .

(٢) هذا الحرف علامة على طريق آخر يذهب إلى قيس كالأول .

ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة — كلامها عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب — وهذا حديث أبي بكر قال : أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام إليه رجل فقال : الصلاة قبل الخطبة فقال : قد ترك ما هنالك فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ماعليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبسانه فإن لم يستطع بقلبه وذلك أضعف الإيمان .

حدثنا أبو كريج محمد بن العلاء حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبي سعيد الخدري وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي سعيد الخدري في قصة مروان وحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ بمثل حديث شعبة وسفيان

حدثى عمرو النافذ وأبو بكر بن النضر وعبد بن حميد — واللفظ لعبد — قالوا : حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال : حدثني أبي عن صالح بن كيسان عن الحارث عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : مامن بيته الله في أمة قبلني إلا كان له من أمته حواريون <sup>(١)</sup> وأصحاب يأخذون بسته ويقتدون بأمره ثم أنها تختلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون وي فعلون ما لا يؤمرون فـ جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خرد قال أبو رافع : ثفدت عبد الله بن عمر فأنكره على فقدم ابن مسعود فنزل بقناة <sup>(٢)</sup> فاستيقن اليه عبد الله بن عمر يعوده فانطلقت

(١) حوارى الرجل خاصته من أصحابه وأنصاره

(٢) قناة هي واد من أودية المدينة المنورة

معه فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث فحدثه كذا حدثت ابن عمر . قال صالح : وقد تُحدِّث بنحو ذلك عن أبي رافع وحدثنيه أبو بكر ابن إسحاق بن محمد أخبرنا بن أبي مريم حدثنا عبد العزيز بن محمد قال : أخبرني الحارث بن الفضيل الخطمي عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن المسئور بن تخرمة عن أبي رافع مولى النبي ﷺ عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : ما كان بي إلا وقد كان له حواريون يهتدون بهديه ويستنون بسلته - مثل حديث صالح ولم يذكر قدوم ابن مسعود واجتماع ابن عمر معه .

﴿باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا﴾ حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن القاري وحدثنا أبو الأحوص محمد بن حيyan حدثنا ابن أبي حازم - كلامها عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : من حمل علينا السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا .

وحدثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن جعفر جميعاً عن إسماعيل قال : أخبرني العلام عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مر على صبرة<sup>(١)</sup> طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بلا فقال : ما هذا يا صاحب الطعام قال : أصابته السماء يا رسول الله قال : أفلأ جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ؟ من غش فليس مني .

﴿باب الوضوء من لحوم الإبل﴾ أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة أن رجلا سأله رسول الله ﷺ أتوضاً من لحوم الغنم ؟

(١) الطعام المجتمع كالكونية

قال . إن شئت فتوضاً وإن شئت فلا تتوضاً . قال أتوا من لحوم الإبل ؟  
قال : نعم . فتوضاً <sup>(١)</sup> من لحوم الإبل قال أصلى في مرابض <sup>(٢)</sup> الغنم ؟ قال  
نعم قال أصلى في مبارك الإبل قال لا .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا معاوية بن عمرو وحدثنا زائدة عن  
سماك ح وحدثني القاسم بن زكرياء حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان  
عن عثمان بن عبد الله بن موهب وأشعشث بن أبي الشعثاء - كلهم عن جعفر  
ابن أبي ثور عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي  
كامل عن أبي عوانة .

﴿باب الدليل على أن من يقين الطهارة ثم شك في الحديث فله أن يصلى  
بطهارته تلك﴾ وحدثني عمرو النافق وزهير بن حرب ح وحدثنا أبو بكر بن  
أبي شيبة - جميعاً عن ابن عيينة قال عمرو وحدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى  
عن سعيد وعياض بن تميم عن عممه شنكي إلى النبي عليه الرجل يخيل إليه أنه يجد  
الشيء في الصلاة قال : لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا قال أبو بكر  
وزهير بن حرب في روایتهما : هو عبد الله بن زيد .

وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة  
قال : قال رسول الله ﷺ إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه  
أخرج منه شيء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا  
﴿باب جواز حمل الصيانت في الصلاة﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة بن  
قعب وقيمة بن سعد قالا : حدثنا مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير  
وحدثنا يحيى بن يحيى قال : قلت لما حدثك عامر بن عبد الله بن الزبير

(١) المراد به عند غير أحد غسل اليدين والغنم

(٢) المربض محل ربوض الغنم وهو لها كالاضطجاج للإنسان

عن عمرو بن سليم الزرق عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ كان يصلى وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ولابي العاص بن الربيع فإذا قام حلها وإذا سجد وضعها قال يحيى : قال مالك : نعم .

حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان سعما عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليم الزرق عن أبي قتادة الأنصاري قال رأيت النبي ﷺ يوم الناس وأمامة بنت أبي العاص وهي ابنة زينب بنت النبي ﷺ على عاتقه فإذا رفع وضعها وإذا رفع من السجود أعادها .

حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن مخرمة بن بكير قال : وحدثنا هرون بن سعيد الأيل حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرق قال سمعت أبا قتادة الأنصاري يقول : رأيت رسول الله ﷺ يصلى للناس وأمامة بنت أبي العاص على عنقه فإذا سجد وضعها .

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن المشن حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر جمياً عن سعيد المقبري عن عمرو بن سليم الزرق سمع أبا قتادة يقول : يدنا نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله ﷺ - بنحو حديثهم غير أنه لم يذكر أنه ألم الناس في تلك الصلاة (باب ليس الغنى عن كثرة العرض) حدثنا زهير بن حرب وابن نمير قالا : حدثنا سفيان بن عيينه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ ليس الغنى عن كثرة العرض<sup>(١)</sup> ولكن الغنى غنى النفس .

(١) متعال الدنيا

(باب حفظ اللسان للصائم) حدثني زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه رواية قال : إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً فلا يرفث<sup>(١)</sup> ولا يجهل فإن أمر وشاته أو قاتله فليقل : إني صائم إني صائم .

(باب ما بين البيت والمنبر روضة من رياض الجنة) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن عبد الله بن زين المازني أن رسول الله ﷺ قال : ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة .

وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدنى عن يزيد بن الهاد عن أبي بكر عن عبد الله بن تميم عن عبد الله بن زيد الانصارى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة .

حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالا : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن ثعيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضى .

(١) لا يتكلم بسلام الجماع ولا بفاحش القول ومعنى لا يجهل : لا يسمه

## المستدرك على الصحيحين للحاكم

من الحاكم ؟

هو أبو عبد الله محمد بن عبدالله بن محمد بن سعيدُوْيَة الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيّع ولد بنيسابور في ربيع الأول سنة ٣٢١ هـ ولما شب تفقه على أبي سهل محمد بن سليمان الصعلوكي الفقيه الشافعى ثم انتقل إلى العراق وقرأ على أبي علي بن أبي هريرة الفقيه ثم طلب الحديث وغلب عليه فاشتهر به وسمعه من جماعة لا يحصون فإن معجم شيوخه فيه ما يقرب من ألف رجل وقد صنف في علوم الحديث مبالغ ألفاً وخمسماهات جزء منها الصحيحان والعمل والأمثال وفوائد الشيوخ وأمثال العشيات وترجم الشيوخ وله معرفة الحديث وتاريخ علماء نيسابور والمدخل إلى علم الصحيح والمستدرك على الصحيحين وما تفرد به كل واحد من الإمامين وفضائل الإمام الشافعى.

وقد رحل إلى العراق والنجاش رحلتين كانت ثانيةهما في سنة ٣٦٠ هـ وقد ناظر الحفاظ وذاكر الشيوخ وكتب عنهم وباحث الدارقطنى فرضيه وبالجملة فقد صار إمام أهل الحديث في زمانه وقد لازمه الدراقطنى وسمع منه أبو بكر القفال الشاشى وأنظارهما وقد تولى القضاء بنيسابور في سنة ٣٥٩ في أيام الدولة السلالية ولذلك لقب بالحاكم وقد قلد بعد قضاء جرجان فامتنع وكابوا ينفذونه في الرسائل إلى ملوك بني بويه وقد توفى بنيسابور يوم الثلاثاء ثالث صفر سنة ٤٠٥ هـ.

وصف المستدرك: قد أودع الحكم النيسابوري في كتابه المستدرك ماليس

في الصحيحين مما رأى أنه على شرطهما أو شرط أحدهما<sup>(١)</sup> أو ما أدى اجتهاده إلى تصحيحه إن لم يكن على شرط واحد منها مثيراً إلى القسم الأول بقوله : هذا حديث على شرط الشيفيين أو على البخاري أو على شرط مسلم وإلى القسم الثاني بقوله : هذا حديث صحيح الإسناد وربما أورد فيه مالم يصح عنده منها على ذلك وهو متساهل في التصحيح وقد لخص الحافظ الذهبي (توفي سنة ٨٤٨) المستدرك<sup>(٢)</sup> وأبان ما فيه من ضعيف أو منكر وهو كثير وجمع جزءاً في الأحاديث الموضوعة التي وجدت فيه فبلغت حوالي مائة . قال الذهبي : في المستدرك جملة وافرة على شرطهما أو شرط أحدهما ولعل بجموع ذلك نحو نصف الكتاب وفيه نحو الربع مما صح سنته وفيه بعض الشيء وما بقى وهو نحو الربع فهو منا كير واهيات لا تصح وفي بعض ذلك موضوعات .

وهذا الأمر مما يتعجب منه فإن الحكم كان من الحفاظ البارعين في هذا الفن ويقال : إن السبب في ذلك أنه صنفه في أواخر عمره وقد اعترته غمرة وقال الحافظ بن حجر : إنما وقع للحاكم التساهل لأن سود الكتاب لينقحه فعاجلته المنية ولم يتيسر له تحريره وتنقيحه .

وقال كثير من المحدثين : إن ما انفرد الحكم عن أئمة الحديث بتصحيحه يبحث عنه ويحكم عليه بما يقضى به حاله من الصحة أو الحسن أو الضعف أه .

(١) قال النووي المراد بقول المحققين على شرطهما أو على شرط أحدهما أن يكون رجال الإسناد في كتابيهما أو في كتاب أحدهما لأنهما ليسا هما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما .

(٢) طبع المستدرك مع تلخيص الذهبي له في الهند .

## نماذج من المستدرك

(من كتاب البيوع) قال الحكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ  
 أخبرنا الحسين بن الحسين بن أيوب حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة المكي  
 وأخبرنا بكر بن محمد الصيرفي حدثنا عبد الصمد بن الفضل وحدثنا أبو بكر  
 ابن إسحاق الفقيه وأبو بكر بن يالويه قالا حدثنا بشر بن موسى حدثنا عبد الله  
 بن بزيد المقرئ حدثنا موسى<sup>(١)</sup> بن علاء بن رباح قال سمعت أبي يقول سمعت  
 عمرو بن العاص قال بعث إلى رسول الله ﷺ فأتيته فأمرني أن آخذ على ثيابي  
 وسلامي ثم آتنيه قال . ففعلت ثم أتيته وهو يتوجناً فصعد في البصر ثم  
 طأطأ ثم قال يا عمرو إنما أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله ويسلك  
 وأرغب لك رغبة صالحة من المال قال . قلت يا رسول الله إنما لم أسلم  
 رغبة في المال ولكنني أسلمت رغبة في الإسلام وأن أكون مع رسول الله  
 ﷺ فقال : يا عمرو نعم بالمال الصالح للرجل الصالح . هذا حديث صحيح  
 على شرط مسلم ولم يخرجه إلها آخرجا في إباحة طلب المال حديث أبي  
 سعيد البحدري : من أخذه بحقه فنعم المعونة هو - فقط .

أخبرنا أبو بكر بن إسحاق أبا عبد الله بن الليث المروزي حدثنا أحمد  
 بن عيسى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن (سعيد بن  
 أبي هلال عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ  
 قال : لا تستبطئوا الرزق فإنه لم يكن عبد ليوت حتى يبلغ آخر رزقه ولو  
 فأجلوا في الطلب أخذ الحلال وترك الحرام ) هذا حديث صحيح على  
 شرط الشيفيين .

وشاهده عن أبي الزبير عن جابر صحيح على شرط مسلم . أخبرناه أحمد  
 بن جعفر القطبي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا محمد

ابن بكر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ إن أحدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه فلا تستبطئوا الرزق واتقوا الله أهله الناس وأجلوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم .  
وأيضاً له شاهد عن ابن مسعود بزيادات الفاظ أخبرنا أبو بكر بن إسحاق أنّاً ناً أحد بن ابراهيم بن ملحان حدثنا بن أبي بكر حديثي الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد بن أبي أمية الشقفي عن يونس بن بكر عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : ليس من عمل يقربكم إلى الجنة إلا قد أمرتكم به ولا عمل يقرب إلى النار إلا قد هبّتكم عنه لا يستطيع أحد منكم رزقه إن جبريل عليه السلام ألقى في رؤوعي إن أحداً منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله أهله الناس وأجلوا في الطلب فإن استطاع أحد منكم رزقه فلا يطلبه بمعصية فإن الله لا ينال فضله بمعصية .

أخبرنا أحد بن كامل حدثنا عبد الملك بن محمد حدثنا سعيد بن عامر وعفان قالا : حدثنا شعبة وأبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا يحيى بن محمد حدثنا مسد حدثنا يزيد بن ذريع حدثنا شعبة (عن يزيد بن أبي سريم عن أبي الجوزاء قال : سألت الحسن بن علي ما يذكر من رسول الله ﷺ قال : سمعته يقول : دع ما يربيك إلى ما لا يربيك فإن الخير طأنينة وإن الشر ريبة) هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرج جاه . وقد روی لفظ آخر ثم ساقه مع سنته - شاهده حديث أبي أمامة الباهلي - ثم ساقه بسنته - ولفظ الشاهد أن رجلا سأله النبي ﷺ ما الإيمان ؟ قال : إذا سرتك حسلتك وسامتك سيسرك فأنت مؤمن قال : يا رسول الله ما الإثم ؟ قال : إذا حاك في صدرك شيء فدعه .

حدثنا محمد بن صالح بن هانىٰ ولبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد قالا :  
 حدثنا الحسن بن عبدالصمد بن عبدالله بن رزين السلى حدثنا يحيى بن يحيى  
 أنبيانا (مسلم بن خالد الزنجي عن مصعب بن محمد المدنى عن شر حبيل مولى  
 الانصارى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من اشتري  
 سرقه وهو يعلم أنها سرقة فقد أشرك في عارها وإنها ) وشر حبيل هذا هو  
 ابن سعد الانصارى قد روى عنه مالك بن أنس بعد أن كان سيٰ الرأى فيه  
 والحديث صحيح<sup>(١)</sup> ولم يخر جاه .

(من كتاب الجهاد) أخبرنى أبو بكر محمد بن إبراهيم البزار بغداد قال  
 حدثنا سماك بن عبد الصمد حدثنا أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني  
 حدثنا إسماعيل بن عبد الله حدثى (الأوزاعى حدثى سليمان بن حبيب عن  
 أبي أمامة الباهلى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
 ثلاثة كاهم ضامن على الله رجل خرج غازياً في سبيل الله فهو ضامن على  
 الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة ورجل راح  
 إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من  
 أجر أو غنيمة ورجل دخل بيته بالسلام فهو ضامن على الله ) هذا حديث  
 صحيح الإسناد ولم يخر جاه .

أخبرنا أبو عمرو بن إسماعيل حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا محمد بن أبي  
 صفوان الثقفى حدثنا عبد السلام بن هاشم حدثنا عثمان بن سعد الكاتب  
 عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينزل

(١) فـ تلخيص الذهبى ما يأتى : صحيح ، قلت الزنجي وشر حبيل ضعفاء اه .

منزل لا ودعا بركتين هذا حديث صحيح الإسناد<sup>(١)</sup> ولم يخرجاه وعثمان  
ابن سعد من يجمع حدثه .

﴿وَمِنْ كِتَابِ النَّكَاحِ﴾ حدثنا أبو بكر بن إسحاق أَبُنَا أَبُو الْمُشْنِي حَدَّثَنَا  
مسدد حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبيد الله بن الأَخْلَصَ عن عَمْرُونَ بْنَ  
شَعِيبَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ أَنَّ مَرْئِدَ بْنَ أَبِي مَرْئِدِ الْغَنْوَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ  
يَحْمِلُ الْأَسَارِيَّ بِكَهْ وَكَانَ بِكَهْ بِغَيْ يَقَالُ لَهَا عَنَاقٌ وَكَانَ صَدِيقَتِهِ قَالَ :  
فَجَئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلَّتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحْ عَنَاقًا ؟ فَسَكَتْ  
عَنِ الْفَتْرَةِ (الْزَّانِي لَا يَنْكِحْ إِلَّا زَانَيْةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالْزَّانِيَّةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانَ  
أَوْ مُشْرِكَ وَحْرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) فَقَرَأَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَقَالَ : لَا تَنْكِحُهَا هَذَا حَدِيثٌ صَحِيفٌ إِلَّا زَانَ وَلَمْ يَخْرُجْهَا .

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي  
حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرني عمر بن طفيل بن سخيرة المدنى عن  
القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً هذا حديث صحيح على شرط مسلم  
ولم يخرجاه .

حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه حدثنا أبو بكر محمد بن شاذان  
الجوهرى حدثنا بعلى بن منصور حدثنا ابن المبارك أَبُنَا مُعَمَّرُ عَنِ الْوَهْرَى  
عن عروة عن أم حبيبة رضي الله عنها أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش  
فات بأرض الحبشة فزوجها النجاشى أَبُى عَيْنَاتَ وَأَمْهُرَهَا عَنْهُ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ  
دينار وبعث بها إلى رسول الله ﷺ مع شرحبيل بن حسنة هذا حديث  
صحيح على شرط الشعرايين ولم يخرجاه .

(١) قال المذهب في تلخيصه : قلت لا فان عبدالسلام كذبه الغلاس وعثمان لين

﴿ من كتاب الطلاق ﴾ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أباً ما الريع ابن سليمان أباًنا الشافع أباًنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد ( بن الهاد عن عبد الله بن يونس أنه سمع المقربى يحدث قال : حدثني أبو هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول : لما نزلت آية الملاعنة قال النبي ﷺ أيماء امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليس من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته وأيماء رجل مجيد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رءوس الخالقين من الأولين والآخرين ) هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

﴿ من كتاب التفسير ﴾ أخبرنا أبو زكريا العنبرى حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا إسحاق أباًنا جرير عن الأعمش عن الحكم عن يحيى بن الجزار قال جاء أبو العبيد بن العبيدين إلى عبد الله وكان رجلا ضريرا البصر فكان عبد الله يعرف له فقال : يا أبا عبد الرحمن من نسأل إذا لم فسألك ؟ قال : فاحاجتك ؟ قال : ما الأواه ؟ قال : الرحيم قال : فما الماعون ؟ قال : ما يتعاون الناس بینهم قال : فالتبذير ؟ قال : إنفاق المال في غير حق قال : فما الأمة ؟ قال الذي يعلم الناس الخير ) هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه .

حدثنا الشيخ أبو محمد أحمد بن عبد الله المازني حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن أبي عبيدة بن معبد المسعودي حدثني أبي عن الأعمش عن تميم بن مسلمة السلمى عن عروة قال : قالت عائشة رضى الله عنها : تبارك الذي وسع سمعه كل شيء إنى لأشمع كلام خولة بنت ثعلبة وينتف على بعضه وهى تشتكى زوجها إلى رسول الله ﷺ وهى تقول يا رسول الله أكل

شبابي ونثرت له بطني حتى إذا كبر سنى وانقطع له ولدى ظاهر منى اللهم إنىأشكوا إليك . قالت عائشة : فما برأحت حتى نزل جبريل عليه السلام بهؤلاء الآيات ( قد سمع الله قول الذى تجادل فى زوجها ) قال : وزوجها أوس بن الصامت . هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرج جاه وقد روى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها مختصرًا .

### المستخرجات على الصحيحين

قبل أن نذكر المستخرجات على الصحيحين نذكر معنى الاستخراج فنقول : الاستخراج أن يعمد حافظ إلى صحيح البخارى مثلًا فيورد أحاديثه واحداً واحداً بأسمائه لنفسه غير مازم فيه ثقة الرواة من غير طريق البخارى إلى أن يتلقى معه في شيخه أو فيمن فوقه إذا لم يكن الاجتماع معه في الأقرب وربما ترك المستخرج أحاديث لم يجد لها إسناداً مرضياً وربما علقها عن بعض رواتها وربما ذكرها من طريق صاحب الأصل وقد اعنى كثير من الحفاظ بالتخرير وقصر واذلك في الأكثر على الصحيحين لكونهما العمدة في هذا الفن . والمستخرجات فوائد منها ما قد يقع فيها من زوائد في الحديث لأنهم لا يلتزمون ألفاظ المستخرج عليه ومنها علو الإسناد إذ روایة الحديث عن صاحب المستخرج عليه أبعد من روایته عن طبقته أو شيوخه وقد يقع فيها التصريح بالساع مع كون الأصل معنعاً أو بتسمية مهم في الأصل ولا يحكم للزيادات الواقعية في المستخرجات بالصحة إلا إذا كان سند المستخرج إلى الشيخ الذي التقى فيه مع مصنف الأصل صحيحاً متصلـاً . وقد يطلق التخرير على عزو الحديث إلى من أخرجه من الأئمة كقولنا

آخر جه البخارى للحادي الذى يوجد فى صحيحه .

ومن الكتب المستخرجة على جامع البخارى المستخرج لأبى نعيم أبى  
ابن عبد الله الأصبهانى توفي سنة (٤٣٠) والمستخرج لأبى بكر أبى  
إبراهيم الإسماعيلى (٣٧١) والمستخرج لأبى بكر أبى محمد بن محمد البرقانى شيخ  
الفقهاء والمحدثين (٤٢٥) .

ومن المستخرجات على صحيح مسلم تخریج أبى حمدان النيسابورى  
(٣١١) وتخریج أبى عوانة الإسفرايني (٣١٦) وتخریج أبى نصر الطوسي  
(٣٤٤) والمسند المستخرج على مسلم للحافظ أبى نعيم الأصبهانى .

## المجتبى

لأبى عبد الرحمن أبى حمدان شعيب النسائى

من النسائى ؟ هو أبى حمدان شعيب الخراسانى ولد سنة ٢١٥ وسمع من  
سعید وأسحق بن راھویه وغيرهم من أئمة الحديث بخراسان والمجاز والعراق  
ومصر والشام والجزیرة وقد برع في علم الحديث وتفرد بالمعرفة والإتقان  
وعلو الإسناد وكان أحفظ من مسلم بن الحجاج وسننه أقل السنن حديثاً  
ضعيماً وقد اختار منها كتابه المجتبى الذي نبيه الآن وكانت وفاته بالرملة يوم  
الاثنين ١٣ صفر سنة ٣٠٣ ودفن بيت المقدس .

مجتباه : لما صنف النسائى سنته الكبرى أهدتها إلى أمير الرملة فقال له  
أكل ما فيها صحيح ؟ فقال . فيها الصحيح والحسن وما يقاربه فقال : ميز لي  
الصحيح من غيره فصنف له السنن الصغرى وسماه المجتبى من السنن .

و درجته في الحديث بعد الصحيحين لأنه أقل السنن بعدهما ضعيفاً .  
 وأما سنته الكبيرة فكان من طريقته أن يخرج فيها عن كل شخص لم يجمع  
 على تركه وإذا نسب إلى النسائي رواية حديث فإنما يعنون روایته في مجتباه  
 وقد شرح المجتبى شرعاً وجيزاً الحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة  
 (٩١١) وكذلك أبو الحسن محمد بن عبد الهاشمي السندي الخنفي (١١٣٨)  
 اقتصر فيه على حل ما يحتاج إليه القارئ والمدرس من ضبط اللفظ وإيضاح  
 الغريب والإعراب شأنه في شرح الكتب السنة على أن شرحه أوسع من شرح  
 السيوطي<sup>(١)</sup> وقد شرح سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعى زوانه  
 على الصحيحين وأبي داود والترمذى في مجلد .

### نماذج من سنن النسائي

﴿باب المسح على العامة﴾ أخبرنا الحسين بن منصور قال : حدثنا  
 أبو معاوية حدثنا الأعمش ح وأبا الحسين بن منصور قال : حدثنا عبد الله  
 ابن نمير قال : حدثنا الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن  
 كعب بن عجرة عن بلال قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على  
 الخفين والخمار .

وأخبرنا الحسين بن عبد الرحمن الجرجانى عن طلاق بن غنام قال : حدثنا  
 زائدة وحفص بن غياث عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى  
 عن البراء بن عازب عن بلال قال : رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين  
 أخبرنا هناد بن السرى عن وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن  
 ابن أبي ليلى عن بلال قال : رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخمار والخفين  
 ﴿باب الوضوء في النعل﴾ أخبرنا محمد بن العلامة قال : حدثنا ابن إدريس

(١) طبع المجتبى على شرحه هذين في الهند

عن عبيد الله ومالك وابن جرير عن المقبرى عن عبيد بن حريج قال : قلت  
لابن عمر : رأيتك تلبس هذه النعال السبقية<sup>(١)</sup> وتوضاً فيها قال : رأيت  
رسول الله عليه السلام يلبسها وتوضاً فيها .

﴿النَّهِيُّ عَنِ اتِّخَادِ الْقُبُورِ مَسَاجِدًا﴾ أخبرنا سعيد بن نصر قال : أَنْبَأَنَا  
عبد الله بن المبارك عن معمر ويونس قالا : قَالَ الزَّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ قَالَا : قَالَ مَا نَزَّلَ<sup>(٢)</sup> بِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَطْفَةً  
يُطْرَحُ<sup>(٣)</sup> لِخِيَصَّةٍ لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا أَغْتَمَ<sup>(٤)</sup> كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ قَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ :  
لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَاءِهِمْ مَسَاجِدًا .

أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَثَنَا هَشَامُ بْنُ  
عَرْوَةَ قَالَ : حَدَثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَنَا كَنِيسَةَ أَنَّا هَا  
بِالْحَبِيشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ أَوْلَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمْ الرَّجُلُ  
الصَّالِحُ فَاتَّبَعُوا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوْرَوْا تَالِكَ الصُّورَ أَوْلَئِكَ شَرَارُ الْخَلْقِ  
عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

﴿إِدْخَالُ الْبَعِيرِ الْمَسَاجِدَ﴾ أَخْبَرَنَا سَلِيْمانُ بْنُ دَاؤِدَ عَنْ أَبِي وَهْبٍ قَالَ :  
أَخْبَرَنِي يَوْنِسُ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَافَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرَّكْنَ بِمَحْجَنٍ<sup>(٥)</sup> .

﴿النَّهِيُّ عَنِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ وَعَنِ التَّحْرَاقِ قَبْلِ صَلَةِ الْجُمُعَةِ﴾  
أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَجْلَانَ عَنْ

(١) السبت - بالكسر - جلود البقر المدبغة بالقرظ يتخذ منها النعال  
سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها أي حلق وأزيل (٢) أي نزل به مرض  
الموت (٣) الخيصة كسام له أعلام

(٤) أي احتبس نفسه عن الخروج

(٥) عصا محنة الرأس .

عمر و بن شعب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ نهى عن التحليق يوم الجمعة قبل الصلاة وعن الشرا والبيع في المسجد (النبي عن إنشاد الصلاة في المسجد) أخبرنا محمد بن وهب قال : حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم قال : حدثني زيد بن أبي أنيسة عن أبي الزبير عن جابر قال : جاء رجل يلشد صالة في المسجد فقال له رسول الله ﷺ لا وجدت .

(نخليق المساجد) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا عاصم بن حبيب قال : حدثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال : رأى رسول الله ﷺ نخامة في قبلة المسجد فغضب حتى احمر وجهه فقامت امرأة من الانصار فشكنتها وجعلت مكانها خلوقا (١) فقال رسول الله ﷺ : ما أحسن هذا .

(الرخصة في الجلوس في المسجد والخروج منه بغير صلاة) أخبرنا سليمان بن داود قال : حدثنا ابن وهب عن يونس، قال ابن شهاب : وأخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب قال : سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك قال : وصبح رسول الله ﷺ قادما وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاء المخلفون فطقووا يعتذرون إليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل رسول الله ﷺ علانيتهم وبأيعهم واستغفر لهم وكل سرائرهم إلى الله عزوجل حتى جئت فلما سلمت تبسم بالمغضوب ثم قال : تعال ، بقشت حتى جلست بين يديه فقال لي : ما خلفك ألم تكن ابتعد ظهرك فقلت : يا رسول الله إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيارأيت أنني سأخرج من سخطه لقد أعطيت جدلا ولكرن والله لقد علمت لمن حدثك اليوم حديث كذب لترضى به عن

(١) طيب مركب من الرغفان ، غبره

ليوشك أن الله عز وجل يسخطك على ولئن حدثك حديث صدق تجند  
على فيه<sup>(١)</sup> إنى لا رجو فيه عفو الله والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني  
حين تخلفت عنك فقال رسول الله ﷺ : أما هذا فقد صدق فهم حتى  
يقضى الله فيك فقمت فضيـت .

﴿إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه﴾ أخبرنا قتيبة عن  
مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بي الدليل يقال له يسر بن محجن عن  
محجن أنه كان في مجلس مع رسول الله ﷺ فأذن بالصلاحة فقام رسول الله  
ﷺ : ثم رجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله ﷺ : ما منعتك أن  
تصلى أنت بـرجل مسلم قال بـلى ولكنـي كنت صلـيت في أهـلـي فقال له  
رسول الله ﷺ إذا جـتـ فـصـلـ معـ النـاسـ وإنـ كـنـتـ قدـ صـلـيتـ

﴿قيام الإمام في الخطبة﴾ أخبرنا أـحمدـ بنـ عبدـ اللهـ بنـ الحـكمـ قالـ : حدـثـناـ  
محمدـ بنـ جـعـفـرـ قالـ : حدـثـناـ شـعـبـةـ عنـ منـصـورـ عنـ عمـرـ وـبـنـ مـرـةـ عنـ أـبـيـ  
عـبـيـدـةـ عنـ كـعـبـ بنـ عـجـرـةـ قالـ : دـخـلـ المسـجـدـ وـعـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ أـمـ الحـكـمـ  
يـخـطـبـ قـاعـداـ فـقـالـ : اـنـظـرـواـ إـلـىـ هـذـاـ يـخـطـبـ قـاعـداـ وـقـدـ قـالـ اللهـ عـزـ وـجـلـ  
(إـذـ رـأـواـ تـجـارـةـ أـوـ لـهـواـ انـفـضـواـ إـلـيـهـاـ وـتـرـكـوكـ قـائـماـ)

﴿مخاطبة الإمام رعيته وهو على المنبر﴾ أـخـبـرـناـ قـتـيبةـ قالـ . حدـثـناـ حـمـادـ  
ابـنـ زـيـدـ عنـ عـمـرـ وـبـنـ دـيـنـارـ عنـ جـاـبـرـ بنـ عـبـدـ اللهـ قالـ : يـذـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ  
يـخـطـبـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ إـذـ جـاءـ رـجـلـ فـقـالـ لهـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ :  
صلـيـ ؟ـ قـالـ : لـاـ قـالـ : قـمـ فـارـكـعـ .

أـخـبـرـناـ مـحـمـدـ بنـ مـنـصـورـ قالـ : حدـثـناـ سـفـيـانـ قالـ : حدـثـناـ أـبـوـ مـوـسـىـ

(١) تنقض على لا جله

إسرائيل بن موسى قال : سمعت الحسن يقول : سمعت أبا بكر يقول . لقد وأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن معه وهو يقبل على الناس مرة وعليه مرة ويقول : إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فترين من المسلمين عظيمتين .

﴿الاستغفار عن المسألة﴾ أخبرنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري أن ناساً من الأنصار سأوا رسول الله ﷺ فأعطاهم ثم سأله فأعطاهم حتى إذا نفذ ما عنده قال : ما يكون عندى من خير فلن أدخله عنكم ومن يستغفف يعفه الله عز وجل ومن يصبر يصبه الله وما أعطي أحد عطاها هو خير وأوسع من الصبر .

أخبرنا علي بن شعيب قال : أبناانا معن قال أبناانا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : والذى نفسي يده لأن يأخذ أحدكم حبله ففيه طب على ظهره خير له من أن يأتى رجلاً أعطاه الله عز وجل من فضله فيسأله أعطاه أو منه .

﴿مسألة القوى المكتسب﴾ أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى قال : حدثنا يحيى بن هشام بن عروة قال : حدثني أبي قال : حدثني عبيد الله بن عدى بن الخيار أن رجلين حدثاه أنهما أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألانه من الصدقة فقلّب فيما البصر وقال محمد : بصر فرآهما جلدين <sup>(١)</sup> فقال رسول الله ﷺ إن شئت لاحظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب .

﴿باب نفقة البائنة﴾ أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص قال : دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس قالت : طلقنى زوجي فلم يجعل لي سكناً

ولا نفقه قالت : فوضع لي خمسة أقفرة عند ابن عم له خمسة شعير وخمسة  
تمر فأتيت رسول الله ﷺ فقلت له ذلك فقال : صدق وأمرني أن أعتد  
في بيت فلان وكان زوجها طلقها طلاقاً بائنا .

**(إبرار القسم)** أخبرنا محمد بن المنى ومحمد بن بشار عن محمد قال  
حدثنا شعبة عن الأشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء  
ابن عازب قل : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعين : أمرنا باتباع الجنائز  
وعيادة المريض وتشمير العاطس وإجابة الداعي ونصر المظلوم وإبرار  
القسم ورد السلام .

**(الحضر على إطاعة الإمام)** أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا  
خالد قال : حدثنا شعبة عن يحيى بن حصين قال : سمعت جدي يقول :  
شمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع : لو استعمل عليكم عبد حبشي  
يقودكم إلى كتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا .

**(فضل من تكلم بالحق عند إمام جائز)** أخبرنا إسحاق بن منصور  
قال : حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن طارق بن شهاب  
أن رجلاً سأله النبي ﷺ وقد وضع رجله في الغرز أى الجهاد أفضل ؟ قال  
كلمة حق عند سلطان جائز .

**(ذكر الفطرة)** أخبرنا ابن السنى قرامة عليه قال حدثنا أبو عبد الرحمن  
أحمد بن شعيب لفظاً قال : أنبأنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا المعتمر  
وهو ابن سليمان قال : سمعت عمر بن الزهرى عن سعيد بن المسيب  
عن أبي هريرة قال : قال لرسول الله ﷺ : خمس من الفطرة : قص الشارب  
ونتف الإبط وتقطيم الأظافر والاستحداد<sup>(١)</sup> والختان .

(١) حلق العانة باستعمال سلاح حديدي .

## سنن أبي داود سليمان بن أشعث السجستاني

من أبو داود ؟ هو سليمان بن الأشعث السجستاني ولد سنة ٢٠٢ هـ وسمع الحديث من أحد والقعنبي وسلمان بن حرب وغيرهم وروى عنه خلاطه كثيرون منهم الترمذى والنمسانى . روى منه ببغداد وأخذها أهلها عنه وعرضها على أحمد فاستجادها واستحسنها . قال الخطابى : هى أحسن وضعاً وأكثر فقهآ من الصحيحين وقال الغزالى بأنها تكفى المجتهد فى أحاديث الأحكام وتبعه أممٌ على ذلك ، وكانت وفاة أبي داود بالبصرة سنة ٢٧٥ هـ .

سنته . قال أبو سليمان الخطابى في كتابه معالم السنن : اعلموا رحمة الله أن كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله وقد رزق القبول من كافة الناس فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم فلكل منه ورثة ومنه شرب<sup>(١)</sup> وعليه مهول أهل العراق وأهل مصر وببلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض . قال أبو داود رحمة الله كتبت عن رسول الله ﷺ خمسة وألف حديث فاختارت منها أربعة آلاف حديث ثم نامة ضفتها هذا الكتاب ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه ويكفى الإنسان لدينه من ذلك أربعة أحاديث أحدها قوله ﷺ «الأعمال بالنيات»، والثانى قوله ﷺ «من حسن إسلام المرء ترك ما لا يعنيه»، والثالث قوله ﷺ «لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مَوْنًا حَتَّى يَرْضَى لِأَخِيهِ مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ»، والرابع «الحلال بين الحرام بين»، الحديث . وقال ما ذكرت في كتابي

(١) الشرب بالكسر كالورد وهو بمعنى المفعول أي ما يورد وما يشرب

حديثاً أجمع الناس على تركه وما كان به من حدث فيه وهن شديد ف قد ينته  
ومنه ما لا يصح سنه و مالم ذكر فيه شيئاً فهو صالح وبعضاها أصح من  
بعض ، وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ إلا وهي فيه ولا أعلم  
شيئاً بعد القرآن ألزم للناس أن يتعلموه من هذا الكتاب ولا يضر رجلاً  
أن لا يكتب من العلم شيئاً بعد ما يكتب هذا الكتاب . إلى آخر كلامه في رسالته  
إلى أهل مكة وقد اشتهر هذا الكتاب بجمعه لأحاديث الأحكام وفيه كثير من  
المراسيل وكان يختج بها من تقدم الشافعى كسفيان الثورى ومالك والأوزاعى  
﴿شرحها﴾ شرح هذه السنن كثيرون من أفاضل العلماء : شرحها الإمام  
الخطابى (توفي سنة ٣٢٨هـ) في كتابه معالم السنن وقطب الدين أبو بكر  
اليمى الشافعى (٦٥٢هـ) في أربع مجلدات كبيرة وأبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم  
العراقي (٨٢٦هـ) كتب من شرحه سبع مجلدات إلى أثناء بحود السهو وشرح  
زوايته على الصحيحين ابن الملقن في مجلدين وشرح السنن شهاب الدين  
الرملى (٨٤٨هـ) .

﴿مختصراتها﴾ قد اختصرها زكي الدين المنذري (٦٥٦هـ) وأسمى مختصره  
الجتبي ، وقد شرحه السيوطي بكتابه زهر الربا على الجتبي وهذب المختصر ابن  
قيم الجوزية الحنبلي (٧٥١هـ) وشرح مهذبه شرحأ جميلاً ذكر فيه أن الحافظ  
المنذري قد أحسن في اختصاره فهذبته نحو ما هذب هو به الأصل وزدت  
عليه من الكلام على علل سكت عنها إذ لم يكلها وتصحيح أحاديثه والكلام  
على متون مشكلة لم يفتح معضلها وقد بسطت الكلام على مواضع لعل الناظر  
لا يجدها في كتاب سواه .

قال ابن كثير في مختصر علوم الحديث : إن الروايات لسنن أبي داود  
كثيرة يوجد في بعضها ما ليس في الأخرى .

نماذج من سنن أبي داود

﴿ باب إذا خاف الجنب البرد يتيمم ﴾ حدثنا ابن المثنى حدثنا وهب  
 ابن جرير حدثنا أبي قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن  
 أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن  
 العاص قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت أن  
 أغتسل فأهلك قيممت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك لرسول الله  
 ﷺ فقال : يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذى معنى من  
 الاغتسال وقلت . إنى سمعت الله يقول ( ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان  
 بكم رحيم ) فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً . قال أبو داود :  
 عبد الرحمن بن جبير مصرى مولى خارجة بن حداقة وليس هو جبير بن نصیر  
 حدثنا محمد بن سلامة حدثنا ابن وهب عن ابن همیعه وعمرو بن الحارث  
 عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير  
 عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص أن عمرو بن العاص كان على سريمة  
 وذكر الحديث نحوه قال : ففصل مغابنه<sup>(١)</sup> وتوضأ وضوءه للصلوة ثم صلی  
 بهم فذكر نحوه ولم يذكر التيمم . قال أبو داود : وروى هذه القصة عن  
 الأوزاعي عن حسان بن عطية قال فيه : فيه فقيم .

﴿ باب الأرض يصيها البول ﴾ حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وأبن  
 عبدة في آخرين — وهذا لفظ بن عبدة — قال أنا سفيان عن الزهرى  
 عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن أعرابيا دخل المسجد ورسول الله  
 ﷺ جالس فصلى — قال أبو عبدة — ركعتين ثم قال : اللهم ارحمني

(١) المغابن الارتفاع - بواطن الانفاذ - والآباء .

ومحمدًا ولا ترحم معنا أحدًا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت  
واسعًا<sup>(١)</sup> ثم لم يلبث أن بال في ناحية المسجد فأسرع الناس إليه ففهم النبي  
صلى الله عليه وسلم وقال : إنما دشت ميسرين ولم تبعثوا معسرين صبوا عليه  
سجلا<sup>(٢)</sup> من ماء أو قال : ذنوبا من ماء .

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جرير بن حازم قال : سمعت عبد الملك  
يعنى ابن عمير يحدث عن عبد الله بن معاذ قال مُقرن<sup>ن</sup> قال صلى أعرابى مع  
النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة قال فيه : وقال يعنى النبي صلى الله عليه  
وسلم خذوا ما بال عليه من البراب فألقوه وأهربوا على مكانه ماء . قال  
أبو داود : وهو مرسل ابن معاذ لم يدرك النبي عَلَيْهِ الْكَبَّةُ .

﴿ باب في طهور الأرض إذا يحيست ﴾ حدثنا أحمد بن صالح حدثنا  
عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله  
بن عمر قال : قال ابن عمر : كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله عَلَيْهِ الْكَبَّةُ  
وكنت فقي شاباً عزباً وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم  
يكونوا يرشون شيئاً من ذلك .

﴿ باب الأذى تصيب الذيل ﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن  
محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن  
عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي عَلَيْهِ الْكَبَّةُ فقالت : إن  
امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر فقالت أم سلمة : قال رسول الله  
عَلَيْهِ الْكَبَّةُ يطهره ما بعده .

حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وأحمد بن يونس قالا : حدثنا زهير

(١) ضيقة (٢) السجل والذنب: الدلو ملأى .

حدثنا عبد الله بن عيسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من بنى عبد الأشهل قالت : قلت يا رسول الله : إن لنا طريقاً إلى المسجد منتهي فكيف نفعل إذا مطرنا قال : أليس بعدها طريق هي أطيب منها قالت : قلت : بلى ، قال : فهذه بهذه .

( باب الأذى يصيب النعل ) حدثنا أبو المغيرة  
ح وحدثنا عباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي ح وحدثني محمود بن خالد  
حدثنا عمر - يعني ابن عبد الواحد عن الأوزاعي - المعى قال : أنبأت أن سعيد  
بن أبي سعيد المقبرى حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال : إذا وطى أحدكم بنعله الأذى فإن التراب له طهور .

حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثني محمد بن كثير يعني الصناعي عن الأوزاعي  
عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم بمعناه قال : إذا وطى الأذى بخفيه فظهورهما التراب .  
حدثنا محمود بن خالد حدثنا محمد يعني ابن عائذ حدثني يحيى يعني ابن  
حزة عن الأوزاعي عن محمد بن الوليد أخبرني أيضاً سعيد بن أبي سعيد  
عن الفقاعة بن حكيم عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعناه .

( باب اتخاذ المساجد في الدور ) حدثنا محمد بن العلامة حدثنا  
حسين بن علي عن زائدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :  
أمر رسول الله ﷺ ببناء المسجد في الدور وأن تنظف وتطيب .

حدثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا يحيى يعني ابن حسان حدثنا سليمان  
ابن موسى حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة حدثني خبيب بن سليمان بن  
سمرة عن أبيه سليمان بن سمرة عن أبيه سمرة قال : إنه كتب إلى بيته : أما بعد

فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالمساجد أن نصنعها في دورنا  
ونصلح صنعها ونظهرها.

﴿باب التحرير على النكاح﴾ حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن  
الأعمش عن إبراهيم عن علقة قال: إني لأمشي مع عبد الله بن مسعود بمنى  
إذ لقيه عثمان فاستخلصه فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة قال لي: تعال  
يا علقة بفتحت فقال له عثمان: ألا نزوجك يا أبو عبد الرحمن جارية بكراً  
لعله يرجع إليك من نفسك ما كنت تعهد فقال عبد الله: لئن قلت ذاك لقد  
سمعت رسول الله ﷺ يقول: من استطاع منكم الباءة <sup>(١)</sup> فليتزوج  
 فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه  
له وجاء <sup>(٢)</sup>.

﴿باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين﴾ حدثنا مسعود حدثنا يحيى يعني  
ابن سعيد حدثي عبد الله حدثي سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة  
عن النبي ﷺ قال: تنكح المرأة لأربع ملائكة ولحسبها ولجلدها ولديتها  
فاظمر بذات الدين تربت يداك <sup>(٣)</sup>

باب في قوله تعالى (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن)  
حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أسباط بن محمد حدثنا الشيباني عن عكرمة عن ابن  
عباس قال الشيباني: وذكره أبو الحسن السوائي ولا أظنه إلا عن ابن عباس في  
هذه الآية (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن) قال: كان  
الرجل إذا مات كان أولياؤه أحق بامرأه من ولـى نفسها إن شاء بعضهم  
زوجها أو زوجوها وإن شاء ولم يزوجها فنزلت هذه الآية في ذلك.

(١) النكاح أو نفقته (٢) أى له أثر في كسر الشهوة

(٣) لصفت بالزراب

حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزى حدثتى على بن حسين عن أبيه عن  
يزيد النجوى عن عكرمة عن ابن عباس قال : ( لا يحل لكم أن ترثوا النساء  
كراهاً ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة  
مبينة ) وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذى قرابة فيغضلاها حتى تموت أو  
ترد اليه صداقها فأحكام <sup>(١)</sup> الله ذلك ونهى عن ذلك .

حدثنا أحمد بن شيرية المروزى حدثنا عبد الله بن عثمان عن عيسى بن عبيد  
عن عبيد الله مولى عمر عن الضحاك بعنان قال فوعظ الله بذلك .  
باب الصوم في السفر <sup>(٢)</sup> حدثنا سليمان بن حرب ومدد قالا : حدثنا  
حماد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة الأسلمي سأل النبي  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يارسول الله إني رجل أسرد الصوم <sup>(٣)</sup> فأصوم في السفر قال :  
صم إن شئت وأفطر إن شئت .

حدثنا عبد الله بن محمد النبلي حدثنا محمد بن عبد المجيد المدني قال : سمعت  
حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمي يذكر أن أباه أخبره عن جده قال : قلت :  
يارسول الله إني صاحب ظهر <sup>(٤)</sup> أعلم به وأكريه وإن ر بما صادقني هذا الشهر  
يعنى رمضان - وأما أجد القوة وأنا شاب فأجد أن أصوم يارسول الله أهون  
على من أن أخره فيكون دينا فأصوم يارسول الله أعظم لاجرى أو  
أفطر قال : أى ذلك شئت يا حمزة .

حدثنا مسدد حدثنا أبو عواة عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن  
ابن عباس قال : خرج النبي ﷺ من المدينة إلى مكة حتى بلغ عسفان ثم دعا  
ياماً ففعه إلى فيه ليريه الناس وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول :  
قد صام النبي ﷺ وقد أفطر فلن شاء صام ومن شاء أفطر .

(١) منع (٢) أتابعه (٣) مركب

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زائدة عن حميد الطويل عن أنس قال : سافرت مع رسول الله ﷺ في رمضان فصام بعضنا وأفطر بعضنا فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفتر على الصائم .

حدثنا أحمد بن صالح و وهب بن بيان والمعنى قال : حدثنا ابن وهب ثقتي معاوية عن ربيعة بن يزيد أنه حدثه عن قزعة قال : أتيت أبي سعيد الخدري وهو يفتى الناس وهو مكبون عليه فانتظرت خلوته فلما خلا سأله عن صيام رمضان في السفر فقال : خرجنا مع النبي ﷺ في رمضان عام الفتح فكان رسول الله ﷺ بصوم ونصوم حتى بلغ ميزلا من المنازل فقال إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوكُمْ وَالْفَطَرُ أَفْوَى لَكُمْ فَأَصْبَحْنَا مِنَ الصَّائِمِينَ وَمِنَ الْمُفَطَّرِينَ قَالَ . ثُمَّ سرنا فنزلنا ميزلا فقال إِنَّكُمْ تَصْبِحُونَ عَدُوكُمْ وَالْفَطَرُ أَفْوَى لَكُمْ فَأَفْطَرُوا فَكَانَتْ عَزِيزَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ . لَقَدْ رَأَيْتَنِي أَسْوَمُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ وَبَعْدَ ذَلِكَ .

﴿باب في صوم الأشهر الحرم﴾ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلي عن أبيها أو عمها أنه أتى رسول الله ﷺ ثم انطلق فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيشه فقال يا رسول الله أما تعرفي قال : ومن أنت ؟ قال : أنا الباهلي الذي جئتكم عام الأول قال : فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قلت : ما أكلت طعاماً منذ فارقتك إلا بليل فقال رسول الله ﷺ لم عذبت نفسك ثم قال صم شهر الصبر <sup>(١)</sup> ويوماً من كل شهر قال زدني فإن بي قوة قال صم يومين قال زدني قال صم ثلاثة أيام قال زدني قال صم من الحرم واترك - قال لها ثلاثة وقال بأصابعه الثلاثة فضمهما ثم أرسلها .

(١) أي شهر رمضان

## صحیح الترمذی

من الترمذی ؟ هو أبو عیسیٰ محمد بن عیسیٰ بن سورۃ الترمذی ولد سنة ۲۰۰ سمیع الحدیث من البخاری وغیره من مشائیخ البخاری وکان إماماً ثقہ حجۃاً أَلْفَ کتاب السنن وكتاب العلل وکان ضریراً وروی الحاکم عن عمر بن علک أنه قال : مات البخاری ولم يختلف بخراسان مثل أبي عیسیٰ فـ العلم والورع والزهد وكانت وفاته بترمذ أواخر رجب سنة ۲۷۹ هـ

جامع الترمذی : قول أبو عیسیٰ الترمذی رحمه الله تعالى . عرضت هذا الكتاب على علماء الحجاز وال伊拉克 وخراسان فرضوا به واستحسنوه وقال ما أخرجت بيکتابی هذا إلا حدیثاً قد عمل به بعض الفقهاء فدلیل هذا كل حدیث احتج به مختصر أو عمل به وجبه عامل آخر جه سواء صح طریقه أو لم یصح لكنه تکلم على درجة الحديث وبين الصحيح منه والمعلول كما میز المعمول به من المتروک وساق اختلاف العلماء وأشار إلى ما في الباب من الأحادیث وفيه جرح وتعديل وفي آخره كتاب العلل جمع فيه فوائد حسنة فـ کتابه لذلك جلیل القدر جم الفائدة كما أنه قلیل التکرار .

شروحه : قد شرحه محمد بن عبد الله الأشبيلي المعروف بـ ابن العربي المالکی المتوفى سنة ۵۴۶ وأسمى شرحه (عارضة الأحوذی) في شرح الترمذی (وشرحه الحافظ محمد بن محمد الشافعی ۷۳۴ شرح نحو ثلثیه في عشر مجلدات ولم ينته وقد كله زین الدین عبدالرحیم بن حسین العراقي ۸۰۴ وشرحه عبدالرحمن بن احمد الخنبلی في عشرین مجلداً وقد احترق شرحه في الفتنة وكذلك شرحه السیوطی والسننی وشرح زوانده على الصحيحین وأبی داود عمر بن علی بن الملقن ۸۰۴ مختصراته منها الجامع لنجم الدین محمد بن عقیل ۷۲۹ و مختصر الجامع لنجم الدین سلیمان بن عبد القوی الطوفی الخنبلی ۷۱۰ .

نماذج من جامع الترمذى

﴿باب في المسح على النعلين والجوربين﴾ حدثنا هناد ومحمود بن غيلان

قالا : حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة قال : توضأ النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الجوربين والنعلين . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم وبه يقول سفيان الثورى وابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق قالوا : يمسح على الجوربين وإن لم يكونا متعلين ؟ إذا كانا نخعين . وفي الباب عن أبي موسى

﴿باب ما جاء في المسح على الجوربين والعامة﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله المازنى عن الحسن عن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال : توضأ النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الخفين والعامة . قال بكر : وقد سمعت من ابن المغيرة وذكر محمد بن بشار في هذا الحديث في موضع آخر أنه مسح على ناصيته وعمامته وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن المغيرة عن شعبة وذكر بعضهم المسح على الناصية والعامة ولم يذكر بعضهم الناصية . سمعت أحمد بن الحسن يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان وفي الباب عن عمرو بن أمية وسلمان وثوبان وأبي أمامة : قال أبو عيسى : حديث المغيرة بن شعبة حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكر وعمر وأنس وبه يقول الأوزاعى وأحمد وإسحاق قالوا : يمسح على العامة قال وسمعت الجارود بن معاذ يقول : سمعت وكيع بن الجراح يقول : إن مسح على العامة يجزئ للأثر : حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بشر بن المفضل

عن عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عماد بن ياسر : قال سألت جابر بن عبد الله عن المسح على الحفين فقال السنة يا ابن أخي وسألته عن المسح على العمامه فقال أمس الشعر الماء وقال غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لا يمسح على العمامه إلا أن يمسح برأسه مع العمامه وهو قول سفيان الثورى ومالك بن أنس وابن المبارك والشافعى حدثنا هناد وحدثنا على بن حسن عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الحفين والخمار .

( باب ماجاه في الجمع بين الصالاتين ) حدثنا هناد وأبو معاوية عن الأعمش عن حبيب بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر قال فقيل لابن عباس ما أراد بذلك قال أراد أن لا تخرج أمته . وفي الباب عن أبي هريرة : قل أبو عيسى : حديث ابن عباس قد روی عنه من غير وجه رواه جابر بن زيد وسعيد بن جبير وعبد الله بن شقيق بن العقيلي وقد روی عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصري حدثنا المعتمر ابن سليمان عن أبيه عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من جمع بين الصالاتين من غير عذر فقد أتى بباباً من أبواب الكبائر . قال أبو عيسى : وحنش هذا هو أبو علي الرجبي وهو حنش بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أحمد وغيره والعمل على هذا عند أهل العلم لا يجمع بين الصالاتين إلا في السفر أو بعرفة ورخص بهض أهل العلم من التابعين في الجمع بين الصالاتين للبريض وبه يقول أحمد وإسحاق

وقل بعض أهل العلم يجمع : بين الصالاتين في المطر وبه : يقول الشافعى وأحمد وإسحاق ولم ير الشافعى للمرتضى أن يجمع بين الصالاتين .

**{باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح}** حدثنا أبو عبد الله بن منيع حدثنا

هشيم حدثنا عامر الأحرول عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاندر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك وفي الباب عن علي ومعاذ وجابر وابن عباس وعائشة . حديث عبد الله بن عمر حديث صحيح وهو أحسن شيء روى في هذا الباب وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم روى ذلك عن علي بن أبي طالب وابن عباس وجابر بن عبد الله وسعيد ابن المسيب والحسن وسعيد بن جبير وعلى بن حسین وشريح وجابر بن زيد وغير واحد من فقهاء التابعين وبه يقول الشافعى روى عن ابن مسعود أنه قال في المغصوبة إنها تطلق روى عن إبراهيم النخعى والشجى وغيرهما من أهل العلم أنهم قالوا إذا وقت نزول وهو قول سفيان الثورى ومالك بن أنس أنه إذا سئل امرأة بعينها أو وقت وقتا أو قال : إن تزوجت من كورة<sup>(١)</sup> كذا فإنه إن تزوج فإنها تطلق وأما ابن المبارك فإنه شدد في هذا الباب وقال : إن فعل لا أقول : هي حرام وذكر عن عبد الله بن المبارك أنه سئل عن رجل حلف بالطلاق أنه لا يتزوج ثم بدا له أن يتزوج هل له رخصة أن يأخذ بقول الفقهاء الذين رخصوا في هذا فقال ابن المبارك : إن كان يرى هذا القول حقا من قبل أن يبتلي بهذه المسألة فله أن يأخذ بقولهم فاما من لم يرض بهذا فلما ابتلى أحرب أن يأخذ بقولهم فلا أرى له ذلك : وقال أحمد

(١) المدينة والصفع .

إن تزوج لا أمره أن يفارق وقال إسحاق أنا أجيز في المقصوبة لحديث ابن مسعود وإن تزوجها لا أقول تحرم عليه أمر أنه وسع إسحاق في غير المقصوبة .

( باب ماجاه في إنذار المعاشر والرفق به ) حدثنا أبو كريب حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من أظرف معسراً أو وضع له أظلله الله يوم القيمة تحت ظل عرشه يوم لاظل إلا ظله وفي الباب عن أبي اليسر عن قتادة وحديفة وأبي مسعود وعبادة . حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود قال : قال رسول الله ﷺ حوسب رجل من كان قبلك فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان رجلاً موسراً فـكان يخالط الناس فـكان يأمر غلمانه أن يتتجاوزوا عن المعاشر فقال الله تعالى : نحن أحق بذلك منه تجاوزوا عنه : هذا حديث حسن صحيح .

( باب ماجاه في مطل الغنى ظلم ) حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : مطل الغنى ظلم وإذا أتبع أحدكم على ماله فليتبع وقال بعض أهل العلم إذا أحيل الرجل على ماله فاحتال فقد برى المحييل وليس له أن يرجع على المحييل وهو قول الشافعى وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم إذا توى مال هذا يأفلات الحال عليه فله أن يرجع على الأول واحتدوا بقول عثمان وغيره حين قالوا ليس على مال مسلم توى وقال إسحاق : معنى هذا الحديث ليس على مال مسلم توى إذا أحيل الرجل على آخر وهو برى أنه ماله فإذا هو معذم فليس على مال مسلم توى .

﴿باب ما جاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان﴾ حدثنا أبو كريبي حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : استقرض رسول الله ﷺ سنا فأعطى سنا خيراً من سنه وقال : خياركم أحاسنكم قضاء . وفي الباب عن أبي رافع . حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وقدروا شعبة وسفيان عن سلمة والعمل على هذا عند بعض أهل العلم لم يروا باستقراض السن بأمسا من الإبل وهو قول الشافعى وأحمد وإسحاق وكراه بعضهم ذلك . حدثنا محمد بن المثنى حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلا تقاضى رسول الله ﷺ فأغاظ له فهم به أصحابه فقال رسول الله ﷺ دعوه فإن لصاحب الحق مقالا . وقال : اشتروا له بعيرا فأعطواه إياه فطلبواه فلم يجدوا إلا سنا أفضل من سنه فقال . اشتروه فأعطواه إياه فإن خياركم أحاسنكم قضاء . حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل نحوه . هذا حديث حسن صحيح .

حدثنا عبد بن حميد حدثنا روح بن عبادة حدثنا مالك بن أنس عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال : استسلف رسول الله ﷺ بكرًا بجامته إبل من الصدقة قال أبو رافع فأمرني رسول الله ﷺ أن أفضي الرجل بكره فقلت . لا أجد في الإبل إلا جلا خيارا رباعيا فقال رسول الله ﷺ أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء . هذا حديث حسن صحيح .

﴿باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي﴾ حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر بن سليمان قال : سمعت عبد الملك يحدث عن عبد الله بن موهب أن عثمان قال لابن عمر : اذهب فقض بين الناس قال :

أو تعافيني يا أمير المؤمنين قال : فما تكره من ذلك ؟ وقد كان أبوك يقضى  
قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من كان قاضياً فقضى بالعدل  
فبالحرى أن ينقلب منه كفافاً فما أرجو بعد ذلك . وفي الحديث قصة . وفي  
الباب عن أبي هريرة . حديث ابن عمر حديث غريب وليس إسناده عندي  
يمتصل وعبد الملك الذي روى عنه المعتمر هذا هو عبد الملك بن أبي جميلة .

حدثنا هناد حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن بلال بن  
أبو موسى عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ من سأل القضاة  
وكل إلى نفسه ومن جبر عليه ينزل عليه ملك فيسده .

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا يحيى بن حماد عن أبي عواة عن  
عبد الأعلى الشعبي عن بلال بن مرداس الفزارى عن خيثمة وهو البصري  
عن أنس عن النبي ﷺ قال : من ابتغى القضاة وسأل فيه شفاعة وكل إلى  
نفسه ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكاً يسده . هذا حديث حسن  
غريب وهو أصح من حديث إسرائيل عن عبد الأعلى .

حدثنا نصر بن علي الجهمي حدثنا الفضيل بن سليمان عن عمرو بن  
أبي عمرو عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ  
من ولى القضاة أو جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين . هذا حديث  
حسن غريب من هذا الوجه وقد روی أيضاً من غير هذا الوجه عن  
أبي هريرة عن النبي ﷺ اه .

## سنن محمد بن يزيد بن ماجه القزويني

من ابن ماجه ؟ هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن عبد الله بن ماجه القزويني ولد سنة ٢٠٧ وطلب علم الحديث ورحل في طلبه وطاف البلاد حتى سمع أصحاب مالك والليث وروى عنه خلاائق وكان أحد الأعلام وألف السنن التي سمع عنها وقد توفي يوم الثلاثاء ٢٢ رمضان سنة ٢٧٥.

سننه : عد بعض الحفاظ أصول السنة خمسة: يعني كتب البخاري ومسلم والبرمذى والنسائى وأبى داود وعدها بعض آخر ستة بضم سنن ابن ماجه إلى الخمسة السالفة وأول من فعل ذلك ابن طاهر المقدسى المتوفى سنة (٦٠٠) ثم الحافظ عبد الغنى (٦٠٠) في كتاب الإكال فى أسماء الرجال وإنما قدموه سنن ابن ماجه على الموطأ لـكثير زوائه على الخمسة بخلاف الموطأ . قال بعض المحدثين : يلبغى أن يجعل السادس كتاب الدارمى فإنه قليل الرجال الضعفاء نادر الأحاديث المنكرة والشاذة<sup>(١)</sup> وإن كان فيه أحاديث مرسلة وموثقة . وقد جعل بعض كبار العلماء كرزيين السرقسطى (٥٣٥) السادس الكتاب الموطأ وتبعه على ذلك المجد بن الأثير في كتاب جامع الأصول وكذا غيره .

قال الحافظ المزى إن كل ما انفرد به ابن ماجه عن الخمسة فهو ضعيف ولكن قال الحافظ بن حجر إنه انفرد بأحاديث كثيرة وهى صحيحة فالأولى جمل الضعف على الرجال .

شرح سنن ابن ماجه : شرحها كمال الدين محمد بن موسى الدميرى الشافعى في خمس مجلدات وأسمى شرحه الديباجة ولكن مات قبل تحريره .

(١) الحديث المنكر ما كان في سنته كثير الغلط أو غافل عن الإنقان أو فاسق، والشاذ ما خالف فيه الثقة من هو أرجح منه

وشرحها إبراهيم بن محمد الحلبي (٨٤١) وجلال الدين السيوطي في شرحه  
مصابح الزجاجة وكذلك السندي وقد شرح سراج الدين عمر بن علي بن  
الملقن زوائد على الخمسة في ثمان مجلدات وسمى شرحه ما تمس إليه الحاجة  
على سنن ابن ماجه .

### نماذج من سنن ابن ماجه

( باب المنديل بعد الوضوء والغسل ) حدثنا محمد بن رمح أنا الليث  
ابن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سعيد بن أبي هند أن أبي مرة مولى عقيل  
حدثه أن أم هانى بنت أبي طالب حدثته أنه لما كان عام الفتح قام رسول  
الله صلى الله عليه وسلم إلى غسله <sup>(١)</sup> فستر عليه فاطمة ثم أخذت ثوبه  
فالتحف به .

حدثنا علي بن محمد حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ليل عن محمد بن عبد الرحمن  
ابن سعد بن زرار عن محمد بن شرحبيل عن قيس بن سعد قال أتانا النبي  
عليه السلام فوضعنا له ماء فاغتسل ثم أتيته بملاحفة ورسية <sup>(٢)</sup> فاشتمل بها فكأنى  
أنظر إلى أثر الورس على عُكنته <sup>(٣)</sup> حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلى بن  
محمد قالا حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب  
حدثنا ابن عباس عن خالته ميمونة قالت : أتيت رسول الله عليه السلام بشوب  
حين اغتسل من الجنابة فرده وجعل ينضر الماء .

حدثنا العباس بن الوليد وأحمد بن الأزهري قالا : حدثنا مروان بن

(١) الغسل بفتح الغين الاغتسال وبضمها الاسم

(٢) مصبوغة بالورس وهو نبت أصفر يصبح به

(٣) طبقات بطنه واحدها عكنة

محمد حدثنا يزيد بن السبط حدثنا الوzin بن عطاء عن حفظ بن علقمة  
عن سليمان الفارسي أن رسول الله ﷺ توضأ فقلب جبة صوف كانت  
عليه فسح بها وجهه .

( باب ما يقال بعد الوضوء ) حدثنا موسى بن عبد الرحمن حدثنا  
الحسين بن علي وزيد بن الحباب وحدثنا محمد بن يحيى حدثنا أبو نعيم  
قالوا : حدثنا عمرو بن عبد الله بن وهب أبو سليمان النخعي قال حدثني  
زيد العمر عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ  
فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات : أشهد أن لا إله إلا الله وحده  
لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتح له همانية أبواب الجنة من أيها  
شاء دخل قال أبو الحسن بن سلمة القطان حدثنا إبراهيم بن نصر حدثنا  
أبو زعيم بن نحوه .

حدثنا علقمة بن عمرو الدارمي حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحق  
عن عبد الله بن عطاء البجلي عن عقبة بن عامر الجهمي عن عمر بن الخطاب  
قال : قال رسول الله ﷺ : مامن مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول  
أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له همانية  
أبواب الجنة يدخل من أيها شاء .

( باب الوضوء من النوم ) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلى بن محمد  
قالا : حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة  
قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام حتى ينفح ثم يقوم فيصلى  
ولا يتوضأ قال الطنافسي : قال وكيع : يعني وهو ساجد حدثنا عبد الله بن  
عامر بن زرار حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زاندة عن حجاج عن فضيل

ابن عمرو عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم قام فصلى .

حدثنا عبد الله بن عامر بن زرار عن ابن أبي زائدة عن حريث بن أبي مطر عن يحيى بن عباد أبي هبيرة الأنصاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان نومه ذلك وهو جالس يعني النبي ﷺ .

حدثنا محمد بن المصنف الحمصي حدثنا بقية عن الوصين بن عطاء عن محفوظ بن علقة عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال : العينان وكاه السه<sup>(١)</sup> فمن نام فليتوضا .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم عن زر عن صفوان بن عسال قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن لانزع خفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم .

{ باب ماجاه في النهي للحاقن أن يصلى } حدثنا محمد بن الصباح أباينا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أراد أحدكم الغائط وأقيمت الصلاة فليبدأ به .

حدثنا بشير بن آدم حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية بن صالح عن السفر بن نمير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلى الرجل وهو حاقدن<sup>(٢)</sup>

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبوأسامة عن إدريس الأزدي عن

(١) رباط الدر .

(٢) حابس البول أو الغائط .

أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبه أذى .

حدثنا محمد بن المصنف الحمصي حدثنا بقية عن حبيب بن صالح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان عن رسول الله عليه السلام أنه قال : لا يقوم أحد من المسلمين وهو حاقن حتى يتخفف .

{ باب الحجر على من يفسد ماله } حدثنا أزهر بن هروان حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن رجلا كان في عهد رسول الله عليه السلام في عقدته <sup>(١)</sup> ضعف وكان يباع وإن أهله أتوا النبي عليه السلام فقالوا : يا رسول الله أحجر عليه فدعاه النبي عليه السلام فتهاه عن ذلك فقال : يا رسول الله إني لا أصبر عن البيع فقال : إذا بایعت فقل : ها <sup>(٢)</sup> ولا خلابة .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد ابن يحيى بن حبان قال : هو جدي منقذ بن عمرو وكان رجلا قد أصابته آمة <sup>(٣)</sup> في رأسه فكسرت لسانه وكان لا يدع على ذلك التجارة وكان لا يزال يغبن فأرق النبي عليه السلام فذكر له فقال له : إذا أنت بایعت فقل : لا خلابة ثم أنت في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاثة ليال فإن رضيت فأمسك وإن سخطت فاردها على صاحبها .

{ باب تفليس المعدم والبيع عليه لغرمائه } حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شماعة حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عياض ابن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدري قال : أصيب رجل في عهد رسول الله عليه السلام في مغار ابتعها فكثر دينه فقال رسول الله عليه السلام ويسأله قصدوا

(١) أي في رأيه وعقله ونظره في مصالح نفسه . (٢) أي خذولا خديعة .

(٣) شجة في أم الدماغ

عَلَيْهِ فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْعَمْ ذَلِكَ وَفَاءَ دِينَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَذُوا  
مَا وَجَدْتُمْ وَلَا يَسُرُّ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ يَعْنِي الْغَرْمَاءَ .

**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ **مِنْ هَرْمَنِ**  
**عَنْ سَلَمَةَ الْمَكِيِّ** **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَعَ مَعَاذَ بْنَ جَبَلَ  
مِنْ غَرْمَائِهِ ثُمَّ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْيَمَنِ فَقَالَ مَعَاذٌ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَخْلَصَنِي  
بِمَا لِي ثُمَّ اسْتَعْمَلَنِي .

( ) **أَبَّ مِنْ وَجَدْ مَتَاعَهُ** بِعِينِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنَ أَبِي  
شِبَّةَ **حَدَّثَنَا** سَفيَّانَ بْنَ عَيْدَةَ حَ وَ**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدَ بْنَ رَمْحَةَ أَبْنَانًا الْلَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ - جَمِيعًا  
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرٍ وَبْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هَشَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . مِنْ وَجَدْ مَتَاعَهُ بِعِينِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ  
أَحْقَ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ .

**حَدَّثَنَا** هَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشَ عَنْ هُوَيِّ بْنِ عَقْبَةِ عَنْ  
الْزَّهْرَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هَشَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَيُّمَا رَجُلٌ بَاعَ سَلَمَةً فَأَدْرَكَ سَلْعَتَهُ بِعِينِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ .  
وَلَمْ يَكُنْ قَبْضُهُ مِنْ ثُمَّنَاهَا شَيْئًا فَهُوَ لَوْا إِنْ كَانَ قَبْضُهُ مِنْ ثُمَّنَاهَا شَيْئًا فَهُوَ أَسْوَةُ الْغَرْمَاءِ  
**حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمَنْذُرِ الْخَرَائِمِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الدَّمْشَقِيِّ قَالَ :  
**حَدَّثَنَا** أَبْنُ أَبِي فَدِيكَ عَنْ أَبِي أَبِي ذَئْبٍ عَنْ أَبِي الْمَعْتَمِرِ بْنِ عُمَرَ وَبْنِ رَافِعٍ عَنْ  
أَبْنِ خَلْدَةِ الزَّرْقِيِّ وَكَانَ قَاعِيَا بِالْمَدِينَةِ قَالَ جَئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي صَاحِبِ لَذَا قَدْ  
أَفْلَسَ فَقَالَ : هَذَا الَّذِي قُضِيَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا رَجُلٌ ماتَ أَوْ أَفْلَسَ  
فَصَاحِبُ الْمَتَاعِ أَحْقَ بِمَتَاعِهِ إِذَا وَجَدَهُ بِعِينِهِ .

**حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ عُمَانَ بْنَ سَعِيدٍ بْنَ كَثِيرٍ بْنَ دِينَارِ الْمَحْصِيِّ **حَدَّثَنَا** الْيَمَانُ بْنُ

عدي حدثى الزيىدى محمد بن عبد الرحمن عن الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ أيماء أمرى مات وعنه ما امرى بعينه اقتضى منه شيئاً أو لم يقتضى فهو أسوة الغراماء .

﴿باب الرجل ينحل ولده﴾ حدثنا أبو بشر بكر بن خلف حدثنا يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن النعسان بن بشير قال : انطلق به أبوه يحمله إلى النبي ﷺ فقال : أشهد أنى قد نحلت النعسان من مالى كذا وكذا قال : فكل بذلك نحلت مثل الذى نحلت النعسان ؟ قال : لا قال : فأشهد على هذا غيرى قال أليس يسرك أن يكونوا لك فى البرسواه ؟ قال بلى قال : فلا إدراً حدثنا هشام بن عمار حدثنا سفيان عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعسان بن بشير أخبراه عن النعسان بن بشير أن أباه نحله غلاماً وأنه جاء إلى النبي ﷺ يشهد له فقال : أكل ولدك نحلته قال لا : قال فارددوه .

﴿باب من أعطى ولده ثم رجع فيه﴾ حدثنا محمد بن بشار وأبو بكر بن خلاد الباهلى قالا حدثنا ابن أبي عدى عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عباس وابن عمر يرفعان الحديث إلى النبي ﷺ قال لا يحل للرجل أن يعطى العطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطى ولده . حدثنا جحيل بن الحسن حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن عامر الأحوال عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن نبى الله ﷺ قال : لا يرجع أحدكم في هبته إلا الوالد من ولده .

## باقي كتب السنة الصحيحة

## غير الكتب الستة

وما أسلفت يتبين لك أن الصحيحين لم يستوعبا كل الصحيح وكذلك الأصول الخمسة أو الستة وإن كان الزائد عليها قليلا قال الإمام التوسي : **الصواب قول من** قال : إنه لم يفت الأصول الخمسة إلا النذر اليسير وهذا نحن أولاء ندل إليك بباقي الكتب الشهيرة الجامعة لل صحيح في القرنين الثالث والرابع .

فمنها صحيح محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري المتوفى سنة (٢١١) وصحيحه أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان تلميذه لشدة تحريره حتى أنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد . ومنها صحيح أبي حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤) وأسم مصنفه التقاسيم والأنواع والكشف على الحديث منه عشر لأنّه غير مرتب على الأبواب ولا المسانيد وقد رتبه ابن الملقن وجرد أبو الحسن الهيثمي زوائد على الصحيحين في مجلد وقد نسبوا لابن حبان التساعل في التصحيح غير أن تساعله أقل من تساهل الحكم في مستدركه ومنها صحيح أبي عوانة يعقوب ابن إسحاق المتوفى سنة (٣١٦) وصحيح المتنق لابن السكن سعيد بن عثمان (٣٥٣) والمتنق في الأحكام لابن الجارود عبد الله بن علي (٣٠٧) والمتنق في الآثار لقاسم بن أصبغ محدث الأندلس (٣٤٠) ومنها المختارة لمحمد بن عبد الواحد المقدسي (٦٤٣) التزم فيها الصحة فصحح أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها ولم يتم الكتاب وقد رجحه بعض الحفاظ على مستدرك الحكم .

## كتب الأطراف

كتب الأطراف هي ما تذكر طرفاً من الحديث يدل على بقائه وتجمع أسانيده إما مستوعية أو مقيدة بكتاب مخصوصة فمن ذلك .

أطراف الصحيحين للحافظ ابراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي (٤٠٠) ولابي محمد خلف بن محمد الواسطي (٤٠١) قال الحافظ ابن عساكر : وكتاب خلف أحسنها ترتيباً ورسماً وأقلهما خطأً ووهماً وهو في دار الكتب السلطانية أربع مجلدات ولابي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (٣٠) وللحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وأطراف السنن الأربع لأبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر الدمشقي (٥٧١) في ثلاث مجلدات مرتبة على حروف المجم والاسم الإشراف على معرفة الأطراف .

وأطراف الكتب الستة لمحمد بن طاهر المقدسي (٥٠٧) جمع فيه أطراف الصحيحين والسنن الأربع قال ابن عساكر في مقدمة كتابه الإشراف : سيرته وآخباره فظهرت فيه أمارات النقص وألفيته مشتملة على أوهام كثيرة وترتيبه مختلف لهذا عمل كتابه الإشراف وهذا السبب أيضاً لخصه الحافظ محمد بن علي الدمشقي (٧٦٥) ورتبه أحسن ترتيب واسم كتاب المقدسي أطراف الغرائب والأفراد وللحافظ يوسف بن عبد الرحمن المزري أطراف الكتب الستة أيضاً وفيه أيضاً أوهام جمعها أبو زرعه أحمد بن عبد الرحيم وقد اختصر أطراف المزري الذي كما اختصره أيضاً محمد بن علي الدمشقي ولا بن الملقن الإشراف على أطراف السنن .

ولابن حجر إتحاف المهرة بأطراف العشرة يعني الكتب الستة والمسانيد الأربع في ممان مجلدات . وقد أفرد منه تأليفه المسمى بأطراف المسند المعتلى ويقع في مجلدين .

### دور التهذيب بعد القرن الرابع

إن جمع السنن من أفواه الرواة والنظر في رجال الأسانيد وإنزالهم منازلهم وبيان عليل الحديث من صحيحه كاد ينتهي بانتهاء القرن الرابع كما انطفأت إذ ذاك جذوة الاجتهد وركن الناس إلى التقليد في الدين فأكثر الكتب تبجدها بعد ذلك العصر سلكت مسلك التهذيب أو جمع الشتت وبيان الغريب أو نحت منحي الإبداع والترتيب أو طرقت سبيل الاختصار والتقريب وجل من تكلم في الأسانيد بعد المائة الرابعة كان عيالا على ما دونه من أهمية الحديث في القرون السالفة .

ولا يسبقن إلى ذهنك — وأنت الفطن اللبيب — أنه لم يسبق القرن الخامس جمع وتهذيب فإن ذلك قد وجد ولكن لم يشع شيوخه بعد القرن الرابع ونحن من سلتنا في هذه الرسالة مراعاة الأمور الدائمة ولا نلتفت لليسير النادر .

### أهم الكتب الجامحة لتون الحديث في دور التهذيب

(الجمع بين الصحيحين) قد جمع كثير من الأفضل بين صحيح البخاري ومسلم ومن هؤلاء محمد بن عبد الله الجوزي (٣٨٨) وإسماعيل بن أحمد المعروف بابن الفرات (٤١٤) ومحمد بن أبي نصر الحميدى الأندلسى (٤٨٨) وربما زاد زياً دات ليست فيما وحسين بن مسعود البغوى (١٥٦) ومحمد بن

عبد الحق الأشبيلي (٥٨٢) وأحمد بن محمد القرطبي المعروف بابن أبي حجة (٦٤٢).

(الجمع بين الكتب الستة) قد جمع بينهما عبد الحق بن عبد الرحمن الأشبيلي المعروف بابن الخراط (٥٨٢) وقطب الدين محمد بن علام الدين المكي (٩٩٠) وكتابه مرتب مهذب.

وأبو الحسن أحمد بن رزين بن معاوية العبدى السرقسطى (٥٣٥) في كتابه تحرير الصحاح ولكن له لم يحسن في ترتيبه وتهذيبه وترك بعضًا من أحاديث الستة فلما جاء أبو السعادات مبارك بن محمد المعروف بابن الأثير الجزرى الشافعى (٦٠٦) هذب كتابه ورتب أبوابه وأضاف إليه ما أسقطه من الأصول وشرح غريبه وبين مشكل الإعراب وخفي المعنى وحذف أسانيده ولم يذكر إلا راوى الحديث من صحابي أو تابعى كما ذكر المخرج له من الستة ولم يذكر من أقوال التابعين والأنئمة إلا النادر ورتب أبوابه على حروف المعجم وسماه جامع الأصول لأحاديث الرسول فقام كتاباً فذا في بايه لم ينسج أحد على منواله فقرب إلىينا البعيد وسهل علينا العسير وهو بدار الكتب السلطانية المصرية في عشرة أجزاء صغيرة ولعل الله يسوق إليه من يبرزه إلى عالم المطبوعات فيسىء بذلك إلى طلاب الحديث معروفاً جيلاً ، وقد اختصر هذا الجامع كثيرون منهم محمد المروزى (٦٨٢) وهبة الله بن عبد الرحيم الحموى (٧١٨) وعبد الرحمن بن علي المعروف بابن الدبيع الشيبانى الزيدى (٩٤٤) وهو أحسن المختصرات وقد طبع حدثياً بمصر ويقع في ثلاثة أجزاء<sup>(١)</sup> ولأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزبادى سنة (٨١٨) تسميل

(١) طبعه بمصر مرة أخرى مصطفى محمد صاحب المكتبة التجارية الكبرى وجعله في أربعة أجزاء وطبعته أحسن من الطبعة الأولى .

الوصول إلى الأحاديث الزائنة على جامع الأصول وإن في هذا وما قبله  
لغنية عن كتب الحديث الأخرى وكفاية.

الجواب على

٤١، منها جامع المسانيد والألقاب لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧) جمع فيه بين الصحيحين ومسند أحمد وجامع الترمذى وقد رتبه أحمد بن عبد الله المأكى (٩٦٤)

«ب»، ومنها جامع المسانيد والسنن الهمادى لأقوم سنن للحافظ إسماعيل ابن عمر الوشى الدمشقى المعروف بابن كثير (٧٧٤) جمعه من الصحيحين وسنن النسائى وأبى داود والترمذى وابن ماجه ومن مسانيد أحمد والبزار وأفى يعلى والمعجم الكبير للطبرانى.

ـ جـ، ومنها بجمع الزواند ونبع الفوائد للحافظ أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر الشافعى الميتى (٨٠٧) جمع فيه زواند مسانيد أحمد وأبي يعلى والبزار ومعاجم الطبرانى الثلاثة موجود منه بدار الكتب ثمان مجلدات وقد شرع فى طبعه من مدة ولعله تم .

«د» ومنها مصايح السنة للإمام حسين بن مسعود البغوي (١٦٥) جمع فيه ٤٤٨٤ حديث من الصحاح والحسان ويعنى صاحبها بالصحاح ما أخرجه الشيخان وبالحسان ما أخرجه أبو داود والترمذى وغيرهما وما كان فيها من ضعيف أو غريب يبنه ولا يذكر ما كان منكراً أو موضوعاً وقد اعنى العلماء بها عنابة عظيمة فشرحوها شرحاً كثيرة وكلها محمد بن عبد الله الخطيب وذيل أبوابها فذكر الصحابي الذى روى الحديث والكتاب الذى أخرجه وزاد على كل باب من الصحاح والحسان فصلاً ثالثاً عدا بعض

الأبواب وكان ذلك سنة ٧٢٧ بفام كتابا حافلا وأسماء مشكاة المصايم وقد  
شرح المشكاة كثيرون .

«٥»، ومنها جمع الجوامع<sup>(١)</sup> في الحديث لعبد الرحمن من أبي بكر السيوطي جمع فيه بين الكتب الستة وغيرها وقد قصد في كتابه جمع الأحاديث النبوية بأسرها قال المناوى : أنه مات قبل أن يتممه ولقد اشتمل كتابه على كثير من الأحاديث الضعيفة بل الم موضوعة وقد هذب ترتيبه علام الدين على ابن حسام الهندى المتوفى بمكة سنة (٩٧٥) في كتابه كنز العمال فى سنن الأقوال والأفوال<sup>(٢)</sup> وقد اختصر السيوطي كتابه فى الجامع الصغير وزواجته .

و، ومنها إتحاف الخيرة بزواند المسانيد العشرة لـأحمد بن أبي بكر البوصيري (٤٨٠) أفرد فيه زواند - مسانيد أبي داود الطيالسي والمخدي ومسدد وابن أبي عمرو وإسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة وأحمد بن منيع وعبد بن حميد والحرث بن محمد بن أبيأسامة وأبي يعلى الموصلى - أى ما زاد من أحاديثها على الكتب الستة وهو مرتب على مائة كتاب .

«ز»، ومنها بحر الأسانيد للإمام الحافظ الحسن بن أحمد السمرقندى (٤٩١) جمع فيه مائة ألف حديث رتبه وهذبه ويقال: إنه لم يقع في الإسلام مثله

الكتب الجامعية لأحاديث الأحكام

٤١، منها الإمام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد المتوفى سنة (٧٠٢) جمع فيه متون الأحكام وشرحه في كتابه الإمام ولكن لم يكمل شرحه ويقال إنه لم يوألف في هذا النوع أعظم منه.

(١) طبع جمع الجواع مع مسند الإمام أحمد بصر.

(٢) طبع في الهند طبعاً متقدماً

«ب» ودلائل الأحكام من أحاديث النبي ﷺ لابن شداد الحلبي تكلم فيه على الأحاديث المستنبطة منها الأحكام في الفروع ويقع في مجلدين «ج»، ومتقد الأخبار في الأحكام للحافظ مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الحراني المعروف بابن تيمية الحنبلي (٦٥٢) انتقاء من صحيح البخاري ومسلم ومسند الإمام أحمد وجامع أبي عبيدي الترمذى والسنن للنسائي وأبي داود وابن ماجه واستغنى بالعزى إلى هذه المسانيد عن الإطالة بذكر الأسانيد.

وقد قال فيه صاحب البدر المنير : وأحكام الحافظ مجد الدين عبد السلام ابن تيمية المسمى بالمنتقى هو كاسمه وما أحسن له ولا إطلاقه في كثير من الأحاديث العزو إلى الأئمة دون التحسين والتضييف فيقول مثلارواه أحمد ، رواه الدارقطنی رواه أبو داود ويكون الحديث ضعيفاً وأشد من ذلك كون الحديث في جامع الترمذى مبيناً ضعفه فيعزوه إليه من دون بيان ضعفه وينبغى للحافظ جمع هذه الموضع وكتها على حواشى هذا الكتاب أو جمعها في مصنف يستكمل فائدة الكتاب المذكور أهـ والحمد لله قد بين ذلك كله وزاد عليه محدث الین ومجتهدها محمد بن علي الشوكانى (١٢٥٠) في كتابه نيل الأوطار الذى شرح به المتنقى شرحاً وسطأً بلغ ثمانية أجزاء وقد جمع فيه من فقه الحديث ما يلائقه فى كتاب آخر وقد طبع الشرح بمصر مرتين «د»، وبلوغ المرام من أدلة الأحكام للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلانى المتوفى سنة (٨٥٢) وقد اشتمل بلوغ المرام على ألف وأربعين حديث من أحاديث الأحكام وهو كتاب عظيم القدر طبع في مصر وفي الهند مع حواشى للسيد أحمد حسن الدهلوى المعاصر بين فيها علل الأحاديث المعلومة وخلاصة المعنى .

وقد طبع بمصر هذه السنة وعلى أكثره تعليلات مختصرة .  
وقد شرح بلوغ المرام كثيرون منهم القاضى شرف الدين الحسين بن  
محمد المربى وهو شرح واسع .

ومنهم محمد بن إسماعيل الصنعاني (١١٨٢) في كتابه « سبل السلام »  
وهو شرح إن يكن موجزاً فإنه قيم يتصدّع فيه بالحق خالفة المذاهب  
أو وافق وقد طبع بالهند وطبع بمصر طبعة جميلة في أربعة أجزاء وقد وضعت  
عليه تعليلات يسيرة .

ومنهم الفاضل صديق حسن خان (١٣٠٧) في كتابه فتح العلام وهو نسخة  
من سبل السلام تمّاًز عنها بزيادات يسيرة أو حذف بعض المذاهب المذكورة  
بالأصل كذهب الهدوية وقد طبع بمصر بالمطبعة الأميرية ونفذت نسخه .  
« هـ ، السنن الكبرى لأحمد بن حسين البهقي (٤٥٨) قال ابن الصلاح :  
ما ثُمَّ كتاب في السنة أجمع للأدلة من كتاب السنن الكبرى للبهقي وكأنه لم  
يترك في سائر أقطار الأرض حدثياً إلا وقد وضعيه في كتابه . وقد طبع  
بالهند وعمل له في آخره فهرس بأسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ورواياتهم  
للبهقي أيضاً السنن الصغرى قيل : إنه لم يصنف في الإسلام مثلهما .

« وـ ، سنن الحافظ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الشهير  
بالدارقطني (٣٨٥) وقد طبعت بالهند مع تعليلات عليها اشمس الحق  
أبي الطيب محمد بن أحمد بن علي الآبادى .

« زـ ، عمدة الأحكام للإمام الحافظ عبد الغنى بن عبد الواحد المقدسى  
الدمشق (٦٠٠) جمع فيها أحاديث الأحكام التي اتفق عليها البخارى ومسلم  
وقد شرحا شرحا موجزاً ابن دقيق العيد وقد طبعت بمصر مع الشرح في  
أربعة أجزاء صغيرة وعليها تعليلات للشيخ محمد منير الدمشقى .

ح - الأحكام الصغرى للحافظ أبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمنالمعروف  
باب الخرط الأزدي الأشبيلي (٥٨١) قال فيها : جمعت في هذا الكتاب  
متفرقا من حديث رسول الله ﷺ في لوازم الشرع وأحكامه وحاله  
وحرامه وفي ضروب من الترغيب والترهيب أخرجتها من كتب الآئمة  
وهداة الأمة أبو عبد الله مالك بن أنس وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل  
البخاري وأبو الحسن مسلم بن الحجاج الفشيري النيسابوري وبقية الكتب  
الستة وفيها أحاديث من كتب أخرى .  
والآن نذكر لك نماذج من أكثر هذه الكتب لتكون على يدك  
من أمرها .

### نماذج من كتب الأحكام

#### نماذج من منتقى الأخبار :

#### {كتاب الوقف}

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من  
ثلاثة أشياء صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوه له - رواه  
الجماعية <sup>(١)</sup> إلا البخاري وابن ماجه .

عن ابن عمر أن عمر أصحاب أرضنا من أرض خير فقال : يا رسول الله  
أصبت أرضآ بخير لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمرني قال : إن  
شئت حبس أصلها وتصدق بها فتصدق بها عمر على أن لا تتابع ولا تورث  
ولا تورث في الفقراء وذوى القربى والرقب والضيوف وابن السبيل لا جناح

(١) يريد بهم البخاري ومسلما وأبا داود والنمساني والتزمي وابن ماجه  
وموطأ مالك

على من ولبها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول<sup>(١)</sup> وفي لفظ غير متأثر مالا<sup>(٢)</sup> - رواه الجماعة وفي حديث عمر وبن دينار قال في صدقة عمر : ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقاً له غير متأثر وكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر ويهدى الناس من أهل مكة كان ينزل عليهم - آخر جه البخاري وفيه من الفقه أن من وقف شيئاً على صنف من الناس ولده منهم دخل فيه .

وعن عثمان أن النبي ﷺ قدم المدينة وليس به ما يستعبد غير بئر رومة فقال : من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشترتها من صلب مالي - رواه النسائي والترمذى وقال : حديث حسن . وفيه جواز انتفاع الواقف بوقفه العام .

(باب وقف المشاع والمنقول) عن ابن عمر قال عمر للنبي ﷺ أن المائة السهم التي لي بخير لم أصب مالاً قط أعجب إلى منها قد أردت أن أتصدق بها فقال النبي ﷺ احبس أصلها وسبل ثمرتها . رواه النسائي وابن ماجه . وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً واحتساباً فإن شبهه وروشه وبوله في ميزانه يوم القيمة حسنت . رواه أحمد والبخاري .

وعن ابن عباس قال : أراد رسول الله ﷺ الحج فقالت امرأة لزوجها أحتججي مع رسول الله ﷺ فقال : ما عندك ما أحجاجك عليه قالت : أحجاجني على جمل فلان قال ذلك حبيس في سبيل الله فأقى رسول الله ﷺ فسألها فقال أما أنا لك لو أحجاجتها عليه كان في سبيل الله . رواه أبو دارد وقد صح

(١) أي غير متخذ منها مالاً أي ملكاً

(٢) أي متتخذ أصل مال وأثلة كل شيء أصله .

أن رسول الله ﷺ قال في حق خالد : قد احتبس أدراعه وأعتاده <sup>(١)</sup>  
في سبيل الله .

«باب من وقف أو تصدق على أقربائه أو أوصى لهم من يدخل فيه؟»  
عن أنس أن أبو طلحة قال يا رسول الله إن الله يقول «لَن تنالو البر حتى  
تتفقوا إما تحبون، وإن أحب أموالى إلى بَيْرَحَاء» <sup>(٢)</sup> وإنها صدقة الله  
أرجو برها وذرها عند الله فضّلها يا رسول الله حيث أراك الله فقال :  
يُخْبِرُ ذَلِكَ مَالَ رَاجِعٍ - مرتين - وقد سمعت أرى أن تجعلها في الأقربين  
فقال أبو طلحة أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبناته .  
متفق عليه . وفي رواية لما نزلت هذه الآية «لَن تنالو البر» قال أبو طلحة  
يا رسول الله أرى ربنا يسألنا من أموالنا فأشهد أني جعلت أرض بيرحاء لله  
فقال أجعلها في قرابتك قال يجعلها في حسان بن ثابت وأبي بن كعب - رواه  
أحمد ومسلم وللبخاري معناه وقال فيه أجعلها لفقراء قرابتك . قال محمد بن  
عبد الله الأنصاري : أبو طلحة زيد بن سهل ابن الأسود بن حرام بن عمرو  
ابن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر  
ابن حرام يجتمعان إلى حرام وهو الأبا الثالث ، وأبي بن كعب بن قيس  
ابن عتيك بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن الجار فعمرو يجمع حسان  
وأبا طلحة وأبيا . وبين أبي وأبي طلحة ستة آباء .

وعن أبي هريرة قال : لما نزلت هذه الآية «وأنذر عشيرتك الأقربين»  
دعا رسول الله ﷺ قريشاً فاجتمعوا فعم وخصر فقال يا بني كعب بن لوى  
أنقذوا أنفسكم من النار يابني مررة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار - يابني

(١) العتاد ما أعده الرجل من السلاح والدواب وآلة الحرب

(٢) من البراح وهي الأرض الظاهرة

عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار يا بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار  
يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من  
النار يا فاطمة أنقذى نفسك من النار فإني لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن  
لهم رحمة سأبلغها يهلاها<sup>(١)</sup> - متفق عليه ولفظه لمسلم .

**(باب أن الوقف على الولد يدخل فيه ولد الولد بالقرينة لا بالإطلاق)**  
عن أنس قال . بلغ صفية أن حفصة قالت : بنت يهودي فبكت فدخل عليها  
النبي ﷺ وهي تبكي وقالت : قالت لـ حفصة : أنت ابنة يهودي فقال  
النبي ﷺ إنك لا ابنة نبي وإن عمك لنبي وإنك لتحت نبي فبم تفتخر  
عليك ؟ ثم قال : اتق الله يا حفصة رواه أحمد والترمذى وصححه .

وعن أبي بكره أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال : إن ابني هذا سيد يصلح  
الله على يديه بين فتيين عظيمتين من المسلمين يعني الحسن بن علي - رواه  
أحمد والبخارى والترمذى .

وفي حديث عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال لعلى : وأما أنت ياعلى  
ختنى<sup>(٢)</sup> وأبو ولدى - رواه أحمد .

وعن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال وحسن وحسين على وركيه :  
هذا ابنى وابنا ابنتى اللهم إنى أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما . رواه  
الترمذى ونال حديث حسن غريب

وقال البراء عن النبي ﷺ أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب وهو في  
 الحديث متفق عليه .

وعن زيد بن أرقم قال سمعت النبي ﷺ يقول : اللهم اغفر للأنصار  
ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار . رواه أحمد والبخارى . وفي لفظ :

(١) سأصلها بصلتها (٢) الختن القريب من جهة المرأة

اللهم اغفر للأنصار ولذرارى الأنصار ولذرارى ذراريم . رواه الترمذى وصححه .

(باب ما يصنع بفاضل مال الكعبة) عن أبي وايل قال : جلست إلى شيبة في هذا المسجد فقال : جلس إلى عمر في مجلسك هذا فقال : لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين . قلت ما أنت بفاعل قول لم يفعله صاحباك فقال : هما القرآن يقتدى بهما . رواه أحمد والبخارى .

وعن عائشة قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لو لا أن قومك حديثو عهد بجهالية أو قال بكلف لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت باهها بالأرض ولا دخلات فيها من الحجر . رواه مسلم .

### نماذج من بلوغ المرام

(باب اللباس) عن أبي عامر الأشعري قال قال رسول الله ﷺ ليكون من أمي أقوام يستحلون الحزير . رواه أبو دارد وأصله في البخارى وعن حذيفة قال : نهى رسول الله ﷺ أن فشرب في آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه رواه البخارى وعن عمر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاثة أو أربع . متفق عليه والله أعلم .

وعن أنس أن النبي ﷺ رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قيص الحرير في سفر من حكمة <sup>(١)</sup> كانت بهما . متفق عليه وعن علي قوله : كسامي النبي ﷺ حلقة سيرام <sup>(٢)</sup> نفرجت فيها فأي

(١) نوع من الجرب . (٢) قال أبو عبيدة الحلقة إزار ورداء وقال ابن الأثير إذا كانا من جنس واحد قيل هي برود مضاعفة بالفزع وقيل حرير خالص وهو الأقرب

الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي . متفق عليه وهذا لفظ مسلم .

وعن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال : أحل الذهب والحرير لإناث  
أمتى وحرم على ذكورها . رواه أحمد والمسانى والترمذى وصححه <sup>(١)</sup>  
وعن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال : إن الله يحب إذا أنعم على  
عبده نعمة أن يرى أثر نعمته عليه . رواه مسلم .

وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدًا نَبَّى عَنْ لِبْسِ الْقُسْطِ  
وَالْمَعْصَرِ<sup>(۲)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ

وعن عبد الله بن عمرو قال : رأى على النبي ﷺ ثوين معصفرین  
فقال : أملك أمرتك بهذا . رواه مسلم

وعن أسماء بنت أبي بكر أنها أخرجت جبة رسول الله ﷺ مكفوقة الجيب والكمين والفرجين بالديباج<sup>(٣)</sup> — رواه أبو داود وأصله في مسلم وزاد : كانت عند عائشة حتى قبضت فقبضتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبسها فتهن نغسلها للمرضى يستشفى بها . وزاد البخارى في الأدب المفرد وكان يلبسها لالوقد والجعة .

(باب صدقة الفطر) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر بها أن تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة . متفق عليه ولا بن عدى والدارقطني بإسناد ضعيف : أغنواهم عن الطواف في هذا اليوم .

(١) روى هذا الحديث من ثمانية طرق لم تخل من طعن

### (٣) ما غلظ من الحرير.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كنا نعطيها في زمن النبي ﷺ صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب . متفق عليه وفي رواية أو صاعاً من أقط قال أبو سعيد : أما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه في زمن رسول الله ﷺ . ولابي داود : لا أخرج أبداً إلا صاعاً .

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين فلن أدتها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أدتها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات — رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم .

( من باب الأدب ) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ حق المسلم على المسلم ست إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه وإذا استنصرك فانصره وإذا عطس فحمد الله فشمته وإذا مرض فudedه وإذا مات فاتبعه — رواه مسلم .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروه فعمة الله عليكم . متفق عليه .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا . متفق عليه .

### نماذج من السنن الكبرى للبيهقي

( باب التطهير بـ ماء البحر ) قال الله جل ثناؤه ( وأنزلنا من السماء ماء طهوراً ) وقال ( فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً ) .

قال أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى رضى الله عنه : ظاهر القرآن يدل على أن كل ماء ظاهر ماء بحر وغيره وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث يواافق ظاهر القرآن في سنته من لا أعرفه ثم ذكر حديث الذى « أخبرناه » أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأبو زكريا محمد بن إبراهيم بن محمد بن يحيى رحمهما الله قالا : حدثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعى أنا مالك وأخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذبارى رحمه الله في « كتاب السنن » أنا أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق المعروف بابن داسة بالبصرة حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل ابن الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : سأله رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله : إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا أفتوضأنا بما في البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور مأوه الحال ميته وقد تابع الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على روايته عن سعيد بن سلمة أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن حمأن العدل حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك حدثنا يحيى بن بكر قال : حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب . حدثنا الجلاح أبو كثير أن ابن سلمة المخزومي حدثه أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً خاماً صياد فقال يا رسول الله أخبرنا نحطاق في البحر نريد الصيد فيحمل معنا أحدينا الإداوة وهو يرجو أن يأخذ الصيد قريباً فربما وجده كذلك وربما لم يوجد الصيد حتى يبلغ من البحر مكاناً لم يظن أن يبلغه فلعله يختتم أو يتوضأ فإن

اغتسل أو توضأ بهذا الماء فلعل أحدنا يملأه العطاش فهل ترى في ماء البحر  
أن نغتسل به أو نتوضأ به إذا خفنا ذلك فزعم أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال اغتسلوا منه وتوضؤوا به فإنه الطهور ما ور الحل ميتته وقد تابع  
يحيى بن سعيد الانصاري ويزيد بن محمد القرشي سعيداً على روايته إلا أنه  
اختلف فيه على يحيى بن سعيد روى عنه عن المغيرة بن أبي بردة عن رجل  
من بنى مدح عن النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه عن عبد الله بن المغيرة بن  
أبي بردة أن رجلاً من بنى مدح روى عنه عن عبد الله بن المغيرة الكندي  
عن رجل من بنى مدح وعنده عن المغيرة بن عبد الله عن أبيه وقيل غير هذا  
واختلفوا أيضاً في اسم سعيد بن سلمة فقيل كما قال مالك وقيل عبد الله بن  
سعيد المخزومي وقيل سلمة بن سعيد وهو الذي أراد الشافعى بقوله في إسناده  
من لا أعرفه أو المغيرة أو هما إلا أن الذى أقام إسناده ثقة أو دعه مالك  
ابن أنس المؤطا وأخرجه أبو داود في السنن . وقد روى الحديث عن على  
ابن أبي طالب رضى الله عنه وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو ورضى الله  
عنهم عن النبي ﷺ .

قال الشافعى رحمه الله : وروى عبد الله زيز بن عمر عن سعيد بن ثوبا . عن  
أبي الفراسى عن أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يهره  
البحر فلا طهره الله أبا نبأنا أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم الحافظ أبا نافا  
أبو أحمد الحافظ حدثنا أبو عبد الله الحسين بن محمد من عقير الانصاري  
حدثنا محمد بن حميد حدثنا إبراهيم بن المختار حدثنا عبد الرزق بن عمر  
فذكره بمثله إلا أنه لم يقل الفراسى أخبرنا أبو الحسين على بن محمد بن بشر  
ان بيغداد حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا الحسن بن علي بن عمان  
حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عمرو بن دينار عن أبي الصفيف عامر

ابن وائلة أن أبا بكر رضي الله عنه سئل عن ميتة البحر فقال : هو الظاهر  
ما وله الحلال ميته .

( باب لا يزول اليقين بالشك ) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا  
أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنا بشر بن موسى حدثنا الحيدى حدثنا  
سفيان أنا الزهرى أخبرنا سعيد بن المسيب وعبد بن تمام عن عمه عبد الله  
بن زيد قال : شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل إليه  
الشىء في الصلاة فقال رسول الله ﷺ لا ينتقل حتى يسمع صوتاً أو يجد  
ريحا رواه البخارى في الصحيح عن علي بن المدينى وغيره رواه مسلم عن عمرو  
النقد وغيره كلام عن سفيان بن عيينة .

أخبرنا أبو طاهر الفقيه حدثنا أبو عثمان عمرو وبن عبد الله البصري  
حدثنا محمد بن عبد الوهاب أن خالد بن مخلد حدثنا محمد بن جعفر حدثني  
سهيل عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
إذا وجد أحدكم في بطنه الريح نفخ إليه أنه خرج منه الشيء فلا يخرج حتى  
يسمع صوتاً أو يجد ريحًا . نخرج في كتاب مسلم من حديث جرير بن  
عبد الحميد عن سهيل بن أبي صالح وقال في الحديث فلا يخرج جن من المسجد  
أخبرنا أبو الحسين بن بشر أن بيغداد حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار  
حدثنا سعدان بن نصر حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن أنه قال .  
إذا شككت في الحديث وأيقنت الوضوء فأنت على وضوئك وإذا شككت  
في الوضوء وأيقنت بالحديث فتوصأ .

( باب الغسل للجمعة ) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن  
أبي إسحاق المازكي وأبو بكر الحسن القاضى قالوا : حدثنا أبو العباس محمد  
بن بعقوب حدثنا بحر بن نصر قال : قرئ على ابن وهب أخبرك مالك أن

نافعاً حدثهم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل . رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك . أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أبا نانا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان حدثنا الحسن بن أبي الريبع حدثنا عبد الرزاق أنا ابن جرير أخبرني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال : من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل . قال وحدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال وهو قائم على المنبر « من جاء منكم الجمعة فليغتسل » . أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا إبراهيم بن أبي طالب حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق فذكره عنهما جميعاً مدرجاً على اللفظ الأول رواه . مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع . أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكرياء بن أبي إسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا أبا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا بحر بن نصیر قال : قرئ على ابن وهب أخبرك مالك عن أنس وغيره أن صفوان بن سليم حدثهم .

أخبرنا أبو علي الروذبادي أنا أبو بكر محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا القعنبي عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : غسل يوم الجمعة واجب على كل محتم لفظ حديث القعنبي وفي حديث ابن وهب : الغسل يوم الجمعة . رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى عن ابن يحيى عن مالك .

﴿ باب الحائض لا تصل ولا تصوم ﴾ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ

هشنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه بمخارى أبا صالح بن محمد الحافظ جزرة  
حدثى محمد بن عبد الرحيم البرق ومحمد بن إدريس أبو حاتم وأحمد بن حويه  
أبو سنان البليخى الثقفى قالوا حدثنا سعيد بن الحكم بن أبي مريم أبا محمد بن  
جعفر بن أبي كثير أخبرنى زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن  
أبي سعيد الخدري قال : خرج رسول الله ﷺ في الأضحى أو الفطر إلى  
المصلى فصل ثم انصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال : أيها الناس  
تصدقوا ثم انصرف فر على النساء فقال : يا عشر النساء تصدقن فإني  
رأيتكم أكثر أهل النار . فقلن ولم ذاك يارسول الله ؟ قال تكثرن اللعن  
وتکفرن العشير مارأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الخازم  
منكـنـ يا عشر النساء فقلن له : وما نقصان عقلنا وديننا قال : أليس شهادة  
المرأة نصف شهادة الرجل قلن : بلى . قال فذلك من نقصان عقلها أليس إذا  
حاضت المرأة لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى . قال : فذلك من نقصان دينها . رواه  
المخارى في الصحيح عن سعيد بن أبي مريم . ورواه مسلم عن الحلواني  
وغيره عن ابن أبي مريم .

(باب الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة) أخبرنا أبو عبدالله الحافظ  
أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وأبو الفضل بن إبراهيم المازكي والله يحفظ لابني  
الفضل قالا حدثنا حماد بن سلمة حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا عبد الرزاق حدثنا  
معمر عن عاصم الأحوج عن معاذ العدوية أن المرأة سالت عائشة مبابا  
الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة أحروريه أنت ؟ فقالت : است  
بحروريه ولكنني أسألك فقالت : كان يصيغنا ذلك على عهد رسول الله ﷺ  
فتصر بقضاء الصوم ولا تو مر بقضاء الصلاة : قال معمر : وأخبرنا أبو أيوب  
عن أبي قلابة عن معاذ عن عائشة مثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله

ابن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عاصم وأخر جه من حديث حماد عن أيوب .

( باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها ) فيما أجاز لـ أبو عبدالله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس الأصم عن الريبع عن الشافعى قال : أبجل من سمعت به من النساء يخضن فساه تهامة يخضن لقمع سنين . وأخبرنا أبو عبد الرحمن الأزرذانى حدثنا أحمـد بن طاـهر بن حـرـملـة حدـثـنا جـدـى حدـثـنا الشـافـعـى قال : رأـيـتـ بـصـنـعـاهـ جـدـةـ بـلـتـ إـحـدىـ وـعـشـرـينـ سـنـةـ حـاضـتـ اـبـنـةـ تـسـعـ وـوـلـدـتـ اـبـنـةـ عـشـرـ وـحـاضـتـ الـبـلـتـ اـبـنـةـ تـسـعـ وـوـلـدـتـ اـبـنـةـ عـشـرـ وـيـذـكـرـ عـنـ الـحـسـنـ بـنـ صـالـحـ أـنـهـ قـالـ أـدـرـكـتـ جـارـةـ لـنـاـ صـارـتـ جـدـةـ بـلـتـ إـحـدىـ وـعـشـرـينـ سـنـةـ وـعـنـ مـغـيـرـةـ الصـبـىـ أـنـهـ قـالـ اـحـتـلـمـتـ وـأـنـ اـبـنـ اـثـنـىـ عـشـرـةـ سـنـةـ . وـرـوـيـنـاـ عـنـ عـائـشـةـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـاـ أـنـهـ قـالـ : إـذـاـ بـلـغـتـ الـجـارـيـةـ تـسـعـ سـنـينـ فـهـىـ اـمـرـأـةـ تـعـنىـ وـالـهـ أـعـلـمـ خـاضـتـ فـهـىـ اـمـرـأـةـ اـهـ .

### نماذج من سنن الدارقطني

( باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتمة ) حدثنا علي بن محمد المصري حدثنا الحسن بن غليب الهذلي الأزردي حدثنا سعيد بن عفیر حدثنا يحيى بن أيوب عن المنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قام خطب الناس قـالـ : من ولـيـ يـتـيمـاـ لـهـ مـالـ فـلـيـتـجـرـ لـهـ وـلـاـ يـتـرـكـهـ حـتـىـ تـأـكـلـهـ الصـدـقةـ . حدثنا ابن محمد بن صاعد حدثنا أـحمدـ بنـ عـبـيدـ بنـ إـسـحـاقـ العـطـارـ بـالـكـوـفـةـ حدثنا أـبـيـ حـدـثـناـ مـنـدـلـ عـنـ أـبـيـ إـسـحـاقـ الشـيـبـانـيـ عـنـ عـمـرـ وـبـنـ شـعـيبـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ قـالـ قـالـ رـسـولـ اللـهـ ﷺ اـحـفـظـوـاـ الـيـتـامـىـ فـيـ أـمـوـالـهـمـ لـأـنـاـ كـلـهـاـ الزـكـاةـ .

حدثنا محمد بن الحسن بن علي البزار حدثنا الحسين بن عبد الله بن يزيد  
القطان حدثنا أيوب بن محمد الوزان حدثنا داود بن الجراح حدثنا محمد بن  
عبد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال . قال رسول الله ﷺ  
فِي مَالِ الْيَتَمِ زَكَاةً .

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي حدثنا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب  
حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن عمر بن  
الخطاب قَالَ : ابْتَغُوا بَأْوَالِ الْيَتَامَى لَا تُؤْكِلُهَا الصَّدَقَةُ .

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي حدثنا إسحاق  
ابن منصور عن الحسن بن صالح عن أشعث عن حبيب بن أبي ثابت عن  
صلت المكي عن أبي رافع قَالَ : كَانَ أَمْوَالُهُمْ عِنْدَهُمْ فَلَمَّا دَفَعُوهَا إِلَيْهِمْ  
وَجَدُوهَا بِنَقْصٍ خَسِبُوهَا مَعَ الزَّكَاةِ فَوَجَدُوهَا تَامَّةً فَأَتُوا عَلَيْهَا فَقَالَ : كُنْتُمْ  
تَرَوْنَ أَنْ يَكُونُ عِنْدِي مَالٌ لَا أَزْكِيهِ .

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا بشر بن هطر حدثنا يزيد بن هارون حدثنا  
أشعث عن حبيب بن أبي ثابت عَنْ صَلَتْ الْمَكِيِّ عَنْ أَبِي رَافِعِ أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ كَانَ أَقْطَعَ أَبَا رَافِعٍ أَرْضًا فَلَمَّا مَاتَ أَبُو رَافِعٍ بَاعَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَلِيفَةِ أَفَأَ  
فَدَفَعَهَا إِلَى عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَكَانَ يَزْكِيهَا فَلَمَّا قَبَضُوهَا وَلَدَ أَبِي رَافِعٍ عَدُوا  
مَالَهُمْ فَوَجَدُوهَا نَاقِصَةً فَأَتُوا عَلَيْهَا فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ : أَحْسِبْتُمْ زَكَاتَهَا قَالُوا : لَا قَلَّ  
خَسِبُوا زَكَاتَهَا فَوَجَدُوهَا سَوَاءً فَقَالَ عَلَى كَنْتَمْ تَرَوْنَ عِنْدِي مَالًا لَا أَؤْدِي زَكَاتَهُ  
﴿ بَابُ اسْتِقْرَاضِ الْوَصِيِّ مِنْ مَالِ الْيَتَمِ ﴾ حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي  
حدثنا يحيى بن أبي طالب حدثنا عبد الوهاب حدثنا ابن أبي عون وصخر  
ابن جويرية عن نافع أن ابن عمر كان عنده مال يتيم فكان يستقرض منه  
وربما ضمه وكان يذكر مال اليتيم إذا ولده .

أخبرنا محمد حدثنا يحيى حدثنا عبد الوهاب أباً نزا أبو الريبع السمان عن عمر و بن دينار عن عبيد بن عمر أن عمر بن الخطاب قال : ابتعوا بأوال اليامي لاتستهلكها الزكاة

حدثنا أبو بكر الشافعى حدثنا إسحاق بن الحسن حدثنا مسلم حدثنا هشام عن أىوب عن نافع أن ابن عمر كان يزكي مال اليتيم ويستقرض منه ويدفعه مضاربة .

حدثنا إبراهيم بن أحمد بن الحسن القميسينى حدثنا محمد بن أحمد بن الأصبانى حدثنا محمد بن حميد حدثنا مسلمة بن الفضل حدثنا منير بن العلام عن الأشعث عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد بن وردان عن ابن عمر أن النبي ﷺ أعطى أبا رافع مولاه أرضًا فعجز عنها فمات فباءها عمر بمائى ألف وثمانية آلاف دينار وأوصى إلى أبي طالب رضى الله عنه فكان يزكيها كل سنة حتى أدرك بنوه فدفعه إليهم خسبوه فوجدوه ناقصاً فأتوه فقالوا : إنا وجدنا مالنا ناقصاً فقال : أحسبتم زكانه فقالوا : لا قال : احسبوا زكانه خسبوه فوجدوه سوام .

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا علي بن سهل بن المغيرة حدثنا محمد بن سعيد الأصبانى حدثنا شريك عن أبي اليقظان عن عبد الرحمن بن أبي ليل أن علياً زكي أموال بنى أبي رافع قال : فلما دفعها إليهم وجدوها تنقص فقال على رضى الله عنه : أترون أن يكون عندي مال لا أزكيه .

حدثنا محمد بن مخلد حدثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا ابن هبعة حدثنا أبو الأسود عن عكرمة عن ابن عباس قال : لا يجب على مال الصغير زكاة حتى تجب عليه الصلاة . ابن هبعة لا يحتاج به .

حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة

عن حسين ابن ذكوان عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده قال : جاءت  
امرأة وابنتها من أهل اليمن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يدها  
مسكّتان <sup>(١)</sup> غليظتان من ذهب فقال : هل تعطين زكاة هذا . قالت : لا .  
قال : فديرك أن يسورك الله بسوارين من نار قال : فخلعتهما وقالت هما  
لله ولرسوله .

سواران (۱)

(٢) أني أجعل كل واحد منها أسوة خصمه.

فإن ذلك أجي للاعنى وأبلغ في العذر . المسلمين عدول ببعضهم على بعض إلا مجلود في حد أو مجرب باقى شهادة زور أو ظنين<sup>(١)</sup> في ولاء أو قرابة . إن الله تولى منكم السرائر ودرأ عنكم البينات . وإياك والقلق والضرر والتآذى بالناس والتذكر للخصوم في مواطن الحق التي يوجب الله بها الأجر ويحسن بها الذكر فإنه من يصلح نيته فيما بينه وبين الله ولو على نفسه يكفيه الله ما بينه وبين الناس . ومن تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك يشنئ الله فاظنك بشواب غير الله عز وجل في عاجل رزقه وخزان رحمته والسلام عليك . ثم ساقه بسند آخر مع اختلاف يسير في العبارات .

حدثني أبي حدثنا أحمد بن الحنين بن عبد الجبار حدثنا داود بن عمر حدثنا صالح بن موسى ح وحدثنا عثمان بن أحد الوفاق حدثنا محمد بن الحسين بن حفص الحشمي حدثنا محمد بن عبيد المحاري حدثنا صالح بن موسى عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سياً تيمكم عن أحاديث مختلفة فما جاءكم وافقاً لكتاب الله ولستي فهو مني وما جاءكم مخالفًا لكتاب الله ولستي فليس مني . صالح بن موسى ضعيف لا يحتاج بحد بيته .

حدثنا أبو محمد بن صاعد والحسين بن إسماعيل قالا : حدثنا الفضل ابن سهل حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبرى عن

(١) أي متهم من الظنة وهي التهمة والظنين في الولاء من ينتهي إلى غير مواليه بأن يقول : أنا عتيق فلان وليس عتيقه والظنين في القرابة من ينسب إلى غير أقربائه .

أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إذا حدثتم عن بحثكم تعرفونه ولا تذكرونه فصدقوا به وما تذكرونه فكذبوا به .

حدثنا ابن صاعد حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي حدثنا على بن المديني حدثنا يحيى بن آدم ياسناده نحوه وزاد فإني أقول : ما يعرف ولا يذكر ولا أقول ما يذكر ولا يعرف .

حدثنا عثمان بن أحمد بن السماك حدثنا حنبيل بن إسحاق حدثنا حبارة ابن المُسْفِلْس حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر ابن حبيش عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها تكون بعدى رواة يرون عن الحديث فاعرضوا حدثهم على القرآن فما وافق القرآن خدثوا به وما لم يوافق القرآن فلا تخدثوا به . هذا وهم والصواب عن عاصم عن زيد <sup>(١)</sup> عن علي بن الحسين مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم .

حدثنا الحسين بن إسماعيل ومحمد بن جعفر الطبرى وأبو بكر أحمد بن عيسى الخواص قالوا : حدثنا محمد بن عبد الله بن منصور أبو إسماعيل الفقيه حدثنا يزيد بن فعيم ببغداد حدثنا محمد بن الحسن حدثنا أبو حنيفة عن خيثم الصيرفي عن الشعبي عن جابر أن رجلين اختصا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ناقة فقال كل واحد منها : نتجت هذه الناقة عندي وأقام بينة فقضى بها رسول الله ﷺ للذى هي في يده .

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا عبد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد العزيز الدرأوردى حدثنا يزيد بن عبد الله بن الحادى عن محمد

(١) لعلها عن زر .

ابن إبراهيم عن يسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو ابن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد وإذا حكم فاجتهد فأصاب فله أجران . قال : خدثت به أبا بكر بن عمرو بن حزم فقال : هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة . ثم رواه من طريقين آخرين .

### الترغيب والترهيب

من الكتب القيمة في الحديث كتاب الترغيب والترهيب لعبد العظيم ابن عبد القوى بن عبد الله المنذري (٦٥٦ - ٥٨١) الحافظ الحجة المحدث الفقيه وهو من أحسن الكتب طريقة في جمع الحديث وبيان درجه وليست كتب الحديث كالها على نمطه ونقدم لك نموذجاً منه ومن موجم رجالة المختلف فيهم الذي ذيل به الكتاب - وقد طبع بمصر ثلاث مرات .

الترهيب من مطل الغنى والترغيب في إرضاء صاحب الدين

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مطل الغنى ظالم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع - رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه . « أتبع بضم المهمزة وسكون التاء أى أحيل قال الخطابي : وأهل الحديث يقولون : أتبع باشديد التاء وهو خطأ . »

وعن عمرو بن الشريد عن أبيه رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لـ الواجب يحل عرضه وما له - رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال : صحيح الإسناد ، لـ الواجب ، بفتح اللام وتشديد الياء أى

مطلب الواجب الذى هو قادر على وفاء دينه بحمل عرضه أى يبيح أن يذكر  
بسوء المعاملة وعقوبته حبسه .

عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
لا يحب الله الغنى الظلوم ولا الشیخ الجھول ولا الفقیر المختال . وفي رواية  
إن الله يبغض الغنى الظلوم والشیخ الجھول والعائل المختال - رواه البزار  
والطبرانی في الأوسط من رواية الحارث الأعور عن علي والحارث وثق  
ولا بأس به في المتتابعات .

وعن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة  
يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله فذكر في الحديث إلى أن قال : والثلاثة الذين  
يبغضهم الله الشیخ الزانی والفقیر المختال والغنى الظلوم . رواه ابن داود وابن  
خریزمه في صحيحه واللکاظ لها . ورواه بنحوه النسائی وابن حبان في صحيحه  
والترمذی والحاکم وصحیحاه .

وروى <sup>(١)</sup> عن خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب رضي الله  
عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قدس الله أمة لا يأخذ  
ضعيفها الحق من قويها غير متعن ثم قال : من انصرف غريمه وهو عنه  
راض صلت عليه دواب الأرض ونون الماء ومن انصرف غريمه وهو  
ساخط كتب عليه في كل يوم وليلة وجمعة وشهر ظلم - رواه الطبرانی  
في الكبير .

وعنها قالت : كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسق من تم لرجل  
من بنى ساعدة فأناه يقتضيه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من

---

(١) جعل للحديث الضعيف علامتين أن يصدره بلحظة روى وأن يذكر عقبه  
وفيه فلان

الأنصار أن يقتضيه فقضاه ثم دون تمره فأبى أن يقبله فقال ، أت رد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : نعم ومن أحق بالعدل من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتحلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدموعه ثم قال صدق ومن أحق بالعدل مني لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقها من شدیدها ولا يتعنته ثم قال ؛ ياخولة عديه وأقضيه فإنه ليس من غريم يخرج من عند غريم راعيا إلا صلت عليه دواب الأرض ونون البحار وليس من عبد يلوى غريم وهو يجد إلا كتب الله عليه في كل يوم وليلة إنما . رواه الطبراني في الأوسط والكبير من روایة حبان بن علي واختلف في توئيقه . ورواه بنحوه الإمام أحمد من حدیث عائشة بساند جيد قوى « تعنة » بتاءين مثناتين فوق وعينين مهمليتين أى أقلقه واتعبه بكثرة ترداده إليه ومطله إياه « نون » البحار حوتها وقوله يلوى غريم أى يطله ويصوّفه . الخ الباب .

(من معجم رجاله المختلف فيهم) « الثاء » تمام بن نجح عن الحسن قال : ابن عدى وغيره : هو ثقة وقال البخاري ؛ فيه نظر وقال أبو حاتم : ذاہب الحديث ووثقه يحيى بن معين « الثاء » ثابت بن محمد الكوفي العابد صدر روى احتياج به البخاري وغيره وفيه مقال « الجيم » جابر بن يزيد الجعفي الكوفي عالم الشيعة ترك يحيى القطان حديثه . وقال النسائي وغيره : متوك ووثقه شيبة وسفيان الثوري وقل وكيع : ما شركتم في شيء فلا أشكوا أن جابر الجعفي ثقة . جميع بن عمير التيمي تيم الله بن ثعلبة الكوفي كذبه ابن نمير وقال ابن حبان . رافضي يضع الحديث ووثقه أبو حاتم وحسن له الترمذى . جنادة بن سلم ضعفه أبو زرعة ووثقه ابن خزيمة وابن حبان وأخرجا حديثه في صحبيهما .

## ترتيب كتب الحديث في الصحة

قد بینا فیما سلف درجة كل كتاب من كتب السنة الشهيرة في الصحة  
وها نحن أولاء ندلی اليك بفصل جم الفائدة عظيم العائد ينجلی لك  
فيه ترتیب کتب السنة من حيث الصحة لتكون على يقنة من أمرها فنقول  
وبالله توفيقنا .

قد قسم الجمھور الحدیث الصحیح بالنظر إلى تفاوت الأوصاف المقتضية  
للصحة إلى سبعة أقسام كل قسم منها أعلى ما بعد الأول ما أخرجه البخاري  
ومسلم ويسمى بالمتفق عليه والثاني ما انفرد به البخاري والثالث ما انفرد به  
مسلم والرابع ما كان على شرطهما ما لم يخرج عنه واحد منها والخامس ما كان على  
شرط البخاري والسادس ما كان على شرط مسلم والسابع ما صحبه أحد الأئمة  
المعتمدين وترجیح كل قسم من هذه الأقسام السبعة على ما بعده وإنما هو من  
قبيل ترجیح الجملة على الجملة لا ترجیح كل واحد من أفراده على كل واحد  
من أفراد الآخر فيسوغ أن يرجع حدیث في مسلم على آخر في البخاري  
إذا وجد موجب الترجیح ولقد كتب الشيخ أحمد المعروف بشاه ولی الله  
المحدث الدهلوی المتوفی سنة (١١٧٦) في كتابه «حجۃ الله باللغة» فصلًا في  
طبقات کتب الحديث نورد لك خلاصته قال :

طبقات کتب الحديث أربع فالطبقة الأولى منحصرة بالاستقرار في  
ثلاثة کتب الموطأ وصحیح البخاري وصحیح مسلم .

والطبقة الثانية کتب لم تبلغ مبلغ الموطأ والصحابيين ولكنها تتلوها كان  
مصنفوها معروفین بالوثوق والعدالة والحفظ والتبحر في فنون الحديث ولم  
يتساھلوا فيها وتلقاها من بعدهم بالقبول واعتنى بها المحدثون والفقهاء وذاعت

بين الناس كسن أبي داود وجامع الترمذى ومجتبى المسانى . وهذه الكتب مع الطبقة الأولى اعني بأحاديثها رزين بن معاوية العبدري السرقسطى في تحرير الصحاح وابن الأثير في جامع الأصول وكاد مسند أحمد يكون من هذه الطبقة .

والطبقة الثالثة مسانيد وجموع ومصنفات صنفت قبل البخارى ومسلم وفي زمانهما وبدهما جدت بين الصحيح والحسن والضعيف والمأثور والمنكر والغريب والشاذ والخطأ والصواب والثابت والمقلوب <sup>(١)</sup> ولم تشهر في العلماء ذلك الاشتهر وإن زال عنهما اسم النكارة المطلقة ولم يتداول ما تفردت به الفقهاء كثير تداول ولم يفحص عن صحتها وضعفها المحدثون كبير خص . ومنها ما لم يخدمه لغوى لشرح غريب ولا فقيه بتطبيقه على مذهب السلف ولا محدث ببيان مشكله ولا مؤرخ بذكر اسمها . رجاله ولا أريد المتأخرین المتعمدين وإنما كلامی في الآئمة المتقدمين من أهل الحديث . فهو باقية على استثارتها ومحوها كمسند أبي يعلى ومصنف عبد الرزاق . ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة ومسند عبد بن حميد ومسند الطيالى وكتب البهق والطحاوى والطبرانى وكان قصدهم جمع ما وجدوه من الحديث .

(١) الصحيح من الحديث مارواه عدل تمام الصنف بمسند متصل غير معلل ولا شاذ وهذا هو الصحيح لذاهه فإن خف الضبط «حسن لذاهه وبهارة اطرق يصحح فيسمى الصحيح الغرر والضعيف مادون الحسن والمعروف ما كان في سنهه ثقة خالف ضعيفاً في حدیثه ومروری ذلك الضعيف يسمى المنكر ويطلق المنكر أيضاً على حديث في سنهه كثير الغلط أو غافل عن الاتفاق أو فاسق . والغريب ما كان في سنهه مفرد بالرواية لم يشاركه فيها أحد أو لم يكن له إلا مسند واحد . والشاذ ما كان في سنهه خالف من هو أرجح منه وعلى رأي يطلق على من لازمه سوء الحفظ ، والمنلوب ما كان فيه تقديم وتأخير كثرة بن كعب وكعب بن مرة .

لا تلخصه وتهذيه وتقريره من العمل .

والطبقة الرابعة كتب قصد مصنفوها بعد قرون مطالولة جمع الم يوجد  
في الطبقيتين الأوليين وكانت في الجامع والمسانيد المختلفة فنوهوا بأمرها  
وكان على السنة من لم يكتب حدثه المحدثون ككثير من الوعاظ المتshedقين  
وأهل الأهواء والضعفاء أو كانت من آثار الصحابة والتابعين أو من كلام  
الحكاية والوعاظ خلطها الرواة بحديث النبي ﷺ سهواً أو عمدًا أو كانت  
من محتملات القرآن والحديث الصحيح فرواها بالمعنى قوم صالحون لا يعرفون  
غواص الرواية يجعلوا المعانى أحاديث معروفة أو كانت مفهومة من إشارات  
الكتاب والسنة جعلوها أحاديث منفصلة برأسها عمدًا أو كانت جملًا شتى في  
أحاديث مختلفة جعلوها حديثاً واحداً بنسق واحد وظنة هذه الأحاديث  
كتاب الضعفاء لابن حبان والكامل لابن عدى وكتب الخطيب وأبي نعيم  
والجوزقاني وابن عساكر وابن النجاشي والديلى وكاد مسند الخوارزمي يكون  
من هذه الطبقة وأصلح هذه الطبقة ما كان ضعيفاً محتملاً وأسوأها ما كان  
موسوعاً أو مقلوباً شديد النكارة . وهذه الطبقة حادة كتب الموضوعات  
لابن الجوزي ، أما الطبقة الأولى والثانية فعليهما اعتماد المحدثين  
وأما الثالثة ولا يباشرها للعمل عليها والقول بها إلا النجاشي والجهاد الدين  
يحفظون أسماء الرجال وعلم الأحاديث ، فنعم ربما يؤخذ منها المتابعات  
والشواهد . وقد جعل الله لكل شيء قدرًا . وأما الرابعة فالاشغال بجمعها  
أو الاستنباط منها نوع تعقد من المؤخرین وإن شئت الحق فطوابق  
المبتدئين من الرافضة وغيرهم يتسكنون بأدنى عنایة أن ياخضوا منها شواهد  
مذاهبهم فالانتصار بها غير صحيح في معرتك العلماء بالحديث اه .  
ولأبي محمد على بن أحمد بن حزم الظاهري (٤٥٦) مقالة في ترتيب كتب

الحادي ث جرى فيها على ما ظهر له في ذلك ذكرها في كتاب مراتب الديانة وقد أورد السيوطي خلاصتها في كتاب التقرير فقال «وأما ابن حزم فإنه قال : أولى الكتب الصحيحة ثم صحيح سعيد بن السكن (٣٥٣) والمتقد لابن جارود (٣٠٧) والمتقد لقاسم بن أصبغ (٣٤٠) ثم بعد هذه الكتب كتاب أبي داود وكتاب النسائي (٣٠٢) ومصنف قاسم بن أصبغ ومصنف الطحاوي (٣٢٠) ومسند أحمد ومسند البزار (٣٩٢) وأبي بكر (٢٢٥) وعثمان (٢٣٩) أبى أبى شيبة ومسند ابن راهويه (٢٣٧) والطیالی (٢٠٤) والحسن ابن سفيان (٢١٣) والمستدرک للحاکم (٤٠٥) وكتاب ابن سنجر (٢٥٨) ويعقوب بن شيبة (٢٦٠) وعلى بن المدیني (٢٢٤) وابن أبى عزرة (٢٧٦) وما جرى بغيرها من الكتب التي أفردت لكلام رسول الله ﷺ ثم بعدها الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره . ثم ما كان فيه الصحيح فهو أجل مثل مصنف عبد الرزاق (٢١١) ومصنف ابن أبى شيبة ومصنف بق ابن مخلد القرطبي (٢٧٦) وكتاب محمد بن نصر المروزى (٢٩٤) وكتاب ابن المنذر ثم مصنف حماد بن سلمة (١٦٧) ومصنف سعيد بن منصور (٢٢٧) ومصنف وكيع بن الحارث (١٩٧) ومصنف الرزباني وموطأ مالك وموطأ ابن أبى ذئب (١٥٩) وموطأ ابن وهب (١٩٧) ومسائل أبى أحمد بن حنبل وفقه أبى عبيد (٢٣٤) وفقه أبى ثور (٢٤٠) وما كان من هذا النطء مشهوراً كحدث شعبة (١٦٠) وسفيان (١٩٨) واللات (١٧٥) الأوزاعي (١٥٦) والجیدی (٢١٩) وأبى هبی (١٩٨) ومسدد (٢٢٨) وما جرى بغيرها فهذه طبقة موطأ مالك بعضها أجمع لل الصحيح منه وبعضها مثله وبعضها دونه ولقد أحصيت ما في

(١) إنما يذكر سن ابن ماجه ولا جامع أبى عيسى الترمذى لأنه ما رآها ولا دخله الأندلس إلا بعد وفاته

حديث شعبة من الصحيح ، فوجده تساند حديث ونيف مسندة من سلا  
يزيد على المائتين وأحصيت ما في موطن مالك وما في حديث سفيان بن عيينة  
فوجدت في كل واحد منها من المسند خمسة ونيف مسندة وثلاثة مرسلا  
ونيف وفيه نيف وسبعين حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها وفيها أحاديث  
ضخمة رهانها جهور العلماء .

### تاريخ علوم الحديث الأخرى

إلى هنا كانت العناية موجهة إلى تاريخ الحديث من حيث الكتب الجامحة  
للفاظه والشارحة لمعنىه وإن ذلك لغرض من أغراض ، وناحية من نواح  
فبار خيرة المسلمين ، وشوح المحدثين ، كما عنوا بذلك عنوا بالتأليف في  
شرح غريبه ؛ وبيان ناسخه من مسوخه ، وإظهار حال رجاله والكشف  
عن علومه ومصطلحاته من صحيح وعمل ومحبوب ومردود ومتواتر ومشهور  
إلى غير ذلك من جليل الأغراض ومتوع الأقسام .

وستفرد فصلاً لكل نوع من أنواعه الشهيره فلم فيه بوضيحه ، وندرج  
على تاريخه ، مقدماً ذلك بذكر أحسن المؤلفات فيه حتى يتجلى لك تاريخ  
الحديث من جملة نواحيه .

### علم غريب الحديث

الغريب من الكلام يقال على وجهين أحدهما أن يراد به بيد المعنى  
غامضه بحيث لا يتناوله الفهم إلا عن بُعد ومعاناة فكر والوجه الآخر أن  
يراد به كلام من بعده بدار من شواذ قبائل العرب .

وهانحن أولاً نحكي لك خلاصة ما قاله ابن الأثير في مفتتح نهايةه فإنه أحسن من وفي هذا الموضوع قسطه من البيان ضامين إليه ما عثرنا عليه في بطون الكتب التي تعرضت لهذا الشأن.

كان عليه السلام أفسح العرب لساناً ، وأوضأ لهم بياناً ، وأعرفهم بواقع الخطاب ، وأهدائهم إلى طرق الصواب ، وكان يخاطب العرب على اختلاف شعوبهم وtribes وقبائلهم ، كلامهم بما يفهم ، ويحاذثه بما يعلم ، وكان أصحابه والوفود عليه من العرب يعرفون أكثر ما يقول ، وما جهلوه سأله عنه ، فيوضحه لهم واستمر عصره عليه السلام إلى حين وفاته على هذا السن المستقيم وعليه سلك الصحابة في عصرهم وكان اللسان العربي عندم صحيحآ محروساً من الدخيل إلى أن فتح الأمصار وخلط العرب غير جنسهم من الروم والفرس والحبش والنبط <sup>(١)</sup> وغيرهم من أنواع الأمم الذين فتحت بلادهم للإسلامين ورفف عليها علم الوحدين فاختلطت الفرق وامتزجت الألسن وتداخلت اللغات ونشأ بينهم الأولاد فتعلموا من اللسان العربي مالا بد لهم في الخطاب والمحاجة منه ، وتركوا ماعداه لغتهم عنده واستمر الأمر على هذا النهج إلى أن انقرض عصر الصحابة - القرن الأول - وجاء التابعون لهم بإنحسان فسلكوا سبيلاً لهم ، وإن كانوا في الإتقان دونهم ولم ينفعن زمانهم - سنة ١٥٠ - إلا واللسان العربي قد استحال أعمىأ أو كاد فلاترى المستقل به والحافظ عليه إلا آحاد بجهل الناس من هذا المهم ما كان يلزمهم معرفته وأخرؤ منه ما كان يجب عليهم تقدمته ، فلما أعضل الداء ، وعز الدواء ، ألم الله جماعة من أولي المعرف والنهى أن يصرفوها إلى هذا الشأن طرفاً من عنائهم . فشرعوا للناس موارده ، وقعدوا لهم قواعده ، فقيل :

(١) جيل ينزلون بالبطائح بين العراقيين .

إن أول من جمع في هذا الفن شيئاً أبو عبيدة مuder بن المتن البصري (٢١٠) بجمع من ألفاظ غریب الحدیث والآثار کثیراً صغيراً ولم تكن قلته لجهله بغیره من غریب الحدیث وإنما كان ذلك لأهرين : أحدهما أن كل مبتدع لأمر لم يسبق إليه فإنه يكون قليلاً ثم يکثر والثانى أن الناس يومئذ كان فيهم بقية وعندهم معرفة فلم يكن الجهل قد عم . ثم جمع أبو الحسن النضر ابن شمیل المازني (٢٠٤) كتاباً أكبر من كتاب أبي عبيدة بسط فيه القول على صغر حجمه . ثم جمع عبد الملك بن قریب الأصمی وكان في عصر أبي عبيدة وتأخر عنه كتاباً أحسن فيه الصنع وأجاد ، ونیف على كتابه وزاد ، وكذلك محمد بن المستنیر المعروف بقطرب (٢٠٦) وغيره من آئتها اللغة والفقه جمعوا أحادیث وتكلموا على لغتها ومعناها في أوراق ذرات عدد ولم يکد أحدهم ينفرد عن الآخر بكثیر حدیث لم يذكره الآخر واستمر الحال إلى زمن أبي عبید القاسم بن سلام (٢٢٤) وذلك بعد الماتين بجمع كتابه المشهور في غریب الحدیث والآثار أدق في عمره إذ جمعه في أربعين سنة وإنه لكتاب حافل بالأحادیث والآثار الكثيرة ولله معانى اللطیفة والفوائد الجمة . ولقد ظن رحمة الله على كثرة تعبه وطول نصبه أنه قد انتهى إلى معظم الغریب وما علم أن الشوط بطین ، والمنهل معین ، ولقد بقى كتابه معتمداً الناس إلى عصر أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدینوری (٢٧٦) فصنف كتابه المشهور ولم يودعه شيئاً من كتاب أبي عبید إلا مادعت الحاجة إليه من زيادة شرح وبيان أو استدراك أو اعتراض بخلاف مثل كتاب أبي عبید أو أكثر منه وقد قال في مقدمته : أرجو ألا يكون بقى بعد هذين الكتابين من غریب الحدیث ما يكون لأحد فيه مقال وتد کان في عصره ، إبراهيم بن إسحاق الحربي الحافظ (٢٨٥) جمع كتاباً في الحدیث بلغ خمس مجلدات

بسط فيه القول وأطال بذكر المتون وأسانيدها ، ولو لم يكن في المتن إلا كلية واحدة من الغريب لهجر الناس لذلك كتابه وإن كان جم الفائدة . ثم أكثر الناس من التصانيف في هذا الفن كالمبرد (٢٨٥) وثعلب (٢٩١) ومحمد بن القاسم الأنباري (٣٢٨) وسلمة بن عاصم النحوى وعبد الملك بن حبيب المالكى و محمد بن حبيب البغدادى وغيرهم من أئمة اللغة والنحو والفقه والحديث واستمرت الحال إلى عهد الإمام محمد بن أحمد الخطابي البستى (٣٧٨) فألف كتابه المشهور في غريب الحديث سلك فيه نهج أبي عبيد وابن قتيبة وصرف عناته فيه إلى جمع مالا يوجد في كتابيهما فاجتمع له من ذلك ما يدانى كتاب أبي عبيد أو كتاب صاحبه فكانت هذه الكتب الثلاثة في غريب الحديث والأثر مهات الكتب وهى الدازرة في أيدي الناس وعليها يعول علماء الأمصار غير أن هذه الكتب الثلاثة وغيرهما لم يكن فيها كتاب صنف مرتبأ ومدقق يرجع الإنسان عند طلب الحديث إليه إلا كتاب الحربى وهو على طوله وعمر ترتيبه لا يوجد الحديث فيه إلا بعد تعب وعناء ، ثم هي مع ذلك متفرقة فيها الأحاديث فلا يعلم الناظر في أيها يوجد الغريب فيحتاج إلى البحث في كثير منها حتى يجد غرضه .

فلما كان زمن أبي عبيد أحمد بن الهروي (٤٠١) وهو من طبقة الخطابى ومواصره ألف كتابه الساز جمع فيه بين غريب القرآن والحديث ورتبه ترتيباً لم يسبق إليه فاستخرج الكلمات اللغوية الغريبة من أماكنها وأثبتتها في حروفها مرتبأ لها على حروف المعجم ولم يفعمه : لأنسائد والمتون والرواة - شأن ما سبقه من الكتب - فإن ذلك له علم مستقل به وقد جمع فيه من غريب الحديث ما في كتب من تقدمه وأربى عليه بجاء كتاباً جاماً في الحسن بين الإحاطة والوضع إلا أنه جاء الحديث مفرقاً في حروف

كلماته . ولقد ذاع صيت هذا الكتاب بين الناس وانخدوه عمدة في الغريب  
واقتنى أثره كثيرون واستدرك ما فاته آخرون

ومازالت الأيام تنقضى عن تصانيف وتهز تأليف إلى عهد الإمام  
إلى القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨) فألف كتابه الفائق في غريب  
الحديث وإنه لكتاب قيم رتبه على وضع اختياره مقفى على حروف المعجم  
ولكن في العثور على معرفة الغريب منه مشقة وإن كانت دون غيره مما سبقه  
لأنه جمع في التفصية بين إيراد الحديث مسروداً جمیعه أو بعضه ثم شرح ما فيه  
من غريب فيجيء شرح كلماته الغريبة في حرف واحد يفرد الكلمة في غير  
حروفها ، فكان لذلك كتاب المروي أقرب منه متناولاً وإن كانت كلمات  
الحديث متفرقة في حروفها .

ولقد ألف أبو بكر محمد أبي بكر المديني الأصفهاني (٥٨١) كتاباً جمع  
فيه على طريقة المروي ما فاته من غريب القرآن والحديث . وكذلك صنف  
أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (٤١٤) كتاباً في غريب الحديث  
خاصة نهج فيه منهج المروي بل كتابه مختصر من كتابه لا يزيد عليه إلا الكلمة  
الشاذة واللفظة الفاذا بخلاف كتاب أبي موسى المديني فإنه لا يذكر منه إلا  
مادعت الحاجة إليه .

أقول : ثم جاء مجد الدين مبارك بن محمد بن محمد الشيباني المعروف بابن  
الأثير (٦٠٦) الذي لخصت ما تقدم من مقدمة نهاية فجمع ما في كتب المروي  
وأبي موسى من غريب الحديث والأثر وأضاف إليه ما غير عليه في كتب  
السنة من صحاح وسنن وجوامع ومصنفات ومسانيد — وإنه لـكثير —  
سالكاً في الترتيب منهج أصله فكان من ذلك كتابه — النهاية في غريب الحديث  
والأثر — وقد رمز ما في كتاب المروي بالهاء ولما في كتاب أبي موسى المديني

بالسين . وقد ذيل النهاية محمود بن أبي بكر الأرموي (٧٢٣) واختصرها عيسى ابن محمد الصفوی (٧٢٣) فيما يقرب من نصف حجمها وكذلك الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١) في كتابه الدر التمیر تلخيص نهاية ابن الأثير ، وله التذليل والتذنیب على نهاية الغریب ، وقد طبعت النهاية شکولة وعلی هامشها الدر الشیر وكذلك طبعت غير مشکولة .

## علم رجال الحديث

هذا فن جليل القدر عظيم الأثر ، الحاجة إليه داعية والضرورة به قاسية وليس من عظيم في الحديث وهو عنده بعيد أو باعه فيه قصير وكيف لا يكون كذلك وهو نصف علم الحديث فإنه سند ومن والسند عبارة عن الرواية فدرقة أحواطم نصف هذا العلم بلا ريب .

والكتب المصنفة فيه كثيرة الأنواع متشعبة الأغراض فمن مؤلف في أسماء الصحابة خاصة أو في رواء الحديث عامة ومن خاص بالثقة أو الضعفاء أو الحفاظ أو المدلسين أو الوضاعين ومن مبين للجرح والتعديل وألفاظهم ومراتب كل منها ومن كاشف عن المؤتلف والمخالف أو المتفق والمخالف من الأسماء والأنساب ومن قاصر على ذكر الوفيات أو موضحة لرجال كتاب معين أو عدة كتب مخصوصة وكل كتب فيه العلماء فأحسنوا الكتابة وبلغوا فيها الغاية كما ترى بعد .

### ( ١ ) - أسماء الصحابة

الصحابي كل من لقى النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك ولو تخللت ردة في الأصلح وأول من يعرف عنه التصنيف في هذا النوع أبو عبد الله محمد بن إسحاق البخاري المتوفى سنة (٢٥٦) أفرد أسماء الصحابة في مؤلف وجهها مضمومة إلى من يعدّهم جماعة من طبقة مشايخه سخليفة بن الخطاط المحدث المسابقة (٢٤٠) . ومحمد بن سعد (٢٣٠) الذي بلغ مؤلفه خمسة عشر

مجلداً ومن قرناه كيعقوب بن سفيان (٢٧٧) وأبي بكر بن أبي خيثمة (٢٧٩) وصنف في الصحابة خاصة جمع بعدهم كالحافظ البغوى عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (٣٣٠) وأبي بكر الحافظ الكبير عبد الله بن أبي داود (٣١٦) ثم علي بن السكن (٣٥٣) وأبوبكر عمر بن أحمد المعروف بابن شاهين المتوفى سنة (٣٨٥) وأبو منصور البارودي وأبو حاتم الرازى ابن حيان (٣٥٤) وسلیمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠) ضمن معجمه الكبير ثم عبد الله ابن منهه (٣٥٥) والحافظ أبو نعيم (٤٦٣) ثم أبو يوسف عمر بن عبد البر (٤٦٣) ألف كتابه الاستيعاب وسماه بذلك لظنه أنه استوعب كتب من قبله في كتابه ومع ذلك ففاته شيء كثير فذيل عليه أبو بكر بن فتحون ذيلاً حافلاً وذيل عليه جماعة في تصانيف لطيفة وذيل أبو موسى المديني على بن منهه ذيلاً كبيراً . وما زال الناس يقولون في ذلك إلى أن كانت تباشير القرن السابع بجمع عز الدين بن الأثير (٦٣٠) كتاباً حافلاً سماه أسد الغابة جمع فيه كثيراً من التصانيف المتقدمة إلا أنه تبع من قبله خلط من ليس صحابياً بهم وأغفل كثيراً من الأوهام الواقعة في كتابهم ، ثم جرد الأسماء التي في كتابه مع زيادات عليها الحافظ أبو عبد الله الذبي (٧٤٨) في كتابه التجريدي وأعلم من ذكر غلطاً ولن لا تصح صحته ولم يستوعب ذلك ولا قارب ثم جاء الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢) فألف كتابه الإصابة في تمييز الصحابة — في ثمانية أجزاء صغيرة — جمع فيه ما في الاستيعاب وذيله وأسد الغابة واستدرك عليهم كثيراً وقد اختصره تلميذه جلال الدين السيوطي في كتاب سماه عين الإصابة .

وقد ألف كل من البخارى ومسلم كتاباً في أسماء الوحدان أو الصحابة الذين ليس لهم إلا حديث واحد وكذلك ألف يحيى بن عبد الوهاب بن منهه الأصبhani المتوفى في سنة (٥١١) كتاباً فيمن عاش من الصحابة عشرين سنة ومانة .

## ب - علم الجرح والتعديل

هو علم يبحث فيه عن جرح الرواية وتعديلهم بألفاظ مخصوصة وعن مراتب تلك الألفاظ .

والكلام في الرجال جرحاً وتعديلًا ثابت عن رسول الله ﷺ عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وجوز ذلك صوناً للشريعة لاطعناؤ في الناس وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواية والتثبت في أمر الدين أولى من التثبت في الحقوق والأموال فلهذا افترضوا على أنفسهم الكلام في ذلك وقد تكلم في الرجال خلق لا ينها حصرهم وقد سرد بن عدى المتفق سنة (٣٦٥) في مقدمة كتابه الكامل جماعة إلى زمانه فمن الصحابة ابن عباس (٦٨) وعبادة بن الصامت (٣٤) وأنس (٩٣) ومن التابعين الشعبي (توفي بعد المائة) وأبن سيرين (١١٠) وسعيد بن المسيب بعد (٩٠) وهو قليل بالنسبة لمن بعدهم وذلك لقلة الضعف فيمن يروون عنهم إذ أكثرهم صحابة وهم عدول وغير الصحابة منهم أكثرهم ثقات إذ لا يكاد يوجد في القرن الأول من الضعفاء إلا القليل . وأما القرن الثاني فقد كان في أوائله من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء وضعف أكثرهم نشأ غالباً من قبل تحملهم وضبطهم للحديث فكانوا يرسلون كثيراً ويرفعون الموقف وكانت لهم أغلاط وذلك مثل أبي هرون العبدوى (١٣٤) ولما كان آخر عصر التابعين وهو حدود الخمسين ومائة تكلم في التعديل والتجريح طائفنة من الأئمة فضعف الأعمش (١٤٨) جماعة ووثق آخرين ونظر في الرجال شعبة (١٦٠) وكان متثبتاً لا يكاد يروى إلا عن ثقة ومثله مالك (١٧٩) ومن كان في هذا العصر إذا قال قبل قوله معاذ (١٥٣) وهشام الدستواني (١٥٤) والأوزاعي (١٥٦) وسفيان الثورى (١٦١) وأبن الماجشون (٢١٣) وحماد بن سلمة (١٦٧) والليث بن سعد (١٧٥) وبعد هؤلاء طبقة منهم : ابن المبارك (١٨١) وهشيم بن بشير (١٨٨) وأبو إسحاق الفزارى (١٨٥) والمعافى بن عمران

الموصلى (١٨٥) وبشر بن المفضل (١٨٦) وابن عيادة (١٧٩) وقد كان فى  
زمنهم طبقة أخرى منهم ابن علية (١١٢) وابن وهب (١٩٦) ووكيع بن  
الجراح (١٩٧) وقد انتدب فى ذلك الزمان لنقد الرجال الحافظان الحجاجتان  
يحيى بن سعيد القطان (١٨٩) وعبد الرحمن بن مهدي (١٩٨) وكان للناس  
وثوق بهما فصار من وثقاه مقبولاً ومن جرحاه مجرحاً ومن اختلافاً فيه  
ـ وذلك قليل - رجع الناس فيه إلى ما ترجح عندهم ثم ظهرت بعدهم طبقة  
أخرى يرجع إليهم فى ذلك منهم : يزيد بن هرون (٢٠٦) وأبوداود الطيالسى  
(٢٠٤) رعبدالرزاقي بن همام (٢١١) وأبو عاصم والضحاك التبىلى بن مخلد (٢١٢)  
ثم صنفت الكتب فى الجرح والتعديل والعمل وبينت فيها أحوال الرواة  
وكان روؤساء الجرح والتعديل فى ذلك الوقت جماعة منهم يحيى بن مهين (٢٣٣)  
وقد اختلفت آراؤه وعبارته فى بعض الرجال كما تختلف آراء الفقهاء النحرير  
وعبارته فى بعض المسائل التى لا تكاد تخلص من إشكال . ومن طبقته أحمد  
ابن حنبل (٢٤١) وقد سأله جماعة من تلامذته عن كثير من الرجال فتكلم  
فيهم بما بدا له ولم يخرج بهم عن دائرة الاعتدال : وقد تكلم فى هذا الأمر  
محمد بن سعد (٢٣٠) كائب الواقدى فى طبقاته وكلامه جيد مقول وأبو خيشمة  
زهير بن حرب (٢٢٤) وله فى ذلك كلام كثير وأبو جعفر عبد الله بن محمد  
النبيل حافظ الجزيرة الذى قال فيه أبو داود : لم أر أحفظ منه ، وعلى بن  
المدى (٢٣٤) وله التصانيف الكثيرة فى العمل والرجال ومحمد بن عبد الله  
ابن نمير (٢٣٤) الذى قال فيه أحمد : هو در العراق وأبو يكر بن أبي شيبة (٢٣٥)  
صاحب المسند وكان آية فى الحفظ وعبد الله بن عمر و القواريري (٢٣٥)  
الذى قال فيه صاحب جرزة : هو أعلم من رأيت بحديث أهل البصرة وإسحق  
ابن راهويه (٢٢٧) إمام خراسان وأبو جعفر محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى  
(٢٤٢) الحافظ وله كلام جيد فى الجرح والتعديل وأحمد بن صالح (٢٤٨)  
حافظ مصر وكان قليل المثل وهرون بن عبد الله الحمال (٢٤٣) وكل هؤلاء  
من أمينة الجرح والتعديل .

ثم خلفهم طبقة أخرى متصلة بهم منهم : إسحاق الكوسنج (٢٥١) والدارمي (٢٥٥) والبخاري (٢٥١) والجعلي الحافظ نزيل المغرب (٢٢١) ويتلوهم أبو ررعة (٢٦٤) وأبو حاتم (٢٧٧) الرازيان ، ومسلم (٢٦١) وأبو داود السجستاني (٢٧٥) وبقي بن مخلد (٢٧٦) وأبو زرعة الدمشقي (٢٨١) ثم من بعدهم جماعة منهم عبد الرحمن بن يوسف البغدادي وله مصنف في الجرح والتتعديل وكان كأبي حاتم في قوة الفس وابراهيم بن إسحاق الحربي (٢٨٥) ومحمد بن وضاح (٢٨٩) حافظ قرطبة وأبو بكر بن أبي عاصم (٢١٠) وصالح جرز (٢٩٣) وأبو بكر البزار (٢٩٢) ومحمد بن نصر المروزي (٢٩٤) ومحمد ابن عثمان بن أبي شيبة (٢٩٧) وهو ضعيف لكنه من الآئمة في هذا الأمر ثم من بعدهم جماعة منهم أبو بكر الفريابي والمسائي (٣٠٣) وأبو بعل (٣٠٧) وأبو الحسن سفيان وأبن خزيمة (٣١١) وأبن جرير الطبرى (٣١٠) والدولابي (٣١١) وأبو عروبة الحراني (٣١٨) وأبو الحسن أحمد بن عمير وأبو جعفر العقيلي (٣٢٢) ويتلوهم جماعة منهم ابن أبي حاتم (٢٢٧) وأحمد بن نصر البغدادي شيخ الدارقطنى (٢٢٣) وآخرون . ثم من بعدهم جماعة منهم أبو حاتم بن حبان البستي (٣٥٤) والطبراني (٣٦٠) وأبن عدى الجرجاني (٣٦٥) وكتابه في الرجال إليه المقتبس في الجرح والتتعديل .

وقد جاء بعد ابن عدى وطبقته جماعة منهم : أبو على الحسين بن محمد النيسابورى (٣٦٥) وله مسنن مدلل في ألف جزء وثمانية ، وأبو الشيخ بن حبان (٣٦٠) وأبو بكر الإسماعيلي (٢٧١) وأبو أحمد الحكم (٣٧٨) والدارقطنى (٣٨٥) وبه ختمت معرفة العلل . ثم من بعدهم جماعة منهم ابن هندة (٣٩٥) وأبو عبد الله الحكم (٤٠٥) وأبو نصر الكلاذى (٣٩٨) وعبد الرحمن بن فطيس قاضى قرطبة (٤٠٢) وله دلائل السنة وعبد الغنى بن سعيد (٤٠٩) وأبو بكر بن مردويه الأصفهانى (٤١٦) ثم بعدهم جماعة منهم محمد بن أبي الفوارس البغدادى (٤١٢) وأبو بكر البرقانى (٤٢٥) وأبو حاتم العبدري وقد كتب عنه عشرة آلاف جزء - وخلف بن محمد الواسطي (٤٠١)

وأبو مسعود الدمشقي (٤٠٠) وأبو الفضل الفلكي (٤٢٨) وله كتاب الطبقات في ألف جزء . ثم من بعدهم جماعة منهم الحسن بن محمد الخلال البغدادي (٤٢٩) وأبو يعلى الخليل (٤٤٦) ثم من بعدهم جماعة منهم ابن عبد البر (٤٦٣) وابن جزم (٤٥٦) الأندلسيان والبيهقي (٤٥٨) والخطيب (٤٦٣) ثم من بعدهم جماعة منهم ابن دقيق العيد (٧٠٢) والشرف الميدومي وابن تيمية (٧٢٨) ثم من بعدهم جماعة منهم المزى (٧٤٢) وابن سيد الناس وأبو عبد الله بن أبيك والذهبى (٧٤٨) والشهاب بن فضل الله (٧٤٩) ومغلاطى (٧٦٣) والشريف الحسيني الدمشقى والزين العراقى (٨٠٦) ثم من بعدهم جماعة منهم الولى العراقي والبرهان الحلبي وابن حجر العسقلانى (٨٠٢) وآخرون من كل عصر إلا أن المتقدمين كانوا أقرب إلى الاستقامة وأبعد من موجبات الملامة .

ولعلك سمعت الإكثار من ذكر الأسماء - وإن كان مقتضى الحال وعين ما يتطلبه المقام - لكن لنا في ذلك غرض جليل ومغزى نبيل وهو أن نكم أفواه أولئك الذين تقولوا على السنة أنه دخل فيها الغريب عنها إذ قد طال العهد عليها وتناولتها عصور الجهالة وبعثرت منها لحن الزمان وطوارى الحدثان فتحن نقدم لهم دليلاً بيناً وبرهاناً ساطعاً أن السنة خدمها المسلمون خدمة جليلة لم تعهد لدنى أمّة من الأمم ولا في ملة من الملل وأن ذلك كان ديدن المسلمين في كل عصر فلم يغفلوها فيرة من الزمن حتى يبعث بها أولو الأغراض وينال منها ذوق الإلحاد ، بل لازالت محفوظة من يد العابشين ، مخدومة من جهابذة المحدثين ، فالمكلمة على المتقولين ، والثنا من عامة المسلمين

### كتب الجرح والتعديل :

الكتب المؤلفة في الجرح والتعديل ذات مسالك مختلفة فيها خاص بالثقافات أو الضعفاء أو المدارسين ، ومهما جامع لكل أولئك . ثم منها ما لا يتقييد ب الرجال كتاب معين أو كتب مخصوصة ومنها ما يتقييد بذلك ونحن ذاكرون عن كل نوع كتبه المشهورة بتوثيق الله وإرشاده .

(١) - الكتب الجامحة بين الثقات والضعفاء - من الكتب المشتملة على الثقات والضعفاء جهيعاً طبقات محمد بن سعد الزهرى البصري (٢٢٠) وهو من أعظم ما صنف يقع في خمسة عشر مجلداً جمع فيه الصحابة والتابعين فن بعدهم وقد اختصره السيوطي في كتابه إنجاز الوعد المتنق من طبقات ابن سعد ، وكذلك طبقات خليفة بن خياط (٢٤٠) ومسلم بن الحجاج (٢٦١) وتاريخ ابن أبي خيثمة (٢٧٩) وهو كثير الفوائد ، وتاريخ البخارى (٢٥١) وهى ثلاثة كبيرة وهو على حروف المعجم وابتداه بن اسمه محمد وأوسط وهو على السنين وصغير ، ولمسلمة بن قاسم ذيل على الكبير وهو في مجلد ولابن أبي حاتم (٣٢٧) جزء كبير انتقد فيه على البخارى وله الجرح والتعديل مشى فيه خلف البخارى وللحسين بن إدريس الأنصارى المروى (٣٠١) - ويعرف بابن خزم - تاريخ على نحو التاريخ الكبير للبخارى ولعلى ابن المدبى (٤٣٢) تاريخ في عشرة أجزاء حديثية ولابن حبان (٣٥٤) كتاب في أوهام أصحاب التواريخ في عشرة أجزاء أيضاً .

ولابن محمد بن عبد الله بن على بن الجارود كتاب في الجرح والتعديل ولمسلم رواة الاعتبار ، وللسائى التمييز ، ولابن يعلى الخليل (٤٤٦) الإرشاد وللعاماد بن كثير ، التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل ، جمع فيه بين تهذيب المزى وميزان الذهى مع زيادات وتحريز في العبارات وهو أنفع شيء المحدث والفقير التالى لأثره ، ومنها تاريخ الذهى والتسلسلة فى أسماء الثقات والضعفاء لإسماعيل بن عمر المعروف بابن كثير الدمشقى (٧٧٤) وطبقات الحدثين لعمر بن على بن الملقن (٨٠٤) ذكر فيها الحدثين إلى زمانه والكوال فى معرفة الرجال له .

٢ - كتب الثقات - منها كتب الثقات للماجى (٢٦١) وكتاب الثقات لخليل بن شاهين والثقات لابى حاتم بن حبان البسى وكتاب الثقات الذين لم تذكر أسماؤهم في الكتب الستة لزين الدين قاسم بن قطلوبغا (٨٧٩) وهو كبير في أربع مجلدات .

ومن هذا النوع الكتب المبوبة لطبقات الحفاظ وقد ألف فيها جمع فنهم الذهبي وابن الدباغ (٥٤٦) وابن المفضل وابن حجر العسقلاني والسيوطى ذليل على تأليف الذهبي - وتقى الدين بن فهد وذليل مؤلفه محمد بن محمد الهاشمى (٨٩٠) .

٣ - كتب الضعفاء - منها كتاب الضفةاء للبخارى ، والضعفاء والمبروكة للنسائى ولابى الفرج عبد الرحمن بن على الجوزى (٥٩٧) وكتابه كبير وقد اختصره الذهبي ثم ذيله كذا به علام الدين مغلطى (٧٦٢) والضفةاء لحمد بن عمر و العقيلى (٣٢٢) وكتابه مفيد ، وللإمام حسن بن محمد الصنعانى و محمد بن حبان البستى وكتابه كبير . ولابى أحمد بن عدى كتاب الكامل وهو أكمل الكتب في ذلك وأجلها وعليه أعتماد الأئمة وله ذليل يقال له الحافل لأبى العباس أحمد بن محمد الأشبيلي المعروف بابن الرومية (٦٣٧) والضعفاء للدارقطنى وللحاكم ولعلام الدين الماردى (٧٥) رمزان الاعتدال للحافظ الذهبي وهو أجمع ماجع - طبع في الهند ثم بمصر وقد ذليل عليه الحافظ زين الدين العراقي في مجلدين وقد التقط منه الحافظ بن حجر من ليس في تمذيب السكال وضم إليه ما فيه في الرواة وترجم مستقلة في كتابه المسى لسان الميزان وله كتابان آخران وهما : تقويم اللسان وتحرير الميزان ويوجد عدا ذلك كتب كثيرة .

٤ - كتب المدلسين - أول من أفرد المدلسين بالتصنيف الإمام حسين بن علي الكرابيسى (٢٤٨) صاحب الشافعى ثم صنف فيه النسائى ثم الدارقطنى ونظم الذهبي في ذلك أرجوزة وتبعه تلميذه أبى ابراهيم المقدسى فزاد عليه من جامع التحصيل للعلائى شيئاً كثيراً مما فيه ثم ذليل الحافظ زين الدين العراقى (٨٠٦) في هو امشكتاب العلائى أسماء وقامت له زاندة ثم ضمها ولده ولـى الدين إلى من ذكره العلائى وجعله تصنيفاً مستقلاً وزاد فيه من تبعه شيئاً يسيراً وصنف إبراهيم بن محمد الحلبي (٨٤١) كتابه النديين

في أسماء المدلسين زاد فيه عليهم قليلاً وجميع ما في كتاب العلاني ثمان وستون نفساً زاد عليهم ابن العراقي ثلاث عشرة نفساً وزاد عليهم الحلبى اثنين وثلاثين نفساً وابن حجر العسقلانى تسعًا وثلاثين نفساً بجمة ما فيه اثنان وخمسون نفساً ومائة وللسيوطي رسالة في أسماء المدلسين .

٥ - المصنفات في رجال كتب مخصوصة - منها رجال البخارى لأحمد بن محمد الكلبازى (٣٩٨) ورجاله أيضاً لمحمد بن داود الكردى (٩٢٥) ورجال مسلم لأحمد بن علي المعروف بابن منجويه (٤٢٨) ورجاله أيضاً لأحمد بن علي الأصبهانى (٢٦٩) ومن جمع بين رجالها محمد بن طاهر المقدسى (٥٠٧) جمع بين كتابى ابن منجويه والكلبازى وأحسن في ترتيبه على الحروف واستدرك عليهما وكذلك جمع بينهما هبة الله المعروف باللالكائى (٤١٨) ومن أفرد رجال السنن لأبي داود حسين بن محمد الحباينى (٤٩٨) وجمع رجال الموطأ السيوطي ، ورجال المشكاة لصاحبها محمد بن عبد الله الخصيبي ورجال الأربعية - موطاً مالك ومسند الشافعى ومسند أحمد ومسند أبي حنيفة - لابن حجر العسقلانى ورجال السنن الأربع - سنن الترمذى والمسانى ، أبي داود وابن ماجه - لأحمد بن أحمد الكردى (٧٦٣) ونـ جمع رجال الكتب الستة أبو محمد عبد الغنى بن عبد الواحد بن سرور المقدسى (٦٠٠) في كتابه الإكال في هـرة الرجال وتهذيبه بجمال الدين يوسف بن الزكى زى (٧١٢) وهو كتاب كبير يقع في ٢٠٠٠ مجلداً لم يؤلف مثله وإكال التهذيب لغير ابن على بن الملقن (٨٠٤) وزوارد الرجال على تهذيب الكمال للسيوطى . وللهذيب مختصرات كثيرة منها الكاشف للحافظ الذهبي قال فيه : هذا مختصر في رجال الكتب الستة الصحيحين والسنن الأربع مقتضب من تهذيب الإكال لزى افتصر فيه على ذكر من له رواية في الكتب الستة دون من عراهم بما في كتاب المزى ومنها تهذيب التهذيب لابن حجر وهو أكمل من كاشف الذهبي وقد أضاف إليه ابن حجر بعض التراجم التي عُرِّفَ عليها كما

اختصره في كتابه تقريب التهذيب وتهذيب التهذيب وتقريريه وكلاهما مطبوع في الهند . وقد جمع الحافظ أبو المحسن الدمشقي (٧٦٥) في كتابه التذكرة ب الرجال العشرة .

### ج - وفيات المحدثين

كثير من الكتب الجامحة لرجال الحديث يتعرض في الأكثـر لذكر الوفيات وقد أفرد الوفيات بالتألـيف جـمـعـ من العـلـمـاءـ فـقـدـ اـبـداـ أـبـوـ سـلـيـانـ محمدـ بنـ عـبـدـ اللهـ الحـافـظـ بـجـمـعـ وـفـيـاتـ النـفـلـةـ مـنـ وقتـ الـهـجـرـةـ فـوـصـلـ إـلـىـ سـنـةـ ٣٣٨ـ ثـمـ ذـيـلـ عـلـىـ كـتـابـهـ أـبـوـ مـحـمـدـ بنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ السـكـانـيـ الـحـافـظـ (٤٦٦)ـ ثـمـ ذـيـلـ عـلـىـ الـكـتـابـ نـيـ هـبـةـ اللهـ بنـ أـحـمـدـ الـأـكـفـانـيـ ذـيـلـاـ صـغـيرـاـ يـشـمـلـ عـلـىـ نـحوـ عـشـرـيـنـ سـنـةـ وـصـلـ فـيـهـ إـلـىـ سـنـةـ ٤٨٥ـ ثـمـ ذـيـلـ عـلـىـ الـأـكـفـانـيـ عـلـىـ بـنـ مـفـضـلـ الـمـقـدـسـيـ الـمـتـوـفـ سـنـةـ (٦١١)ـ إـلـىـ ٥٨١ـ ثـمـ ذـيـلـ عـلـىـ اـبـنـ الـمـفـضـلـ عـبـدـ الـعـظـيمـ بـنـ عـبـدـ الـقـوـىـ الـمـنـدـرـىـ (٦٥٦)ـ ذـيـلـاـ كـبـيرـاـ فـيـ ثـلـاثـ مـجـلـدـاتـ سـمـاهـ التـكـملـةـ لـوـفـيـاتـ النـفـلـةـ ثـمـ ذـيـلـ عـلـىـ الـمـنـدـرـىـ تـدـذـهـ عـزـ الـدـينـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ إـلـىـ سـنـةـ ٩٧٤ـ وـذـيـلـ عـلـىـ عـزـ الـدـينـ أـحـمـدـ بـنـ أـيـكـ الدـمـيـاطـىـ إـلـىـ سـنـةـ ٧٤٩ـ وـذـيـلـ عـلـىـ بـنـ أـيـكـ الـحـافـظـ زـيـنـ الـدـينـ عـبـدـ الرـحـيمـ الـعـرـاقـيـ (٨٠٦)ـ وـالـكـلـ مـرـتـبـ عـلـىـ حـسـبـ وـفـيـاتـهـمـ فـيـ السـنـينـ وـالـشـهـورـ لـأـعـلـىـ تـرـتـيـبـ حـرـوفـ الـهـجـاءـ .

وـمـنـ الـكـتـبـ الـمـفـرـدةـ بـوـفـيـاتـ النـفـلـةـ تـارـيـخـ الـبـرـذـالـيـ الـفـاسـمـ مـحـمـدـ الـدـمـشـقـيـ (٧٢٨)ـ وـقـدـ ذـيـلـ عـلـىـهـ تـقـيـ الدـينـ بـنـ رـافـعـ مـنـ رـافـعـ مـنـ سـنـةـ ٧٣٧ـ إـلـىـ ٧٧٤ـ وـذـيـلـ الذـيـلـ تـقـيـ الدـينـ بـنـ حـجـرـ .ـ وـمـنـهـ وـفـيـاتـ الشـيـوخـ لـبـارـكـ بـنـ أـحـمـدـ الـأـنـصـارـيـ وـلـإـبرـاهـيمـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ الـمـعـرـوفـ بـالـحـبـالـ (٤٨٢)ـ كـتـابـ الـوـفـيـاتـ .

### د - معرفة الأسماء والكنى والألقاب

من رواة الحديث من يكون مشهوراً باسمه دون كنيته أو لقبه أو مشهوراً بكتينته أو لقبه دون اسمه وقد ألف العلماء في بيان أسماء ذوي الكنى المشهورين

بالأسماء وكذلك ألقوا في بيان ألقاب ذوى الأسماء كما ألقوا في نحوه ذلك حتى لا يشتبه رأو بأخر ولا يظن لقب شخص أو كنيته اسمًا ثان فيعد الثقة ضعيفاً أو الصادق كاذبًا أو يعكس الأمر.

فمن ألف في النوع الأول على بن المديني والنسائي والحاكم وابن عبد البر وكثيرون غيرهم ، وللحافظ الذهبي كتاب المقتني في سرد الكنى وهو من أجل الكتب المؤلفة في هذا النوع .

ومن كتب في بيان كنى المعروفين بالأسماء أبو حاتم بن حبان البستي وبن صنف في الألقاب أبو بكر الشيرازي المتوفى سنة ٤٠٧ وأبو الفضل في كتابه منتهي الرجال وابن الجوزي (٥٩٧) وابن حجر العسقلاني .

#### هـ - المؤتلف والمختلف والمتفق والمفترق والمشتبه

#### من الأسماء والأنساب

من الأسماء والأنساب ما يختلف في الخط صورته ويختلف في اللفظ صيغة، كسلام بتخفيف اللام وسلام بتشديدها ويسمى المؤتلف والمختلف ومنها ما يتافق خطه ولفظه ولكن يفترق شخصه كالخليل بن أحد اسم لعدة أشخاص ويسمى المتفق والمفترق ومنها ما تتفق فيه الأسماء خطأ ونطقاً وتحتفل الآباء أو الذكور نطقاً مع انتلاعها خطأ أو بالعكس كمحمد بن عقيل بكسر القاف ومحمد بن عقيل بفتحها وشريح بن النعسان وسرح بن النعسان الأول بالشين المراجحة والحادي المهللة والثانية بالذين المهللة والجيم ويسمى هذا النوع بالمشتبه

ومعرفة هذه الأنواع مهمة . قال علي بن المديني أشد التصحيف ما يقع في الأسماء ووجهه بعضهم بأنه شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده ولأنه يخشي أن يظن الشخصان شخصاً واحداً إذا اتفقت الأسماء . وفي ذلك مافيه من الخلط بين الرواية .

ولقد ألف المحدثون في كل هذه الأنواع نصف في النوع الأول أبو أحد العسكري لكنه أضافه إلى كتاب التصحيح له ثم أفرده بالتأليف عبد الغني ابن سعيد المؤوف سنة ٤٠٩، يجمع فيه كتابين كتاباً في مشتبه الأسماء وكتاباً في مشتبه النسبة وجمع شيخه الحافظ الدارقطني ٢٨٥، كتاباً حافلاً ثم جمع أحمد بن علي الخطيب ٤٦٣، ذيلاً سماه المؤتلف تكلاً المختلف ثم جمع الجميع أبو النصر على بن هبة الله ما كولا ٤٨٧، وجعله كتاباً حافلاً سماه الإكال واستدرك عليهم ما فاتهم في كتاب آخر جمع فيه أبوه منهم وبينها وكتابه من أجمع ما جمع في ذلك وهو عمدة كل محدث بعده وقد استدرك عليه محمد بن عبد الغني المعروف بابن نقطة الجنبي ٦٩٥، ما فاته أو تجدد بعده في مجلد ضخم ثم ذيل عليه منصور بن سليم ٥١٣ في مجلد اعريف وأبو محمد بن على الدمشق ٦٨٠، وذيل على ذيليه علام الدين بن مغلطاني ٧٦٣، لكن أكثره في أسماء الشعراء وأنساب الرب وقد جمع الذهبي في ذلك كتاباً مختصرأً جداً اعتمد فيه على الضبط بالعلم فذكر فيه الخلط والتصحيف المبيان لمعنى الكتاب وقد وضمه الحافظ ابن حجر في كتابه تصوير المنتبة بتحرير المشتبه وهو مجلد واحد صبّطه بالمحروف وزاد عليه شيئاً كثيراً مما أهمله الذهبي أو لم يقف عليه وقد ألف فيه أيضاً يحيى بن علي المصري المؤرخ ٢١٦، ومحمد بن أحمد الآيوبي ٧٥٥، وعبد الرزاق المعروف بابن الغوطي ٧٢٢ في كتابه تلخيص الأفهام في المختلف والموتف وعلى بن عمان المارداني ٧٥٠.

ومن ألف في هذا النوع إثناي أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب في كتابه المتفق والمفترق وكذلك ألف الخطيب في النوع الثالث في كتابه تلخيص المشتبه ثم ذيل عليه هو أيضاً بما فاته وكتابه كثير الماءدة.

### علم ناسخ الحديث ومنسوخه

إذا سلم الحديث المقبول من المعارضة سمي محكماً وإن عور ضعفه وأمكن الجمع

بين المتعارضين بلا تعسف فذلك مختلف الحديث وإن لم يمكن الجمع وثبت تأخر أحد هما فالمتأخر يقال له الناسخ والمتقدم يطلق عليه المسوخ . وقد ألف في ناسخ الحديث ومسوخه جمع كثير منهم **أحمد بن إسحاق** الديناني ٣١٨، **محمد بن بحر الأصماني** ٣٢٢، **أحمد بن محمد النحاس** ٣٣٨، **أبو محمد قاسم بن أصبع** ٣٠٠، **محمد بن عثمان المعروف بالجعد الشيداني** و**هبة الله بن سلامة** ١٠٠، **محمد بن موسى الحازمي** ٨٤٠ في كتابه الاعتبار في ناسخ الحديث ومسوخه<sup>(١)</sup> **أبو حفص عمر بن شاهين** ٣٨٥ وقد اختصر كتابه **إبراهيم بن علي** المعروف بـ **بان عبد الحق** ٧٤٤ في مجلد وللإمام **عبدالكريم بن هوازن القشيري** كتاب في ذلك أيضاً .

### علم تلقيق الحديث

وهو علم يبحث فيه عن التوفيق بين الأحاديث المتناقضة ظاهراً إما بتخصيص العام تارة أو بتقييد المطابق أخرى أو بالحمل على تعدد الحادثة إلى غير ذلك من وجوه الأوويل ويطلق عليه مختلف الحديث .

ومن ألف فيه الإمام **محمد بن إدريس الشافعى** المتوفى سنة ٢٠٤، ولكنه لم يقصد استيعابه و**عبد الله بن مسلم** المعروف بـ **بن قتيبة** ٢٦٣، **أبو يحيى زكريا** ابن **يحيى الساجي** ٣٠٧، **الطحاوى** ٢٢١، **ولابي الفرج** بن الجوزى ٥٩٠، التحقيق في أحاديث الخلاف وقد اختصره **إبراهيم بن علي** بن عبد الحق

### عمل الحديث

معرفة عمل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها ولا يقف عليها إلا من رزقه الله فهم آثاراً وحفظاً واسعاً ومعرفة تامة بمراتب الرواية وملكة قوية بالأسانيد والمتون وهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن ، وعمل الحديث عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه من وصل منقطع أو رفع موقوف أو إدخال حديث في حديث أو نحو ذلك وكل هذا مما يقدح في صحة الحديث . ومن كتب في هذا النوع **ابن المديني** ٢٤٤، **وابن أبي حاتم** ٣٢٧، وكتابه

(١) طبع هذا الكتاب أيضاً بمصر

قيم وقد طبع بصرف مجلدين - والخلال ٣١١، والإمام مسلم ٢٦١، وعلى ابن عمر الدارقطني ٣٧٥، ومحمد بن عبد الله الحاكم ٤٠٥، وأبو علي حسن ابن محمد الزجاجي وألف فيه أيضاً ابن الجوزي .

### علم مصطلح الحديث

أول من ألف في علوم الحديث أو مصطلحاته في غالبظن القاضي أبو محمد الراهمي ٢٦٠، في كتابه المحدث الفاصل بين الرواى والسامع وقد وجدت قبله مصنفات لكن في بعض فنون الحديث فقط وكتابه أجمع ما جمع في زمانه وإن لم يستوعب ، ثم توسع العلماء في هذا الفن وأول من تصدى لذلك الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري وقد اشتمل كتابه على خمسين نوعاً لكنه لم يرتب ولم يذهب وتلاه أبو نعيم الأصبهانى فعمل على كتابه مستخرجاً وأبقى أشياء للمة تقب ثم جاء أحمد بن علي المعروف بالخطيب ٤٦٣، فصنف في قوانين الرواية كتاباً سماه السكافية وفي آدابها كتاباً سماه الجامع لآداب الشیخ والسامع وما فن من فنون الحديث إلا قد صنف فيه كتاباً فكان كما قال ابن نقطة كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه ثم جاء بعد الخطيب من أخذ من هذا العلم بنصيب بجمع القاضي عياض ٥٤٤ كتاباً لطيفاً سماه الإلماع وأبو حفص الميانجى جزءاً سماه ما لا يسع المحدث جهله ثم ألف الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح ٦٤٣، كتابه الشهير المطبوع ذكر فيه خمسة وستين نوعاً وقد اعنى به العلماء عناية عظيمة بين معارض له أو منتصر أو ناظم له أو مختصر أو شارح له أو مستدرك عليه ومن المختصرين له محيي الدين بحبي بن شرف النووى ٦٧٦، في كتاب الإرشاد ثم اختصر مختصره في كتاب التقريب والتيسير وقد شرح السيوطي التقريب بكتابه تدريب الرواى في شرح تقريب النواوى وهو من أجل الشرح . وقد عمل الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ٨٠٥، ألفية لخص فيها علوم ابن الصلاح وزاد عليها أولاًها .

يقول راجى ربه المعتذى عبد الرحيم بن الحسين الأثرى وقد أتتها سنة (٧٦٨) وعمل عليها شرحاً سماه فتح المغىث أنه سنة (٧٧١) وقد عمل برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعى المتوفى سنة (٨٥٥) حاشية عليه سماها النكوت الوفية بما في شرح الألفية أورد فيها ما استفاده من شيخه ابن حجر وقبيله إلى نصفه، وشرح الألفية كثيرون ولعل أحسن الشارحين محمد بن عبد الرحمن السخاوى (٩٠٢) وقد نظم السيوطى ألفية جمعت كثيراً من الفوائد وأوطها.

للهم حمدك وإليه أستند وما ينوب فعليه أعتمد  
ثُمَّ على نبيِّكَ مُحَمَّدَ خير صلاة وسلام سرِّ مد  
وهذه ألفية تحكى الدرر منظومة ضمنها علم الأثر  
فأتفقَ أَلْفِيَّةُ الْعَرَاقِ فِي الْجُمُعِ وَالْإِبْحَازِ وَاتِّسَاقِ

ومن المؤون الجامعة الممتعة نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لشئاب الدين أحمدين على بن حجر العسقلاني وقد شرحها بكتابه نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر وهو شرح وجيز جليل، وقد شرحها كثيرون كما نظمها أحمد بن صدقة (٩٠٥) ومحمد بن إسحاق المقدسي حوالي (٩٠٠) وقد ألف كثيرون في علوم الحديث كمحمد بن المنفلوطي (٢٠٧) وابن الملقن (٨٠٤) وابن الحريري (٨٣٣) ولكن ما ذكرنا مستقي كل من كتب وفيه الغنية عن غيره.

ولا يفوتنا قبل ختم هذا الفصل كتاب توجيه النظر في أصول الأثر لمعاصرنا الشیخ طاهر الجزائري فإنه كتاب جمع تحقیقات لطيفة ومسائل دقيقة وهي المصطلح من الإبانة حقه وإن كان جمعاً مابصر به وقد كان من أهم الكتب التي عولنا على الرجوع إليها في كتابة هذه الرسالة.

### تخریج أحادیث مؤلفات مخصوصة

للله در علماء الحديث سعوا في توفير الراحة لطلاب العلم فسهوا لهم عسيره وكشفوا لهم عن غواصته وكفواهم العناء ومؤنة البحث والتنقيب

علوًا أنك ستناول كتاباً من كتب التفسير الشهيرة أو من كتب الفقه السائرة  
أو ما نحنا نحو ذلك وأنه سيمر بك أحاديث مختلفة لم يذكر لها سند ولم تلتب  
الاصل من أصول السنة وأنك ستقف عند ذلك تتطلب درجة الحديث  
لتعرف قيمة الاستدلال به وإيصاله إلى الغرض الذي سيق له وأفهم وإن  
وكلاك إلى نفسك كلفوك شاقاً وأوردوك صعباً وربما لم يكن لك في فنون  
الحديث باع فأمسكوا بالكتاب وجمعوا ما فيه من الأحاديث وعززواها إلى  
رواتها وبينوا درجات اثباتها عليك سوى نظرة تحظى فيها بالغية وإن ذاك  
لكل من ذلك ما وصل إلى على .

١ - تخریج أحاديث الكشاف - في التفسير - جمال الدين محمد بن  
عبد الله الحنفي المتوفى سنة ٧٦٢ في مجلد .

٢ - الفتح السعائدي بشرح أحاديث البيضاوى - في التفسير - للشيخ  
عبد الرزق المناوى (توفي ٩٠٠) .

٣ - الطرق والوسائل إلى معرفة الدلائل شرح مختصر القدورى - في  
فقه الخفيفية - لأحمد بن عثمان البركانى (٧٤٤) .

٤ - تخریج أحاديث المداية - كتاب شهير في فقه الخفيفية - لمحمد بن عبد الله  
وكذلك لعبد الله بن يوسف الزيلعى (٧٦٢) وقد طبع بالهند في مجلدين .

٥ - خلاصة البدر المنير في تخریج أحاديث الشرح الكبير للوجيز -  
في فقه الشافعية - لسراج الدين عمر بن علي الانصارى المعروف بابن  
الملقن ويقع في سبع مجلدات وقد تخصه ابن حجر العسقلانى في ثلاث حججه  
مع زيادات عليه وقال في مقدمة ملخصه : أرجو أن يكون حاوياً جل ما به  
يستدل الفقهاء في مصنفاتهم في الفروع - وقد طبع بالهند في مجلد واحد .

٦ - تخریج أحاديث المنهاج - في فقه الشافعية - لسراج الدين عمر  
ابن على المذكور <sup>(١)</sup>

(١) سراج الدين هذا من أكبر العلماء في الحديث والفقه وتاريخ الرجال  
وله ثلثمائة مصنف ومولده ووفاته بالقاهرة (٧٢٣ - ٨٠٤)

٧ - كتاب المغني عن حمل الأسفار في تخریج ما في الإحياء من الأخبار - أى كتاب إحياء علوم الدين - لعبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة (٨٠٦) وقد طبعه الحلبي في مصر بهامش الإحياء فأحسن صنعاً لأن الإحياء ملء بالأحاديث الضعيفة وفيه ما لا أصل له .

٨ - إدراك الحقيقة في تخریج أحاديث الطريقة - في الموعظة - لعلي بن حسن بن صدقه المصري ثم الباناني فرغ من تأليفه سنة (١٠٥٠)

## الخاتمة

سنعقد في هذه الخاتمة فصولاً يجدر بعشاق الحديث معرفتها وفهمها الوقوف عليها فنقول وبالله توفيقنا وعليه اعتمادنا .

### متى يحتاج بالحديث ؟

قدر أية أكرمك الله أن آتى بكلمة موجزة تكون لديك بمثابة ميزان تعرف به إن كان الحديث مقبولاً فيسوق لك الاحتجاج به أو مردوداً فترفض الاعتقاد والعمل به فأقول ينقسم الحديث إلى مقبول ومردود ، فالمقبول مارواه عدل ضابط لما يرويه بسند متصل مع خلوه من الشذوذ والإعلال . والشذوذ خالفة الثقة من هو أرجح منه والإعلال وجود أمر خفي يقدح في صحة الحديث كوصل منقطع أو رفع موقف ، ثم المقبول إن سلم من المعارضة يسمى محكما وإن عورض بمثله فإن أمكن الجماع بغير تعسف فهو مختلف الحديث وإن لم يمكن الجماع ثبت تأخر أحد هما عرف المتأخر بالنسخ والآخر بالنسخ وإن لم يثبت فإن أمكن الترجيح بين الحديثين صير إليه وإلا توقفنا عن العمل بهما ، والحديث المردود ما وجد فيه أحد أمرين : الأول عدم الاتصال في السند والثاني وجود أمر في الرواوى يوجب طعنة فيه . ودرجات الطعن في الرواوى عشرة: الكذب والتهمة به وخش الغلط

والغفلة عن الاتقان والوهم – بأن يروى على سبيل التوهم – ومخالفة الثقات والفسق وجهة الرأوى والبدعة وسوء الحفظ . وللعلماء تفصيل في هذه الدرجات فالمحققون يقبلون رواية المبتدع في غير ما يؤيد بدعته وقال بعضهم مالم يكن داعية ، ولم ينفع في العمل بالحديث الضعيف الذي لم يستند ضعفه أقوال وشروط يحيزونه بها أو يقدمونه على القياس كما يعلم من كتب أصول الحديث وأصول الفقه .

### كيف تأخذ السنة الآن؟

كانت السنة في القرون الأولى تؤخذ من أفواه الشيوخ وقلما كان الرواة يشقولون بالخطاطف وكان اتصال سند الرواى بالرسول ﷺ مع عدالة المروى عنهم وكامل ضبطهم ، أمراً لا يحصى عنه حتى يحوز الحديث درجة الصحة فلما أن صنفت كتب الصحاح المشهورة وذاعت في الأقطار المختلفة قامت شهرتها مقام تواترها فلم تبق حاجة لاتصال السند مما إلى مصنفيها في كل حديث دون فيها وأصبح الاعتماد على الكتاب فوق الاعتماد على الشيوخ . قال أبو عمرو بن الصلاح المتوفى سنة (٦٤٣) أعلم أن الرواية بالأسانيد المتصلة ليس المقصود منها في عصرنا وكثير من الأعصار قبله إثبات ما يروى إذ لا يخلو إسناد منها عن شيخ لا يدرى ما يرويه ولا يضبط ما في كتابه ضبطاً يصلح لأن يعتمد عليه وإنما المقصود بها بهاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة ، أقول: وهذا هو الغرض بعينه في عصرنا والعصور السالفة قبله في محافظة الشيوخ على سلسلة السند إلى مصنفي الكتب الشميرية كالبخاري ومسلم . إنما الواجب على أمثلنا أن يتثبتوا من أمور ثلاثة : كون الكتاب الذي يروون الحديث عنه صحت نسبته إلى مؤلفه أو تواترت ، والبحث في سند الحديث الذي روى به في ذلك الكتاب وخلوه من الغلط والتحريف والدخيل وسبيل معرفة الثالث : أن تقابل نسخة من الكتاب الذي يراد الأخذ عنه بنسخ أخرى منه مختلفة في الرواية – إن كان ثم اختلاف فيها -

أو بنسخ متعددة منه — إن لم يكن اختلاف في الرواية — فإذا ذاك يطمئن القلب إلى تلك النسخة وتبين له درجة صحتها وخلوها من العيوب فيقوم ذلك مقام تعدد الرواية.

وعلى ذلك يلبيغى لمن رام طبع كتاب من كتب السنة أن يقابل الأصل الذى لديه بأصول متعددة حتى تسكن لاصححتها نفوس القارئين ويكفيهم بذلك مؤونة المقابلة إن كان من العدول الثقات .

وإن ما يوسع له أن كثيراً من كتب الحديث التي طبعت لم تعط من العناية في التصحيح ما ينبغي لفن جليل كالحديث ولم تضبط بالشكل ، الذي هو أيسر الأمور وأقل ما يراعى في سنة الرسول فعسى أن يتبنّه لذلك الطابعون بعد ويولوا هذا الفن من عياتهم ما يلائم كبير مقامه وعظيم شأنه

## الاستنطاط من السنة وأثره فيها

لم تكمل المائة الثالثة تؤذن شمسمها بالغروب حتى أخذ مصباح الاجتهد  
ينكمش ضوئه ويتضليل قبيسه بل كاد ينجمي أثره . وبعد أن كانت عقول  
الناخبين مطلقة السراح في رياض القرآن والسنة تستنبط منها الأحكام وتفصل  
بها في الحوادث وتحكمها في الأمور الجلجل أصبح الناس منصرفين عنها إلا هؤلئك  
بأفوايل الفقهاء ينتصر كل لإمامه ويسعى في تأييد مذهبة وإن خالف صريح  
السنة فانقسم الناس في الفروع شيئاً وأحراضاً وقامت معركة الجدل والمناظرة  
بينهم واستمرت عدة قرون وكانت عاقبتها أن اعتضم كل بما عنده واطمأننت  
نفسه إليه . وعوول في العمل عليه ورفض أن ينظر في أقوال خصمه إلا  
ليد حضنها أو يضع من شأنها فتناسي الناس بذلك المحيط الشاسع والقاموس  
الواسع الذي من مائة نبعثت عيون فقههم ومن هبأه كونت مذاهبهم أعني  
بذلك الكتاب والسنة .

لقد كان الاستنباط من السنة أكبر عامل على إحيائها وخيراً مشجع على خوض غمارها فانكب الناس عليها دارسين وآخذين وناقدين ومؤلفين ولم

يتركوا ناحية منها إلا تبنوها ولا شبهة إلا دحضوها ولا فرية إلا قتلوها .  
فإما رکنوا إلى التقليد وتركوا الاجتہاد جانبًا شغلتهم كتب الفروع عن  
السنة وشغفوا بدراستهم لها عن ورودها ورأوا - خطأ أو صوابا - أن فيها  
بغية لهم ، وأن السنة فرغت منها حاجتهم . وما لهم وللسنة وقد أوصدت في  
وجوههم أبواب الأخذ منها وحضر عليهم أن يقولوا سوى ما قاله الأصحاب  
فالم ينصبون ولا يبحنون ويكتدون ولا يستفيدون .  
نعم كان من الناس من يتطلب لما فيها من أخلاق ومواعظ وآداب  
ورقائق أو تبركا بحديث الرسول صلوات الله وسلامه عليه .

على أن ذلك لم يمنع من وجود أعلام نابحين في العصور المختلفة درسو  
السنة حق دراستها وعرفوها حق معرفتها وأطلقوا لأنفسهم حرية الأخذ عنها  
كأبي عمر بن عبد البر وابن حزم الأندلسى وابن تيمية الحرانى وتلميذه ابن  
القيم وابن حجر العسقلانى وأبى بكر السيوطى والشوكانى وكثير غيرهم  
 فهو لاء وأمثالهم من تقدم ذكرهم تحت عنوان الجرح والتعديل - قاموا  
للسنة بخدمات جليلة وزادوا الناس التفاتا إليها وشغفوا بها فلهم منا جزيل  
الثناء ووافر الشكر .

### حال السنة في عصرنا الحاضر

كان خليقاً بالأزهر وفروعه - وهو كعبة العلوم الديبلومية - أن تكون  
للسنة فيه عناية كبيرة ومقام عال بين علوم الدين ولكن واحسرتا بخس  
الحاديـث في هذا المعهد الكبير حقه - بعد أن انتهت إليه الـريـاسـة على عهـد  
الحافظ ابن حجر وتلاميذه فلا يـولـيهـ الأـزـهـرـيونـ الـيـوـمـ منـ نـشـاطـهـمـ وـطـوـيلـ  
وـقـتـهـمـ مـاـ أـوـلـواـ الـفـقـهـ وـأـصـوـلـهـ وـعـلـومـ الـعـرـيـةـ فـلـاـ تـراـهـ يـدـرـسـونـ سـوـىـ صـحـيـحـ  
الـبـخـارـيـ وـصـحـيـحـ مـسـلـمـ عـلـىـ قـلـةـ قـرـاءـتـهـ لـلـثـانـيـ وـاقـتـصـارـ الـكـثـيرـينـ عـلـىـ مـخـتـصـرـ  
الـأـوـلـ معـ حـيـرـهـ عـلـىـ الـأـفـكـارـ أـنـ تـفـهـمـ إـلـاـ مـاـ فـهـمـ الـشـيـوخـ وـسـلـوكـهـمـ فـيـ  
تـفـسـيرـ الـأـحـادـيـثـ مـسـلـكـ تـأـيـيدـ الـمـذاـهـبـ وـتـنـزـيلـ الـمـعـانـىـ عـلـىـهـاـ كـأـنـمـاـ الـفـرـوعـ  
أـصـلـ مـنـ أـصـوـلـ الـسـنـةـ أـوـ المـنـعـ الـأـوـلـ لـلـتـشـرـیـعـ الـإـسـلـامـىـ .

ثم إن دراستهم لهذا الصنف لا تعود المتن إلى السند فلا يبحثون فيه ولا يتعرفون رجاله ولا يتبيّنون أن كان متصلًا أم منقطعًا عنهم يدرسون قبل ذلك مصطلح الحديث فما الفائدة فيه إذا لم يطبقوه في دراسة المتن وأسانيده - ربما قالوا : ذلك من باب العلم بالشيء ولا الجهل به ، وربما قيل لهم وهذا هو علم السنة المطلوب شرعا .

ولقد أخذ بعض الأساتذة يدرس الكتب الستة في العطلة الصيفية وقد بدأ منها بكتاب الموطأ ونرجو أن ينفع ذلك في روع الأزهريين حب التفوق في الحديث والعنابة بكتبه .

وقد وجد بين الأزهريين في هذه الأيام أفراد عنوا بدراسة السنة دراسة كاملة وأطلقوا لأنفسهم حرية البحث والفهم وراضوا أنفسهم في كتب السنة المختلفة وإن بشير خير بتبدل الأحوال وإحلال العناية بالحديث محل الإهمال ولما كانت مجلة المنار سلفية المنهج وكانت عنایتها موجهة إلى محاربة البدع والرجوع بالدين إلى ما درج عليه الرعيل الأول من السلف ، وكان ذلك داعيًّا للعنابة بالسنة والبحث فيها وفي فنونها والاستدلال بها في الفتاوي وغيرها ، كان لها أثر صالح في نشر السنة وتكميل سواد الطالبين لها في الأقطار الإسلامية المختلفة .

ولا يوجد في الشعوب الإسلامية — على كثرة اختلاف أجناسها — من وفي الحديث قسطه من العنابة في هذا العصر مثل أخواننا مسلمي الهند أولئك الذين وجد بينهم حفاظ للسنة ودارسون لها على نحو ما كانت تدرس في القرن الثالث حرية في الفهم ونظر في أسانيده كامطابعوا كثيراً من كتابها الفيسة التي كادت تذهب بها يد الإهمال ، وتفقى على غير الزمان ، وإن أساس تلك النهضة في البلاد الهندية أفاد أجيالاً تمضي بهم العصور الحديثة واتجهوا في تحصيل العلوم نحو السلف فنبه شأنهم وعلا أمرهم وذاع صيتهم وتكونت جميات سلكت سبيلاً لهم وعملت على نشر مبادئهم فكان لها ذلك الأثر الصالح ، والسبق الواضح ومن أشهر هؤلاء الإعلام ولـ الله

الدهلوى صاحب التصانيف في اللغتين العربية والفارسية وأشهرها كتاب حججة الله البالغة ، والسيد حسن صديق خان مالك بهو بالصاحب التصانيف الكثيرة أيضاً وقد سبق ذكرهما في هذه الرسالة ومن حسناته طبع فتح الباري في شرح البخاري للحافظ ابن حجر ونيل الأوطار للإمام الشوكاني وتفسير الحافظ ابن كثير مع تفسيره فتح البيان . طبعت هذه على نفقته في المطبعة الأميرية بمصر فكانت من أنجح وسائل إحياء السنة وفي الهند الآن طائفة كبيرة تمتدى بالسنة في كل أمور الدين ، ولا تقلد أحداً من الفقهاء ولا المتكلمين ، وهي طائفة المحدثين ، وقد كان لعلم السنة سوق راجحة في اليمن بعد كسراد سوقها بمصر بعد القرن العاشر ، وقد أخذت روحها تنعيش في بلاد العرب بعد أن آل الأمر في أكثرها إلى آل السعود .

وإن من آكد الأمور على المسلمين وأحمقها بالرعاية وأولاها بالعناية العمل على إحياء السنة ونشرها بين المسلمين فإنها داعية إلى التوحيد في العمل والاعتقاد ومن يلة ما بين الفرق المختلفة من الشحناء والعداء لأنها رجوع إلى أصل الدين وكل يقر به ويكتفى إليه وفي ذلك تقوية شوكتنا وإنها ضاعنا من كبوتنا التي طال أمدها واستفحلا أمرها .

### كيف نقرب إلى الناس تحصيل السنة؟

أتينا تحت عنوان - الجمع بين المكتب الستة - أن أبا السعادات مبارك ابن محمد المعروف بابن الأثير الجوزي جمع بين الأصول الستة التي بينا فيما سلف أمرها وأسمى كتبه «جامع الأصول لا حديث الرسول» وتكلمنا على هذا الجامع بما يغنينا عن إعادته هنا وذكرنا إذ ذاك أن لا يطافر محمد ابن يعقوب الفيروزابادي زوائد عليه سماها تسهيل الأصول إلى الأحاديث الزائدة على جامع الأصول فلو أننا جمعنا بين الجامع وزوائده على نحو ماجع بين المكتب الستة وعقبنا كل حديث ببيان درجته وذكر من طعن فيه من سنه وجعلنا المكتاب ذيلاً يذكر فيه أولئك المطعون فيهم مرتبة أسماؤهم حسب

الحروف الأبجدية مشفو عاكل شخص بما قاله أئمته النقد فيه من جرح وتعديل على نحو ما فعل المندرى في كتابه الترغيب والترهيب .

لو أثنا فعلنا ذلك لكننا مقررين إلى الناس تحصيل السنة وجاوليها على طرف النمام يتناولونها من كتب ويقتبسون منها بلا عناء ولا إجهاد فكر وكثير بحث وإن هذا العمل الجليل وذلك القاموس الكبير يستطيع أن يقوم به فرد مارس الحديث ممارسة طويلة وكان له بفتوته خبرة مع حكمة وعزم وأناة وصبر وينبغى أن يقوم بطبعه شركة تبغي بعملها فضلاً من الله ورضواناً حتى تتفق عليه بسخاء وتبزره في خير حلة ، وأجمل جلباب .

ولو شفع ذلك بشرح واسع يلائم روح العصر الحاضر يقوم به جماعة كل فيها نفع فيه وبذل حياته في إتقانه لكن ذلك من خير الأمور وأجل الخدمات .

ولا أظن أن فرداً يقدر على ذلك كله مع الإحسان لأن السنة فيها طب وأحكام وأداب وأخلاق وأحاديث صفات وكل هذى فروع واسعة لا يتضلع في واحد منها إلا من بذل فيه جهده ، وحبس على تعليمه نفسه . فعلى الطبيب أن يشرح ما وارد في الطب وحرى بالفقير المذاق أن يبين أحاديث الأحكام ، وجدير بالواعظ الأديب أن يوكلي إليه الكتابة على أحاديث الآداب والأخلاق والمواعظ والرقائق وعلى المتكلم أن يوضح أحاديث الصفات سالكاً طريقة أهل السنة من السلف الصالح . وهكذا يقوم كل خصيص بفن بشرح ما يناسب فنه من أحاديث الكتاب على شرط أن يكون متشبعاً بروح الدين عليها بشؤون العصر الحاضر خيراً بالأمور المحدثة والمعاملات المستجدة .

ويوجد كتابان جليلان يسد كل منهما حاجة طالما تاقت النقوس إلى سدهما أحدهما المتنق لابن تيمية مع شرحه نيل الأوطار للشوكانى وثانيهما الترغيب والترهيب للمندرى فال الأول يغنى كل من رام الوقوف على أحاديث

الأحكام وشرحها شرحاً وافياً مع ذكر أقوال العلماء فيها والثاني يعني الوعاظ المرشدين ويهم مادة واسعة ليس فيها من شبهة ولا يعترى صحتها قترة ، وحرى بالفقهاء المشغلين بالقانون أن يدرسوا الأول دراسة وافية ويتعرّفون بمعرفة كاملة ، وجميل بالناصح الأمين أن يجعل الثاني إسوة في إرشاده وأن يحفظ من أحاديثه ما يعنيه على القيام بعمله ويسهل عليه أداء مهمته . وقد طبع كل منها بمصر مرتين .

### ماذا نعمل لنشر السنة ؟

كل عمل يقوم به جماعة متمسكة خليق أن يبقى ويظهر له في الناس أثر بين ، وأما ما يقوم به الأفراد فإنه يبقى مابقى العزم فيهم ماضياً وعامل الإخلاص في نفوسهم قائماً ، ثم هو بعد ذلك ضئيل الآخر قليل الجدوى وماذا تبلغ نفس واحدة من نفوس المسلمين ، الذين تجاوز عددهم مئات الملايين . فإذا ما رأينا للسنة نشراً ولسلطتها بسطاً ولعبيرها إذاعة فعلينا أن تكون جمعية دينية يكون أفرادها من خلاصة المختصمين بالسنة والمتسبعين بروح هذا الدين ويكون مركزها في سرة البلاد الإسلامية وقطب الرحمة منها أعني بلادنا المصرية . ويكون لتلك الجمعية فروع في الملك الإسلامية ويكون للفروع أغصان في الولايات الصغيرة والمدن الكبيرة ويكون شعارها قوله تعالى ( واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ) وقوله ﷺ ( شيئاً لن تضلو بعدى ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله ) .

وإن هذه الجمعية يقوم صرحها على أمور أربعة إخلاص وعزّم وحكمة وصبر ، ومني وجدت هذه الأمور سهل تكوين الثروة من اشتراكات يدفعها الأعضاء في الجمعية وفروعها وأغصانها وما يوجد به أهل البر والإحسان وإذا سعى الأعضاء وضمو إلى جانبهم بعض الملوك أو الأمراء كان ذلك خيراً مشجعاً لهم وتم لعملهم .

وعلى الجمعية أن تقوم بطبع كتب الحديث القيمة مقدمة الأم على المهم

وعلى كل عضو أن يقوم بتعليم العامة والخاصة وإرشادهم إلى ينبع هذا الدين : كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ; ولا يقصر إرشاده على الوعظ في المساجد بل يعممه في الأندية المختلفة والمجتمعات العامة ودور العلم ومدارسه فإن في هذه نفوذاً أحوج إلى الموعظة وأجدر بالإرشاد من الركع السجود ول يكن للجمعية حرص بالغ على أن تضم إليها المدرسين والمعلمين والخطباء والوعاظ فإن أولئك إذا رشدوا هدوا كثيرين فيذيع إشار السنة بين الناس ويكثر أنصارها ويكونوا أمة ييمينها القرآن ويسارها السنة وإنهم لسيفان ما ضياع يكتسحان الإلحاد ، ويقضيان على الفساد ؛ ويفصلان طريق الرشاد ويلتاشان المسلمين من الضعف والذلة ، إلى حيث المنعة والعزة .

فاللهم بصرنا بديتنا واهدنا سبيلاً سلفنا واجعل عملنا خالصاً لوجهك لأنبغي به إلا خدمة دينك ورفعة سنة نبيك صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين . وسلام على المسلمين والحمد لله رب العالمين .

تم تأليف هذه الرسالة ليـلة الجمعة ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٣٩ هـ  
١١ فبراير سنة ١٩٢١ ونشرت بمجلة المنار - في المجلد الثاني والعشرين -  
وطبعت لمرة الأولى في السنة نفسها وتم تنقيحها وإضافة زيادات هامة إليها  
ترزيد على نصف الأصل في صباح يوم الثلاثاء ٧ صفر سنة ١٣٤٧ هـ  
٢٤ يوليه سنة ١٩٢٨ م .

محمد عبد العزيز الخولي

## فهرس الكتاب

صفحة	صفحة
١٢ فِي الْقُرْآنِ كُلُّ شَيْءٍ بِالتفصيل	٢ الْخُطْبَةُ وَفِيهَا بِيَانُ حَالِهِ مِنْ
١٥ الدُّورُ الْأَوَّلُ حَفْظُ السَّنَةِ فِي الصُّدُورِ	٣ تَرْكُ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَإِهْمَالُ عِلْمَانَتِهَا وَبِيَانُ الْمُفْسَرِ
١٦ النَّهْيُ عَنِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ ثُمَّ نَسْخَهُ وَحْكَمَهُ النَّهْيُ أَوْ لَا	٤ وَالْمُحَدَّثُ فِي عِرْفَهُمْ وَالسَّبِبُ الْدَّاعِيُّ لِتَأْلِيفِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ
١٧ كِتَابَةُ بَعْضِ السَّنَةِ فِي الْقَرْنِ الْأَوَّلِ	٤ مَعْنَى تَارِيخِ السَّنَةِ
١٨ ثَبَّتَ الصَّحَابَةُ فِي رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ	٥ أَدْوَارُ تَارِيخِ السَّنَةِ
٢٠ الدُّورُ الثَّانِي تَدوينُ السَّنَةِ مُخْتَلِطَةً بِالْفَتاوِيِّ	٦ مَكَانَةُ السَّنَةِ مِنْ الْكِتَابِ
مِبْدَأُ تَدوينِ السَّنَةِ وَمَنْ قَامَ بِالتَّدوينِ	٦ هَلُ السَّنَةُ تَقْضِي عَلَى الْكِتَابِ
٢١ أَشْهَرُ الْكِتَابِ الْمُؤْلَفَةُ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي	٧ الْقُرْآنُ أَصْلُ كُلِّ مَا فِي الْكِتَابِ
مُوطَأُ الْإِمَامِ مَالِكٍ	٧ دَقَّاقَقُ الْقُرْآنِ
تَرْجِمَةُ الْإِمَامِ مَالِكٍ	٨ هَلُ السَّنَةُ تَسْتَقْلُ بِالتَّشْرِيعِ
٢٢ درَجَةُ أَحَادِيثِ الْمُوطَأِ	٩ طَرِيقَةُ رَجُوعِ السَّنَةِ إِلَى
٢٣ عَدْدُ أَحَادِيثِ الْمُوطَأِ	١٠ الْكِتَابِ أَمْرُهُ بِاتِّبَاعِ الرَّسُولِ
٢٤ عَنْيَةُ النَّاسِ بِهِ	صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٢٥ رِوَايَاتُ الْمُوطَأِ	إِجْمَالُ الْقُرْآنِ وَتَفْصِيلُ السَّنَةِ
٢٦ شَرْوحُ الْمُوطَأِ وَمُخْتَصِّرُهُ	١١ رَجُوعُ السَّنَةِ إِلَى الْمَعَانِي الْكُلِّيَّةِ
٢٧ الْمُؤْلَفَاتُ عَلَى الْمُوطَأِ فِي أَغْرَاصٍ مُخْتَلِفَةٍ	الَّتِي اَنْظَمَهَا الْقُرْآنُ
	١١ نُصُّ الْقُرْآنِ عَلَى حُكْمِ طَرْفَيْنِ
	وَبِيَانِ السَّنَةِ لِمَا يَدْنُهَا أَوْ يَبْيَاهُ
	لَعْلَةُ الْحُكْمِ فَيَلْحُقُ بِهِ رَسُولُ
	الَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا جَاءَ
	مَعَهُ فِي الْعَلْمِ

صفحة	صفحة
٢٧ وصف إعجازي للجامع	٢٨ الدور الثالث [فراد الحديث
٢٨ عدد أحاديثه	بالتأليف
٣٩ ما انتقده فيه الحفاظ . أمثلة	[فراده أو لا بالتأليف ثم [فراد
من ذلك من طعن فيهم من	الصحيح منه
رجال البخارى	القرن الثالث أجل [صور
٤٠ شروح البخارى	الحديث
٤١ فتح البارى ومكانته	٤٩ طرق التصنيف في الحديث
ترجمة ابن حجر مؤلف الفتح	تصنيفه على الأبواب
٤٢ تصانيف ابن حجر وأخلاقه	تصنيفه على المسانيد
٤٣ مختصرات الجامع	تصنيفه على الأوامر والنواهى
٤٤ الجامع الصحيح لمسلم بن الحجاج	٣٠ ترتيبه على حروف المعجم
ترجمة مسلم	جمعه على الأطراف
وصف صحيح مسلم والموازنة	تدوينه معللا
بينه وبين صحيح البخارى	٣١ كتب السنة في القرن الثالث
٤٥ شروح جامع مسلم	٣٣ كتب المسانيد دون كتابة السنة
مختصراته	كتب السنة في القرن الرابع
٤٦ نماذج من كتب السنة	الحد الفاصل بين المقدمين
نماذج من موطأ مالك	والمتأخرین
ما جاء في حسن الخلق	٣٤ مسند الإمام أحمد
٤٧ ما جاء في ليس الخز	تاريخ الإمام أحمد
٤٨ ما يكرره للنساء لبسه من الثياب	وصف مسنده
ما جاء في صفة النبي صلى الله	درجة حديثه
عليه وسلم	٣٥ شرحه و اختصاره
٤٩ ما جاء في من أدرك ركبة	٣٦ الجامع الصحيح المسند للأمام
يوم الجمعة	البخاري
قصر الصلاة في الصفر	٣٧ تاريخ البخاري . اجتياذه .
٥٠ جزية أهل الكتاب والمجوس	آراءه . مؤلفاته

صفحة	صفحة
باب قد نرى تقلب وجهك في السما	٥٢ نماذج من مسنن أحمد من مسنن عمر بن الخطاب
٦٣ باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ	٥٣ من مسنن سعد بن أبي وقاص
٦٤ نماذج من صحيح مسلم باب خصال من اتصف بهن ووجد حلاوة الإيمان	٥٤ حديث الحسن بن علي من مسنن عبد الله بن عمر
باب بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان وإن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر المعروف والنهى عن المنكر واجبات	٥٦ حديث أبي رمثة من مسنن أبي هريرة
٦٦ باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا	٥٧ نماذج من صحيح البخاري باب تعليم الرجل أمهه وأهله
باب الوضوء من لحوم الإبل	٥٨ باب عظة الإمام للنساء وتعليمهن
٦٧ باب الدليل على أن من تيقن الظهور ثم شك في الحديث فله أن يصل إلى بظاهرته تلك	٥٩ باب السمر في العلم باب ما جاء في الوضوء
٦٧ باب جوان حمل الصبيان في الصلاة	٦٠ باب وجوب القراءة للإمام والتأميم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يبهر فيها وما يخافت
٦٨ باب ليس الغنى عن كثرة الأرض ٦٩ باب حفظ اللسان للصائم	٦١ باب مداواة النساء الجرحى في الغزو باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر
٦٩ د ما بين البيت والمنبر روضة من الجنة	٦٢ باب من علق سيفه بالشجرة في المهر عند القائلة .
٧٠ المستدرك على الصحيحين للحاكم تاریخ الحاکم	باب الصلاة إذا قدم من سفر ٦٢ باب القول وقوله تعالى ( ومن يفلل )


صفحة	صفحة
بيان الإمام في الخطبة خطابة الإمام رعيته وهو على المنبر	وصف المستدرك ودرجة أحاديثه
٨٣ الاستعفاف عن المسألة مسألة القوى المكتسب باب نفقة البائمة	٧٧ نماذج من المستدرك من كتاب البيوع
٨٤ لبرار القسم الحضر على إطاعة الإمام فضل من تكلم بالحق عند إمام جائز	٧٤ د . الجهاد ٧٥ د . النكاح ٧٦ د . الطلاق ٧٦ د . التفسير
ذكر الفطرة ٨٥ سن أبي داود تاريخ أبي داود	٧٧ المستخرجات على الصحيحين معنى الاستخراج فوائد المستخرجات
٨٥ سن أبي داود ودرجتها ٨٦ شروحها وختصرانه	٧٨ المجتبى للنسائي تاريخ النساء
نماذج من مستند أبي داود ٨٧ باب إذا خاف الجنب البرد تم د . الأرض يصيبها البول	٧٩ نماذج من سنن النساء باب المسح على العامة باب الوضوء في النعل
٨٨ د . ظهور الأرض إذا يحيست د . الآذى يصيب الذيل	٨٠ النهى عن اتخاذ القبور مساجد إدخال البعير المسجد
٨٩ د . الآذى يصيب النعل د . اتخاذ المساجد في الدور	النهى عن البيع والشراء في المسجد وعن التحاق قبل صلاة الجمعة
٩٠ د . التحرير على النكاح د . ما يؤمر به من تزوج ذات الدين	٨١ النهى عن إنشاد الضالة في المسجد تخليق المساجد
د . في قوله تعالى ( لا يحل لهم أن ترثوا النساء كرها ولا تضلوهن )	الرخصة في الجلوس في المسجد والخروج منه بغير صلاة ٨٢ إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه

صفحة	
٩١	باب الصوم في السفر
٩٢	باب في صوم الأشهر الحرم
٩٣	صحيحة الترمذى
٩٤	كلمة في تاريخه
٩٥	جامع الترمذى و درجه
٩٦	شروحه و مختصراته
٩٧	نماذج من جامع الترمذى
٩٨	باب في المسح على النعلين والجوربين
٩٩	باب في ما جاء في المسح على
١٠٠	الجوربين والعامة
١٠١	باب ماجاه في الجمع بين الصلاتين
١٠٢	٤ ما جاء لا طلاق قبل النكاح
١٠٣	٤ في إنذار المعاشر والرفق به
١٠٤	٤ ما جاء في مطلب الغنى ظلم
١٠٥	٤ ما جاء في استقراض البعير
١٠٦	٤ أو الشيء من الحيوان
١٠٧	٤ ما جاء عن رسول الله عليه السلام
١٠٨	٤ في القاضى
١٠٩	٤ سن ابن ماجاه الفزويني
١١٠	٤ سنته . وصفها . الكتب الستة
١١١	٤ شروح السنن
١١٢	٤ نماذج من سنن ابن ماجه
١١٣	٤ باب المندى بعد الوضوء والغسل
١١٤	٤ ما يقال بعد الوضوء
١١٥	٤ الوضوء من النوم
١١٦	٤ ماجاه في النهى للحقائق أن يصلى
١١٧	٤ الحجر على من يفسد ماله

صفحة	صفحة
كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري ١٣٣ الترغيب والترهيب ونماذج منه الترهيب من مطلب الفي والترغيب في لارضاء صاحب الدين	١١٤ سن البهقى . سن الدارقطنى عمدة الأحكام
١٣٥ معجم رجال الترغيب والترهيب	١١٥ الأحكام الصفرى لابن الخراط
١٣٦ ترتيب كتب الحديث في الصحة تقسيم الحديث الصحيح إلى أربعة أقسام	نماذج من منتقى الأخبار كتاب الوقف
١٣٧ طبقات كتب الحديث	باب وقف المشاع والمنقول
١٣٨ بيان الحديث الصحيح والحسن والغرير والشاذ والمقلوب	١١٧ باب من وقف أو تصدق على أقربائه أو أوصى لهم من يدخل فيه
١٣٩ مقالة ابن حزم في ترتيب كتب الحديث	١١٨ باب أن الوقف على الوليد دخل فيه ولد الولد بالقرينة لا بالإطلاق
١٤٠ تاريخ علوم الحديث الأخرى	١١٩ باب ما يصنع بفاضل مال الكعبة نماذج من بلوغ المرام
١٤١ علم غريب الحديث وتأريخها بالتفصيل	١٢٠ باب اللباس . باب صدقة الفطر
١٤٢ علم الجرح والتعديل	١٢١ من باب الأدب . نماذج من سن البهقى بباب التطهير بماء البحر
١٤٣ رجال الجرح والتعديل في القرون المختلفة	١٢٤ باب لا يزول اليقين بالشك ، الغسل لل الجمعة
١٤٤ خدمة المسلمين للسنة	١٢٥ ، الحائض لا تصلي ولا تصوم
١٤٥ كتب الجرح والتعديل	١٢٦ ، الحائض تفترضى الصوم ولا تفترضى الصلة
١٤٦ الثقات والضعفاء	١٢٧ باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها
١٤٧ الثقات	نماذج من سن الدارقطنى
١٤٨ الضعفاء	باب وجوب الزكاة في مال الصبي والقيمة
١٤٩ المدلسين	١٢٨ باب استقرار الوصى من مال اليتيم ١٥٠ من كتاب الأقضية

صفحة	صفحة
١٦١ الخاتمة	١٥٣ المصنفات في رجال كتب مخصوصة
من يبحج بالحديث	١٥٤ وفيات الحدثين والمؤلفات فيها
١٦٢ كيف نأخذ السنة الآن	معرفة الأسماء والكتاب والألقاب
١٦٣ الاستنباط من السنة وأثره فيها	١٥٥ المؤتلف والمتفق والمفترق والمشتبه
١٦٤ حال السنة في عصرنا الحاضر	من الأمم والأنساب
١٦٦ كيف نقرب إلى الناس تحصيل	١٥٦ علم ناسخ الحديث ومسوخيه
السنة	١٥٧ علم تلقيق الحديث
١٦٨ ما فعمله لنشر السنة	علم على الحديث
١٦٩ تاريخ تأليف الكتاب وتاريخ	١٥٨ علم مصطلح الحديث وتاريخه
طبعاته	١٥٩ تخريج مؤلفات مخصوصة


تم الفهرس



1847



191



LIBRARY  
OF  
PRINCETON UNIVERSITY

Princeton University Library



32101 062277726

(NEC)  
SP135  
478  
455  
528